مجلس الأمة

28

تصدر كل شهرين
عن مجلس الأمة
–الجزائر –

العدد الثامن والعشرون – ديسمبر 2006

رئيس الجمهورية يوقع
قانون المالية لسنة 2007

من زرع الأمل .. إلى تأكيد اليقين بتجـــاوز الصعوبات

المؤتمر الـ 29 للاتحاد
البرلماني الإفريقي

البرلمانيون الأفارقة يشيدون بإنجازات عهدة رئيس مجلس الأمـــــة

مجلس الأمة يختتم السنة «بورشتين» للحوار والتفكير

علاقة البرلمان بكل من المجتمع المدني ووسائل الإتصال

إعداد الغد،
يبدأ اليـــــوم..

"إنني أدعو نخب البلاد والإطارات وكافة ذوي الإرادات الحسنة إلى الشروع في تفكير معمق حول "ما بعد البترول" حتى نتمكن من إعداد بدائل للمحروقات يكون طابعها الجرأة، لكن تكون ذات مصداقية على قدر يجعلها قادرة على تعبئة كافة الطاقات لخدمة المصالح العليا للبلاد . إن "ما بعد البترول" ينبغي أن يكون من الآن فصاعداً في جدول إنشغالات وأولويات البلاد "

من خطاب رئيس الجمهورية أمام إطارات الأمة
بمناسبة توقيع قانون المالية لسنة 2007
يوم 26 ديسمبر 2006

في هذا العدد

الافتتاحية 04
عند محطة التجديد النصفي — 4
من رسالة رئيس مجلس الأمة — 5
مجلس الأمة في عامه التاسع

الحدث 08
رئيس الجمهورية يوقع قانون المالية لسنة 2007 — 8
ويؤكد في اجتماع الحكومة بالولاة .. "المبالغ المرصودة لاتفتح المجال لزرع الأمل فحسب .. بل تعمق اليقين بتجاوز مرحلة الكساد .. وشظف العيش"
رهانات التنمية .. في قانون المالية — 10

جلسات 11
قانون المالية 2007 — 12
اللجنة المختصة تدعو إلى تنويع مصادر الثروة
قانون المالية التكميلي لسنة 2006 — 14
مراجعة ضريبة الدخل الإجمالي .. وعصرنة نظام الميزانية
الأمر المتضمن القانون الأساسي العام للوظيفة العمومية — 16
ضمانات توازي الحقوق والواجبات
توسيع وتعزيز الرقابة على موارد المحروقات — 17
بعد معالجة مشكلة "العقار" .. — 18
كيف سيكون حال الاستثمار؟
الأمر المتعلق بتطوير الاستثمار — 19
لا بديل عن المحيط الاستثماري الملائم
لجان محلية.. للحد من إنتشار ظاهرة التهريب — 20
الأمر المتعلق بحماية الصحة وترقيتها — 21
فتح مجالات جديدة للاستثمار في القطاع
ثروة...تتحدى «الانقراض» — 22
الأمر المتعلق بحماية بعض الحيوانات المهددة بالانقراض

نص ورأي 23
من بين أهدافه التصدي بفعالية لتنامي الجريمة — 23
رئيس لجنة الشؤون القانونية يتحدث عن : قانون العقوبات
رئيس لجنة الشؤون الإجتماعية والعمل والضمان الإجتماعي يتحدث عن : — 24
قانون ترقية وتشغيل الشباب

الأسئلة الشفوية 25
أعضاء الحكومة يجيبون — 25

الملف 29
الدورة الـ49 للجنة التنفيذية للاتحاد البرلماني الإفريقي — 30
السلم والتماسك الاجتماعي في مقدمة الأجندة إفريقيا
المؤتمر الـ 29 للاتحاد البرلماني الإفريقي — 31
تنويه برئاسة الجزائر

النشاط الخارجي — 33

استقبالات — 37

أيام دراسية 39
مجلس الأمة يختتم السنة بورشتي «تفكير» حول — 40
- البرلمان والمجتمع المدني
- البرلمان ووسائط الإتصال — 44

متابعات — 46

المدار البرلماني — 49

مناسبات وأفكار
من وحي التجربة — 54

دورية تصدر عن مجلس الأمة

الرئيس الشرفي
السيد عبد القادر بن صالح
رئيس مجلس الأمة

رئيس التحرير مسؤول النشر
محمد هلوب
مستشارا التحرير
عمار بخوش
نصيرة بن قرنة

هيئة التحرير
أمال غيبوب
كريمة بنود
شهرزاد لورقيوي
بكار بنت طاعة الله

الصور : المصلحة التقنية لمجلس الأمة
سيد أحمد زايا
عميروش قط

الاخراج :
عبد الرحمن بوشايب

الطباعة : المؤسسة الوطنية للنشر والإشهار –(ANEP) رويبة
ر.ت.م.د : 2641- 1112
الايداع القانوني رقم :98 - 1223
العنوان : 07 شارع زيغود يوسف
الهاتف : 021 74 60 59
الفاكس : 021 74 60 83
البريد الالكتروني :
revue@majliselouma.dz

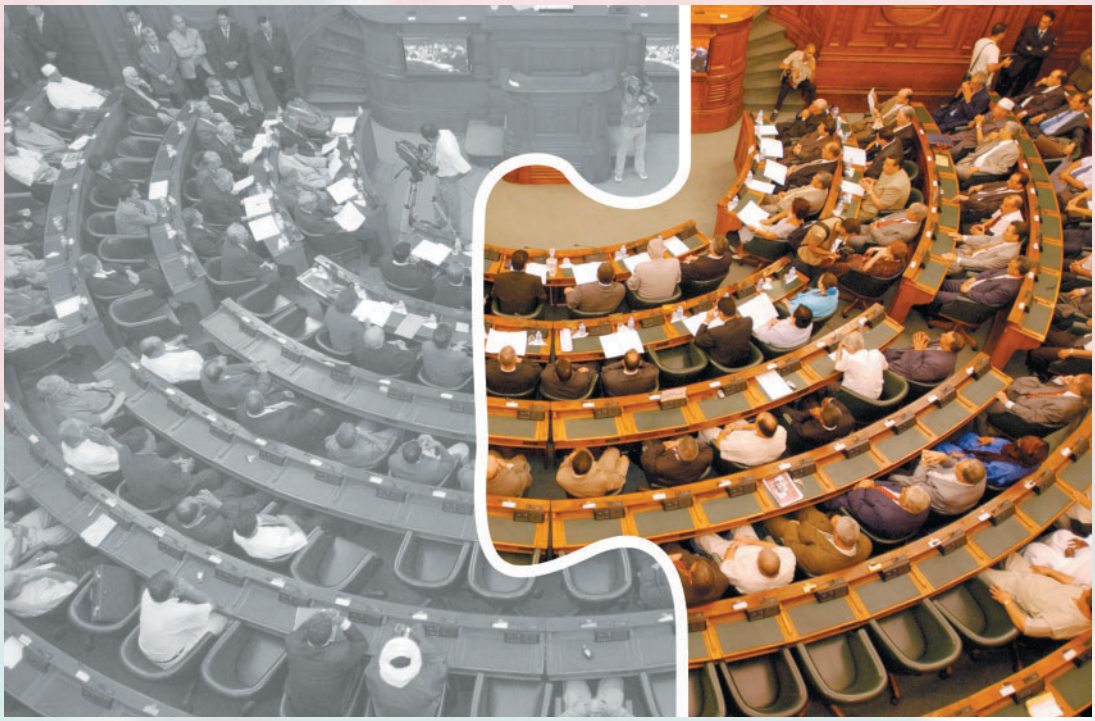

عند محطة التجديد النصفي

مع صدور هذا العدد تكون قد جرت عملية التجديد النصفي لأعضاء مجلس الأمة للمرة الثالثة في حياة هذه الهيئة الدستورية وفقا لأحكام الدستور، وهي عملية تفضي إلى تعويض نصف عدد أعضاء مجلس الأمة المنتخبين من بين أعضاء المجالس البلدية والولائية وتعويض نصف الأعضاء المعينين من قبل رئيس الجمهورية.

وهذه الفرصة مناسبة لتقييم وإستشراف مستقبل العمل التشريعي والبرلماني بمجلس الأمة، وهي المسألة التي تناولها رئيس مجلس الأمة السيد عبد القادر بن صالح في إفتتاحية العدد الرابع عشر من مجلة الفكر البرلماني، ومن بين ما ورد فيها:

من رسالة رئيس مجلس الأمة

مجلس الأمة في عامه التاسع*

9

''... لقد وفر تنوع تشكيلة مجلس الأمة وتعدديته ثراء الطرح والتفكير وشمولية وواقعية التصور وعمق التحليل والإستنتاج وفاعلية وكفاية الأداء البرلماني، كل ذلك تحقق بفضل توفر روح الفريق الواحد وعلى هدى قيم وأخلاقيات العهدة البرلمانية الوطنية وتحلّي الأعضاء بروح المسؤولية الوطنية العالية...''

''يمكن القول بكل موضوعية أن حصيلة إنجازات مجلس الأمة في كافة مجالات وظائف التأسيس والتشريع والرقابة على أعمال الحكومة والتحسس لتطلعات وإنشغالات المواطنين، والنشاط العام الداخلي للتواصل والتفاعل مع المجتمع المدني والخارجي الهادف إلى مشاركة ممثلي الأمة والشعب في حركية العلاقات الخارجية والديبلوماسية البرلمانية، التي يقوم بها مجلس الأمة لتحقيق أهداف السياسة الخارجية لبلادنا، وفي حدود الصلاحيات والتوازنات الدستورية المقررة هي حصيلة مرضية بالقياس مع قصر المدة وحداثة التجربة وهي مرصودة ومسجلة من مصادرها البرلمانية الرسمية في وثيقة حصيلة مجلس الأمة خلال تسع سنوات (1998-2007).''

''في مجال وظيفة التشريع درس وناقش مجلس الأمة العديد من النصوص التشريعية وصادق على جلها في كافة المجالات الإقتصادية والإجتماعية والقضائية، وذلك من أجل تقنين وتجسيد كافة سياسات

الإصلاحات الوطنية الشاملة وبرنامج فخامة الرئيس عبد العزيز بوتفليقة وبرامج الحكومات المتعاقبة، بالإضافة إلى برامج التنمية العامة والخاصة والنصوص القانونية التنفيذية للميثاق من أجل السلم والمصالحة ''.

... وحاول مجلس الأمة في عملية دراسته ومناقشته لهذه النصوص أن يكيف أحكام هذه النصوص مع أحكام الدستور ومع سائر مقتضيات المصلحة الوطنية العامة في كافة المجالات الإجتماعية والإقتصادية والسياسية والأمنية، وفي حدود الضوابط والإجراءات الدستورية والقانونية والتنظيمية السارية المفعول وفي نطاق علاقات التشاور والتعاون والتكامل الوظيفي بين غرفتي البرلمان والحكومة.

وقد تم تحريك جل الآليات الدستورية لهذه العلاقات الوظيفية مثل آلية التبليغ والإحالة وآلية اللجان المتساوية الأعضاء وآلية إجتماعات التشاور والتنسيق.
أما في مجال العمل الرقابي على أعمال الحكومة، فقد فعّل مجلس الأمة العديد من آليات هذه الرقابة المنصوص عليها في الدستور مثل آلية عرض ومناقشة برامج الحكومات والسياسات العامة وإصدار لوائح برلمانية بخصوصها طبقا لأحكام الدستور والإجراءات القانونية المقررة، وكذا آلية الإستماع إلى أعضاء الحكومة وآليات الأسئلة الشفوية والكتابية...

''... ومن خلال تجربته كمؤسسة برلمانية ساهم مجلس الأمة في تطوير علاقاته بالمجتمع المدني، والبرلمان الجزائري ككل سواء عن طريق منتخبيه أو بواسطة ما أنتجه من عمل، أو ما سنه من قوانين، سعى فيها في كل مرة إلى تطوير العلاقة مع المجتمع المدني، وهو اليوم يعمل بكل جد ومثابرة وبواسطة كافة آليات التواصل والتفاعل غير الرسمية والتي يطلق عليها خبراء القانون البرلماني بآليات العلاقات العامة البرلمانية ومنها على وجه الخصوص:

- تنظيم المحاضرات والندوات والأيام الدراسية والملتقيات الوطنية والدولية العلمية والثقافية المفتوحة وفي كافة المجالات، التي تهم المجتمع المدني والبرلمان،
- تنظيم الأبواب المفتوحة على شرائح المجتمع المدني المختلفة،
- إقامة المعارض،
- ترسيخ تقليد اليوم البرلماني للطفل،
- تكثيف عملية الإصدار للنشريات الدورية والمتخصصة والعامة،
- تنشيط وتفعيل كافة وسائل الإعلام البرلماني المكتوبة والمرئية والمسموعة لتبليغ نشاطات وأعمال المجلس،
- وإصدار وتوزيع حصائل أعمال وإنجازات مجلس الأمة في نهاية كل عهدة...''

*راجع نص رسالة رئيس مجلس الأمة في العدد 14 من مجلة «الفكر البرلماني»

تندرج الميزانية العامة للدولة فيما يخصها في منظور التمويل العادي لسير المؤسسات والإدارات العمومية ومواصلة إنجاز برامج التجهيز العمومي برسم الفترة الممتدة من سنة 2005 إلى سنة 2009، وقد رصد لها مخصص مالي قدره 144مليار دولار ويجدر أن أذكر بأن الأمر يتعلق ببرنامج تكميلي لدعم النمو الإقتصادي وببرنامج تنمية مناطق الهضاب العليا وبالبرنامج الخاص بولايات الجنوب وكذا بالحصص الإضافية المتعددة السنوات التي قررتها الحكومة في يونيو 2006 لكي تنفق على المسالك البلدية وأعمال التهيئة الحضرية ومختلف الشبكات.

رئيس الجمهورية يوقع قانون المالية لسنة 2007

ويؤكد في اجتماع الحكـــ

وقع السيد رئيس الجمهورية عبد العزيز بوتفليقة نهاية هذا الشهر (ديسمبر) – ككل سنة– قانون المالية لسنة 2007، بعد مناقشته والمصادقة عليه في غرفتي البرلمان..

ـــــــومة بالولاة .. "المبالغ المرصودة لاتفتح المجال لزرع الأمل فحسب .. بل تعمق اليقين بتجاوز مرحلة الكساد .. وشظف العيش"

رئيس الجمهورية، كان في خطابه لدى إفتتاح إجتماع الحكومة والولاة يوم 09 ديسمبر 2006 بقصر الأمم – نادي الصنوبر– قد تطرق بعمق وتفصيل دقيق للإعتمادات المالية الضخمة المرصودة لبرامج التجهيز العمومي الجاري تنفيذها برسم الفترة في ما بين 2005 و2009.

مبلغ الإستثمارات يقفز من 13500 إلى 62060 دج لكل نسمة

وعلى سبيل التحديد أشار رئيس الجمهورية إلى ميزانية التجهيز العمومي لسنة 2007 :

"لقد رصدت ميزانية التجهيز العمومي لسنة 2007 مخصصا قدره 4531 مليار دينار للبرنامج التكميلي لدعم النمو و237 مليار دينار لبرنامج الهضاب العليا و151 مليار دينار لبرنامج ولايات الجنوب و207 ملايير دينار لإنجاز الحصص الاضافية من المسالك البلدية والطرق الحضرية ومختلف الشبكات. وسبق لي أن أشرت في يونيو الفارط إلى أن مبلغ الاستثمارات كان قد قدر بـ 13،500 دينار لكل نسمة سنة 2005، وسيبلغ سنة 2007 قيمة 62،060 دينار لكل نسمة على أساس المعطيات السالفة الذكر، مسجلا زيادة قدرها 360 بالمائة في ظرف سنتين، علما أن هذه الزيادة بلغت 237 بالمائة ما بين 2001- 2005".

الحوافز والتفاؤل

وأشار إلى أن : **"أهمية المبالغ المالية المرصودة من قبل الدولة ونوعية الموارد البشرية المجندة على مستوى الأمة، والاهتمام الذي يحظى به اقتصادنا على الساحة الدولية، واستعادة السلم، لا تفسح المجال لزرع الأمل المشروع في نهاية المطاف فحسب، بل ينبغي أن تعمق خاصة لدى شبيبتنا اليقين من أن بلادنا بصدد القيام بالقفزة النوعية المنشودة وتجاوز مرحلة الكساد والارتياب والتوجس وشظف العيش".**

الإسكان ... الاستجابة للطلب المتزايد لا تسمح بفوضى العمران

رهانات التنمية .. في قانـــــون المالية

حظي موضوع التنمية باهتمام كبير في قانون المالية لسنة 2007، من خلال الاعتمادات والمخصصات المعتبرة التي منحها لها، وذلك لتدارك التأخر المسجل في إنجاز الهياكل القاعدية الاقتصادية والاجتماعية و في مسار الإصلاحات بوجه عام.

المؤكد ، أن هذه الاعتمادات وتلك المخصصات تعكس، التحسن الكبير الذي عرفه الوضع الاقتصادي والمالي للبلاد. الأمر الذي أدى بالحكومة إلى تضمين قانون المالية الجديد تدابير ملائمة تسمح بالتطبيق الجيد للبرنامج الطموح للتنمية الوطنية في آفاق الفترة الممتدة بين سنتي 2005 و 2009 ، وذلك لإنعاش الاقتصاد الوطني وتحريك الإصلاحات.

والواضح ، أن نص القانون المتضمن قانون المالية الجديد يعتبر امتدادا لقوانين المالية السابقة لاسيما منها المرتبطة بتجسيد البرنامج التكميلي لدعم النمو الذي أقره رئيس الجمهورية السيد عبد العزيز بوتفليقة الذي يعد مخططا تنمويا مشجعا ، من خلال ما رصد له من مبالغ مالية ضخمة لم تعرفها البلاد منذ الاستقلال وذلك بهدف تحقيق قفزة نوعية في ميدان التنمية من ناحية ، وإنجاز الأهداف المسطرة ضمن برنامج تنمية ولايات الهضاب وولايات الجنوب ، واستدراك التأخر المسجل على مستويات عديدة وقطاعات مختلفة ، وتيسير تطبيق الاصلاحات الكبرى التي شرعت فيها الدولة ، في ميادين متباينة ، من زاوية أخرى.

كما يأتي نص هذا القانون في إطار تعزيز التوازنات الاقتصادية الكلية والمالية ضمن ارتفاع احتياطي الصرف الذي تجاوز 68 مليار دولار في نهاية جوان الماضي مقابل 56,2 مليار دولار أمريكي في نهاية ديسمبر 2005. إضافة إلى انخفاض المديونية الخارجية إلى أقل من 5 ملايير دولار بسبب سياسة التسديد المسبق للمديونية والتي انتهجتها البلاد للتخلص من أكبر عبء على عاتق الجزائر التي أصبحت بفضل هذه السياسة متحررة من التبعية الخطيرة التي اتعبت وأرهقت البلاد والعباد من خلال عرقلة جهود التنمية الوطنية في السنوات السابقة. وسيسمح هذا القرار الذي لا يختلف كثيرا عن قرار تأميم المحروقات ، بالتفرغ لعملية التنمية الوطنية وإنعاش الإقتصاد الوطني ودعم النمو لاسيما عن طريق البرنامج التنموي الذي أقره رئيس الجمهورية ومن ناحية أخرى ، فإن هذا النص يندرج في

سياق إمكانيات الدولة وجهودها الهادفة إلى التحكم في التضخم الذي تراجع معدله إلى حدود 3,5 بالمائة وكذا ارتفاع معدل النمو الاقتصادي الإجمالي إلى 5,8 بالمائة ، واعتماد 19 دولارا أمريكيا كسعر مرجعي للبرميل الواحد ، وذلك بالرغم من التطور الكبير الذي عرفه سعر البرميل الذي يفوق السعر المرجعي المعتمد من طرف الحكومة بأكثر من ثلاثة أضعاف إلا أن الحكومة تبرر الابقاء على هذا السعر بهشاشة السوق البترولية وعدم استقرارها ، وكذا للحفاظ على التوازنات.

وعلى صعيد التوازنات المالية ، يلاحظ أن قانون المالية الجديد خصص إيرادات هامة لميزانية 2007 تصل إلى 1802,6 ملايير دينار ، مسجلة بذلك ارتفاعا بنسبة 7,1 بالمائة

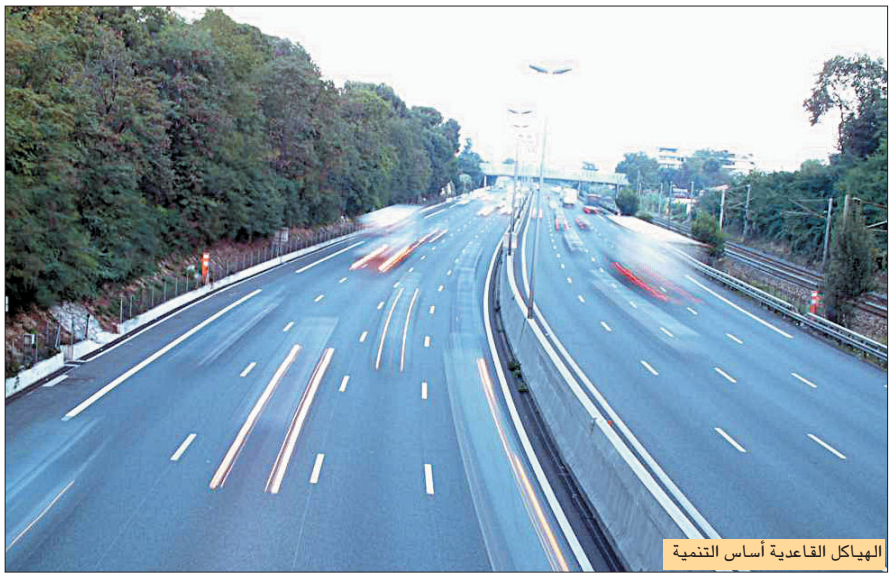
الهياكل القاعدية أساس التنمية

مقارنة بقانون المالية التكميلي للسنة الجارية ، أي 2006 ، في حين خصص نفس القانون نفقات الميزانية للسنة المالية الجديدة بمبلغ 3623,8 ملايير دينار ، منها 1574,9 ملايير دينار للتسيير. أما قطاع التجهيز فقد حظي بغلاف مالي أكبر يصل إلى 2048,8 ملايير دينار.

وبخصوص الإجراءات التشريعية التي تضمنها قانون المالية الجديد ، يبدو واضحا أن القانون تضمن جملة من الإجراءات التي تندرج في إطار تبسيط النظام الجبائي وجعله أكثر مرونة وشفافية ويتعلق الأمر خاصة باستبدال الضرائب والرسوم المختلفة التي يخضع لها المكلفون بالضريبة جزافيا بضريبة جزافية وحيدة ، وتخفيف العبء الجبائي على المؤسسات التي تساهم في إنشاء مناصب شغل جديدة أو في الحفاظ عليها وحمايتها ، وتكييف و ملاءمة التعريفة الجمركية الوطنية السارية المفعول وكذا أحكام بعض القوانين مع الالتزامات الدولية للجزائر ، في هذا الميدان.

أرقام ...ومشاريع

لاشك أن التفاؤل الذي حمله قانون المالية الجديد تعكسه الأرقام الهامة المتعلقة بعدة ميادين حيوية بالنسبة إلى الاقتصاد الوطني، التوازنات الاقتصادية الكبرى والمالية التي ستعزز وتتدعم أكثر عن طرق البرنامج التكميلي لدعم النمو في إطار الاستراتيجية التنموية الخماسية برسم الفترة ما بين 2005 و2009 والتي خصصت لها اعتمادات جد معتبرة لم تشهدها الجزائر من قبل من حيث الأهمية. وهذه الاعتمادات المترجمة في أرقام كبيرة، موجهة بصورة أساسية لإنجاز البرنامج التنموي الطموح المعروف بالبرنامج التكميلي لدعم النمو الذي تصل قيمته إلى 5339 مليار دينار لكامل التراب الوطني. وكذا إنجاز البرنامج الخاص بمناطق الهضاب العليا الذي تبلغ قيمته 692 مليار دينار والبرنامج الخاص بولايات الجنوب بغلاف مالي يصل إلى 434 مليار دينار.

والمؤكد أن هذه الأرقام كبيرة وهامة وأن المشاريع الموجهة لها أهم بكثير لأنها تتعلق بالتنمية الوطنية بصورة عامة وتحريك الإصلاحات الاقتصادية التي باشرتها البلاد على مستويات وأصعدة مختلفة. وهذا ما أبرزه رئيس الجمهورية السيد عبد العزيز بوتفليقة في الكلمة التي ألقاها في اجتماع الحكومة والولاة الذي نظم أخيرا ، بقصر الأمم بنادي الصنوبر ، حيث أوضح أن مجموع مخصصات الميزانية البالغ 144 مليار دولار ، عظيم الوقع في الأذهان والأنفس ، إلا أنه رُوعي في تحديده في نظر رئيس الجمهورية. ما ترتب عن الفترة الممتدة من سنة 1990 إلى سنة 2000 من تأخر في تطوير الهياكل القاعدية الاقتصادية والاجتماعية وفي مسار الاصلاحات.

قانون ... ودعوة للاستثمار

يعتبر السياق الذي جاء فيه نص القانون المتضمن قانون المالية الجديد مناسبا ومشجعا في آن واحد على الاستثمار والعمل أو النشاط بالجزائر ، بالنظر إلى التوازنات الاقتصادية الكبرى والمالية يمكن القول أن الظرف مناسب للاستثمار والشراكة لاسيما وأن الوضعية المالية للبلاد أصبحت مريحة وتبعث على التفاؤل ، فاحتياطي الصرف مؤمّن وضامن لقدرة البلاد على تنفيذ المشاريع التنموية كما أن التخلص شبه النهائي من الديون الخارجية عملية مشجعة أيضا للمستثمرين الأجانب حيث سيدعم ثقتهم في الاستثمار بالجزائر ويزيل الشكوك والتخوفات.

من ناحية أخرى ، أن تخصيص 144 مليار دولار ، في إطار البرنامج التكميلي لدعم النمو سيكون له انعكاس إيجابي على استقطاب رؤوس الأموال الأجنبية إلى الجزائر ، خاصة بعد التعديل الذي أدخل على قانون الاستثمار والذي أشار إليه رئيس الجمهورية في اجتماع الحكومة والولاة ، مؤكدا أن الاستثمار بات حرا تمام الحرية ، كما أن أحقية الاستفادة من المزايا صارت مفتوحة باستثناء قائمة من النشاطات والمنتوجات والخدمات.

وعلى العموم ، فإن قانون المالية الجديد يعتبر بمثابة قانون مشاريع تنموية وإنعاش اقتصادي، وهو بذلك دعوة للاستثمار والنشاط الاقتصادي.

رشيد لمواري

الفلاحة أولوية ومدخل إلى مرحلة ما بعد البترول

قانون المالية 2007

اللجنة المختصة تدعو إلى تنويع

في أربع جلسات علنية عامة عقدها مجلس الأمة ما بين الـ 13 والـ15 من نوفمبر 2006 برئاسة السيد عبد القادر بن صالح رئيس مجلس الأمة وحضور السيد مراد مدلسي وزير المالية والسيد عبد العزيز زياري وزير العلاقات مع البرلمان درس أعضاء مجلس الأمة وناقشو قانون المالية لسنة 2007.

وكان السيد مراد مدلسي قد تقدم بعرض عن مشروع القانون أمام أعضاء مجلس الأمة تطرق من خلاله للمحاور والأهداف الرئيسية للمشروع محددا في البداية إطاره العام والذي يتمثل فيما يلي:

– ارتفاع احتياطي الصرف الذي بلغ 68,4 مليار دولار أمريكي إلى غاية جوان 2006 مقابل 56,2 مليار دولار أمريكي في نهاية 2005.

– انخفاض ملحوظ للمديونية الخارجية الجاري أداؤها، حيث وصلت إلى 7 ملايير دولار أمريكي بفضل سياسة التسديد المسبق للمديونية.

– انحصار معدل التضخم عند 3,5 بالمائة

– ارتفاع معدل النمو الاقتصادي الإجمالي إلى 5,8 بالمائة

– اعتماد 19 دولارا أمريكيا سعرا مرجعيا لبرميل البترول.

أهداف القانون :

– تحقيق التنمية الوطنية الشاملة وتنفيذ البرنامج الخماسي (2005–2009) وبرنامجي تنمية ولايات الهضاب العليا وولايات الجنوب، علما أن تمويل هذه البرامج تم بشكل كلي.

– تحسين الوضعية الاجتماعية للمواطنين.

كما أشار السيد الوزير إلى أن النص يرتكزعلى محورين أساسين هما الميزانية العامة وإجراءات تشريعية تندرج في سياق تبسيط النظام الجبائي وجعله اكثر مرونة وشفافية وذلك عن طريق :

1– استبدال الضرائب والرسوم المختلفة التي يخضع لها المكلفون بالضريبة الجزافية الوحيدة

2– تخفيف العبء الجبائي على المؤسسات التي تساهم في إنشاء مناصب شغل جديدة أو في الحفاظ عليها.

3– تكييف وملاءمة التعريفة الجمركية الوطنية السارية المفعول وكذا أحكام بعض القوانين مع الالتزامات الدولية للجزائر في هذا المجال.

السياسة الاجتماعية في مقدمة أولويات أعضاء المجلس

أما تدخلات أعضاء مجلس الأمة فقد تمحورت حول ثلاث محاور رئيسية وهي:

أ- القسم الجبائي

حيث تعرض أعضاء مجلس الأمة إلى الإجراءات التشريعية الجديدة المتعلقة بالمزايا الممنوحة للمستثمرين وتخفيض الضغط الجبائي والإجراءات العملية لتحسين التحصيل الجبائي.

كما تساؤلاتعن هيمنة الجباية البترولية على مصادر الميزانية، وتمسك الحكومة بالسعر المرجعي لبرميل البترول بـ 19 دولار أمريكي مع تسجيل عجز في الميزانية.

ب-الجبهة الاجتماعية

أجمع أعضاء مجلس الأمة في تدخلاتهم على إعادة النظر في سياسة الحماية الاجتماعية التي أثبتت عدم قدرتها على احتواء مشاكل المجتمع الجزائري رغم الأموال الطائلة التي رصدت لها وضرورة تحسين القدرة الشرائية للمواطنين وعدم التمييز بين أصناف المعوقين وكذا تعويض السكنات الجاهزة وعبروا عن انشغالات أخرى متعلقة بخدمات الكهرباء والغاز والبطالة والطرقات والتكفل بالشباب وتشديد الرقابة على المؤسسات المالية

ج- الصعيد الاقتصادي

تطرق أعضاء مجلس الأمة إلى قضية تسيير المديونية واستراتيجية المالية العمومية وكذا ترقية الجماعات المحلية كما انصبت بعض التدخلات على التصورات والتدابير التي اتخذت للتنفيذ الأحسن لبرامج التنمية من حيث النوعية والتكاليف وكذا الفضائح المالية والفساد الذي طال الكثير من المؤسسات المالية بسبب انعدام الرقابة الناجعة.

من تدخلات رؤساء الكتل البرلمانية

1-السيد محمد قازوز رئيس كتلة التجمع الوطني الديمقراطي

حث الحكومة على السهر على احترام الآجال المحددة لتحسين هذه البرامج والتحلي بيقظة أكبر في مكافحة تحويل الأموال الموجهة لهاته المشاريع الضخمة ومن جهة أخرى أشاد رئيس الكتلة بالتنفيذ الجيد لبعض المشاريع العمومية التنموية.

2-السيد ابراهيم بولحية : ممثل عن الكتلة البرلمانية للثلث الرئاسي الذي

دعا السلطات العمومية إلى تعزيز إجراءات مكافحة الغش وتبديد أموال الدولة واستغلال النفوذ كما دعا أيضا إلى خفض القيود الجبائية قصد تشجيع النشاطات المنتجة وتوفير تكفل أكبر بقطاع التكوين المهني.

مصادر الثروة

3-السيد بوعلام لبيد، رئيس الكتلة البرلمانية لحزب جبهة التحرير الوطني :

أشار في تدخله إلى أن مشروع قانون المالية 2007 يندرج في سياق اقتصادي ملائم ومشجع.

كما عبر عن ارتياحه للإجراءات التي اتخذتها الحكومة مؤخرا لرفع الأجور والمصادقة على العقد الاقتصادي والاجتماعي إلى جانب التحسن الواضح للمؤشرات الاقتصادية الكلية.

كما حذر ممثل جبهة التحرير الوطني من أخطار استمرار اعتماد عائدات الدولة الجبائية على الجباية النفطية.

4-السيد علي سعداوي رئيس الكتلة البرلمانية لحركة مجتمع السلم : أشار إلى أنه بالرغم من الإجراءات التي نص عليها قانون المالية قصد تدعيم التنمية والرقي بظروف معيشة المواطن وإحداث مناصب شغل إلا أن الدولة الجزائرية تبقى عاجزة عن إيجاد موارد مالية خارج المحروقات.

كما تقدم بجملة من الاقتراحات أهمها تعديل قانون الانتخابات وتعزيز إجراءات الرقابة من أجل حماية أموال الدولة.

وزير المالية : قانون يتعلق بالرقابة المالية في الأفق

أكد وزير المالية أن نص قانون المالية 2007 تضمن تدابير جديدة تسمح بالتطبيق الجيد لبرنامج التنمية الضخم الذي سطرته سياسة الحكومة، منها العمل على توزيع الاعتمادات المالية على مختلف القطاعات بعد إصدار القانون مباشرة، مع الإشارة إلى أن الجهود متواصلة لتحقيق الأهداف المرجوة، ومنها احترام الآجال والتحكم في التكاليف وجودة الإنجاز مما استدعى تكوين 2600 إطارا.

وبخصوص الرقابة فقد أوضح ممثل الحكومة أنها موجودة على كل المستويات ويبقى تفعيلها ودعمها ليتسنى لها القيام بدورها على اكمل وجه. وفي هذا الإطار سيتم تعزيز المفتشية العامة للمالية بقانون سيتم عرضه على البرلمان لاحقا.

وبصفة عامة أكد السيد مراد مدلسي أن تحسين تسيير الشؤون العامة يكون عن طريق توطيد العلاقة بين الحكومة والبرلمان من خلال تبادل المعلومات والمعطيات والملفات.

توصيات اللجنة

على ضوء دراسة اللجنة لمشروع القانون والنقاش الذي دار على مستوى اللجنة وخلال الجلسات العامة وبعد استماعها لردود السيد وزير المالية سجلت لجنة الشؤون المالية والاقتصادية لمجلس الأمة التوصيات التالية :

– حضور وزراء القطاعات المعنيين أثناء مناقشة نص قانون المالية على مستوى الجلسات العامة للرد على أسئلة وانشغالات أعضاء المجلس.

– الضريبة الجزافية الموحدة انبثقت من إرادة الدولة في وضع نظام جبائي يقوم على التضامن والمساواة بين المواطنين، وهذا في حد ذاته تدبير جد ملائم.

وبهدف بلوغ هذا المسعى، ينبغي أن تكون قاعدتها واسعة وقيمتها معقولة وتحصيلها مضمونا.

– الترحيب بإعادة تأهيل التخطيط ووضعه تحت إشراف وزارة المالية، إلا أنه يبقى إعطاء الأولوية للتنمية المحلية من خلال تركيز الجهود على ترقية البلديات الريفية ومنحها منشآت من شأنها تشجيع الاستثمارات، التي يتولد عنها إيرادات كافية لتأدية مهامها على أحسن وجه.

– بالنظر إلى التعويضات الممنوحة للجماعات المحلية كتمهيد لإصلاح المالية المحلية، نوصي بالإسراع بهذا الإصلاح.

– إذا كان صحيحا أن استراتيجية الأموال العمومية التي تم تبنيها في إطار الإصلاحات الهيكلية للدولة تفرض عصرنة الميزانية المرتقبة من الحكومة، فإن الصحيح أيضا هو أن يبقى الهدف متمثلا في خدمة المواطن بصفة جيدة، الشيء الذي يستوجب استعجال تقديم القانون الإطار الذي ينظم قوانين المالية.

– إذا كان تعليق واجب الدفع بالصك يبرّره عدم توفر الظروف الضرورية لذلك، فإن اشتراط الدائنين العموميين الحصول على أموالهم نقدا لا يمكن تبريره.

وعليه، توصي بإصدار تعليمة للدائنين العموميين لقبول الدفع بالصك.

– نظرا للصعوبات التي تعاني منها البلديات وعدم كفاية الصندوق المشترك للجماعات المحلية للتكفل بها، توصي اللجنة بضرورة دراسة إمكانية مساعدتها عن طريق إعفائها من الرسم على القيمة المضافة على الإنارة العمومية، ومنحها مخصصات مالية لصيانة وحراسة المدارس.

بخصوص الضغوطات الممارسة على الجماعات المحلية للتكفل بمصاريف خارج ميزانياتها، توصي اللجنة بتفعيل مختلف أشكال الرقابة لتفادي تلك التصرفات.

– نظرا لأهمية الرقابة في تسيير الشؤون العامة، توصي اللجنة بتفعيلها على كافة المستويات وبالصرامة المطلوبة وجعل آلياتها تعمل بصفة تلقائية.

– تجدد اللجنة توصياتها بتطهير الصناديق الخاصة وتقديم حصيلة حولها للبرلمان.

– التدخلات المسجلة حول تعويض البناءات الجاهزة أثارت علامات استفهام حول كيفية تطبيق أحكام المادة 100 من نص القانون.

وعليه توصي اللجنة بضرورة التكفل بهذا الموضوع.

– ضرورة انتهاج سياسة اقتصادية ناجعة تعتمد نظرة شاملة وبعيدة المدى لتنويع مصادر الثروة وتوفير مناصب العمل، وبالتالي تحسين القدرة الشرائية للمواطنين.

– توصي اللجنة بوضع سياسة تنموية متوازنة يراعى فيها تحديد الأولويات، لاسيما ترقية المناطق الجبلية والحدودية ودعم السياحة الصحراوية، ومرافقة البرامج الخاصة بالجنوب بإجراءات تحفيزية من أجل التنفيذ الأحسن لها، وتحقيق الأهداف المرجوة منها، وكذا إخضاع إنشاء المدن الجديدة لأحكام القانون رقم 02–08 المؤرخ في 8 ماي 2002 واحترام الضوابط المحددة في المخطط الوطني للتهيئة العمرانية.

– ضرورة وضع سياسة اجتماعية فعالة بديلة لتلك المنتهجة في الوقت الحاضر.

توصي اللجنة كذلك، بوضع آلية تعاقدية لإلزام شركات التأمين بالتكفل بالمصاريف الاستشفائية لضحايا حوادث المرور من مؤمنيهم طبقا لأحكام الأمر رقم 74–15 المؤرخ في 30 جانفي 1974.

قانون المـــــــالية التكميـلي لسنـــة 2006

صادق أعضاء مجلس الأمة في جلسة عامة ترأسها السيد عبد القادر بن صالح رئيس مجلس الأمة على قانون المالية التكميلي لسنة 2006، يوم الأحد 29 أكتوبر 2006 بحضور وزير المالية مراد مدلسي ووزير العلاقات مع البرلمان عبد العزيز زياري.

وزير المالية يعرض القانون

مراجعة ضريبة الدخل الإجمالي.. وعصرنة نظام الميزانية

النظام المالي.. وميزانية البرامج المتعددة السنوات

تطرق وزير المالية السيد مراد مدلسي خلال عرضه للأمر رقم 06-04 المتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2006، للأسباب التي اضطرت الحكومة اللجوء إليه والهدف منه والمتمثلة في ضرورة التكفل وعلى وجه الخصوص بالآثار المالية الناجمة عن تحقيق ميثاق السلم والمصالحة الوطنية، ورفع أجور العمال التابعين للوظيف العمومي، والزيادات في منح التقاعد، وكذا تنفيذ البرامج الإستكمالية لتنمية الهضاب العليا وولايات الجنوب، وهو مواصلة للمجهودات التي شُرع فيها لإنعاش الاقتصاد الوطني وتنفيذ برنامج دعم النمو.

نص قانون المالية التكميلي لسنة 2006 يهدف إلى التزام صرامة أكبر إزاء الآفات التي تمس الاقتصاد الوطني وتدعيم الاتجاه الحالي الخاص بعصرنة وتكييف النظام المالي مع التحولات الاقتصادية والإجتماعية العميقة التي تعيشها البلاد.

ميزانية التسيير عرفت زيادة بنسبة 15% على ما كانت عليه في قانون المالية لسنة 2006 المقدرة بـ1439 مليار دينار جزائري.

كما عرفت نفقات التجهيز النهائية زيادة بنسبة 64 % لتصل إلى 2115 مليار دينار جزائري.

وخصص سقف مالي لرخص البرامج بقيمة 4311 مليار دينار جزائري بزيادة 59 %.

وتعتبر الأهداف والتدابير التشريعية الواردة في نص القانون امتداداً لتلك التي تم تسطيرها في قانون المالية لسنة 2006، وتغطية للجوانب التي لم يتكفل بها في حينها والمتمثلة في:

- الآثار الناجمة عن التزامات النفقات في التسيير والتجهيز،
- الحصص المتبقية من برنامج دعم النمو (2005-2009)،
- تعزيز عمليات مكافحة تبييض الأموال والغش،
- تسهيل وترقية الإستثمار ودفع حركية النشاط الإقتصادي من خلال تدابير تحفيزية.

من محتويات النص

يحتوي نص قانون المالية التكميلي لسنة 2006 على 31 مادة ، خصص القسم الأول منه لإطار الميزانية و الثاني للتدابير التشريعية:

1- تكفل قسم الميزانية بتكاليف التسيير الجديدة الضرورية وتلك المخصصة للتجهيزات التي تتمحور أساسا حول تطوير شبكة الطرق والسكك الحديدية، وتحسين مستوى المعيشة للمواطن في مجال السكن والصحة و الخدمات الأساسية، وتغطية النمو المتزايد لإحتياجات قطاعات التربية الوطنية والتعليم العالي، والتكوين وتخفيف الضغط على الموارد المائية والإهتمام بها بشكل أكبر، وتطوير الخدمة العمومية وعصرنتها.

2- أما الشق الثاني والمخصص للتدابير التشريعية : فهو يحتوي على محورين أساسين:

أ- تدعيم الإطار التشريعي لمحاربة الآفات التي تمس بالإقتصاد الوطني وتتعلق على وجه الخصوص بـ:

- تأسيس نظام استمارات خاص بمن يمارسون الغش،
- مضاعفة العقوبات الخاصة بالمخالفات لقواعد الفواتير،
- سن عقوبة لعدم التصريح بالمخزون،

ب- وضع ترتيبات من شأنها تسهيل النشاط الإقتصادي أو ترقيته منها:

- تخفيض نسبة الضريبة على فوائد الشركات،

ردا على انشغالات أعضاء المجلس : تعهد بمراجعة ضريبة الدخل الاجمالي

– إقرار تخفيض بنسبة 50 بالمائة على القيمة المضافة التي تحققها الشركات ذات رأس مال المخاطرة غير المقيمة، وهو تدبير يهدف إلى تشجيع هذا النوع من المؤسسات الموجودة خارج الجزائر لاستثمار أموالها،

– تكييف وتخفيض بعض الضرائب والرسوم بغية تخفيف الضغط الجبائي لصالح المؤسسات لجعل المحيط الإقتصادي أكثر جاذبية، وتشجيع إنشاء مناصب العمل والرخاء الإجتماعي،

– تعديل الوضع المولد للضريبة على القيمة المضافة بالنسبة للمبيعات المحققة في إطار الصفقات العمومية،

– الرفع من حصص منتوج الرسم على القيمة المضافة التي تعود إلى البلديات،

– إنشاء صندوق خاص للتكفل بتحضير الفرق الوطنية للمشاركة في الألعاب الإفريقية التاسعة،

– مراجعة قائمة نفقات صندوق ضبط الإيرادات،

– إنشاء صندوق إحتياط المعاشات.

مراجعة ضريبة الدخل الإجمالي

خلال رده على استفسارات وإنشغالات لجنة الشؤون الاقتصادية والمالية يوم الخميس 19 أكتوبر 2006، أكد وزير المالية السيد مراد مدلسي أن تحديث نظام الميزانية قد تم الإنطلاق فيه منذ ثلاث سنوات، لتتحول ميزانية التجهيز والتسيير إلى ميزانية تأتي في إطار نظام التسيير بالأهداف والتوجه إلى ميزانية مبنية على برامج متعددة السنوات.أما فيما يخص الضغط الضريبي ، فأوضح أنه ستتم مراجعة ضريبة الدخل الإجمالي بالنسبة للأجراء ، والإتجاه نحو تخفيض الضغط الجبائي في قانون المالية لسنة 2007 على صغار التجار والحرفيين لوضع ضريبة جزافية موحدة (راجع متابعتنا لمناقشة قانون المالية لسنة 2007)

أما عن صندوق ضبط الإيرادات فقد أصبح بموجب قانون المالية التكميلي لسنة 2005، يقوم بتدعيم ميزانية الدولة وتغطية العجز عند الحاجة، على ألا ينخفض رصيد صندوق ضبط الإيرادات عن 10 ملايير دولار أمريكي.

يوم دراسي حول قانون المالية

(وفي هذا الإطار يجرى التحضير ليوم دراسي متخصص، سيتم تنظيمه بمقر مجلس الأمة خلال شهر جانفي القادم)

عصرنة نظام الميزانية

بعد أن درست اللجنة التدابير الواردة في نص القانون المتضمن الموافقة على الأمر رقم 06–04 المتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2006، سجلت جملة من التوصيات :

– الإسراع في الإصلاحات المالية العمومية والمحلية،

– ترحب اللجنة بمشروع عصرنة نظام الميزانية للدولة الذي بادرت به وزارة المالية، إلا أنه وإذا كان الإصلاح يرمي أساسا إلى تحسين تسيير المالية، فهو يوحي أيضا بتصور جديد لقانون المالية، وبهذا توصي بإشراك البرلمان في إعداد هذا الملف الهام قبل أن تعتمده الحكومة.

– نظرا للأهمية البالغة لهذا النظام الجديد للميزانية، توصي اللجنة بتنظيم يوم دراسي لفائدة كل المعنيين لاسيما الساهرين على تطبيقه وكذا قضاة مجلس المحاسبة.

الأمر المتضمن القانون الأساسي العام للوظيفة العمومية

ضمانات توازي الحقـــــوق والواجـــــبات

صادق أعضاء مجلس الأمة في جلسة علنية عقدها المجلس يوم 29 أكتوبر 2006 على الأمر رقم 06-03 والمتضمن القانون الأساسي العام للوظيفة العمومية

استمع أعضاء المجلس إلى السيد أحمد نوي الأمين العام للحكومة وممثلها في هذه الأشغال الذي قدم عرضا عن الأمر محل الدراسة والنقاش.

وحسب القراءة التي قدمتها اللجنة فإن الأمر يتمحور حول النقاط التالية :

1–**الأحكام العامة** : والتي تنص على مجال تطبيق هذا القانون حيث يستثنى منه مستخدمي المؤسسات العمومية ذات الطابع التجاري والصناعي، القضاة، موظفو البرلمان ومستخدمو الجيش.

كما حددت أي هذه الأحكام العلاقة القانونية الأساسية بين المواطن والإدارة فبالإضافة إلى نظام المسار المهني تم إخضاع بعض النشاطات إلى نظام التعاقد.

2– **ضمانات وحقوق المواطن وواجباته**: حيث تتمثل الحقوق في المساواة، التمتع بالحماية الاجتماعية، ممارسة الحق النقابي، الحق في الإضراب، حرية التعبير، الحق في التكوين، الحق في العمل.

وتتمثل الواجبات في سلطة الدولة، الأمانة، التفرغ الكلي للوظيفة، الحفاظ على السر المهني.

3– **الهيكل المركزي وهيئات الوظيفة العمومية:** لقد نص هذا القانون على إنشاء المجلس الأعلى للوظيفة العمومية وعلى إنشاء اللجان الإدارية المتساوية الأعضاء التي تستشار في مسائل ذات الطابع الفردي المتعلقة بمسار الموظفين المهني وإنشاء لجان الطعن.

كما نص على إنشاء لجان تقنية تختص بالنظر في المسائل المتعلقة بشروط العمل والنظافة والأمن داخل المؤسسات.

4–**تنظيم المسار المهني**: وتتمثل في تحديد شروط التوظيف وكيفياته والتسيير الإداري للمسار المهني للموظف والذي يهدف إلى تأهيل الموظف وترقيته لمهام جديدة.

5–**التصنيف والرواتب**: وذلك من خلال وضع نظام جديد للمرتبات والتعويضات.

6–**الوضعيات القانونية الأساسية للموظف وحركات نقله**: بالإضافة إلى الوضعيات المنصوص عليها في التشريع الساري والمتمثلة في القيام بالخدمة، الانتداب، خارج الإطار، الاستيداع، الخدمة الوطنية، تم إضافة وضعية جديدة تمكن الموظفين الموضوعين خارج الإطار والذين يمارسون نشاطات التصميم، البحث والدراسات دون سواهم وبعد استفادتهم من حقهم في الانتداب الالتحاق بمنصب عمل أو وظيفة لا تخضع لهذا القانون كما تم تحديد بعض المبادئ التي يتم بموجبها تحديد حركة الموظفين.

7–**النظام التأديبي** : وهو القسم الذي يحدد الأخطاء المهنية العقوبات التأديبية مع كيفية ممارسة الدعوى التأديبية.

8–**إنهاء الخدمة** : والتي تتم بموجبها فقدان صفة الموظف بفقدان الجنسية مثلا، الحقوق المدنية، الاستقالة، العزل، الإحالة على التقاعد أو الوفاة

9–**الأحكام الانتقالية والنهائية** : وهي الأحكام التي تهدف إلى التطبيق التدريجي لهذا القانون.

يذكر أن اللجنة خلال مناقشتها لهذا الأمر خلال اجتماعها بالسيد أحمد نوي ممثل الحكومة في 19 أكتوبر 2006 برئاسة السيد محمد بودبار رئيس اللجنة طرحت على ممثل الحكومة جملة من التساؤلات تمحورت حول ما يلي :

أ– مساوئ التوظيف عن طريق التقاعد : والذي سيمس حسب اللجنة بحرية العمل أو الوظيفة ويفتح الباب أمام تعسف المسؤولين عن التوظيف.

ب– أحكام المادة 68 من هذا القانون والمتمثلة في أحقية المنظمات النقابية الأكثر تمثيلا في الترشح لتمثيل الموظفين في اللجان المتساوية الأعضاء.

ت– حول الأحكام الانتقالية وحالة الشغور القانوني الذي يمكن لها أن تتركه.

فيما يخص مساوئ التوظيف عن طريق التقاعد فقد أكد السيد نوي أن العامل الخاضع لنظام التعاقد سيملك نفس الضمانات الاجتماعية الممنوحة للموظف الدائم كما أن المناصب التي تخضع لنظام التعاقد تكون متعلقة بنشاطات الحفظ أو الصيانة أو الخدمات حين يكون العمل ظرفيا.

وفيما يتعلق بأحكام المادة 68 أوضح ممثل الحكومة أن هذا الإجراء معمول به وليس مستحدثا وفقا لما جاء به قانون90–14 المتعلق بكيفيات ممارسة العمل النقابي.

وفي الأخير أوضح السيد نوي أن ما ورد في المادة 221 كفيل بأن يضمن حقوق الموظفين في انتظار صدور المراسيم التنظيمية .

هذا وترى اللجنة انه في ظل التحولات والتغيرات الجارية في عالمنا المعاصر فإن هذا النص يعد لبنة جديدة تضاف للمنظومة التشريعية الجزائرية وتدخل في إطار استراتيجية شاملة لتسيير الموارد البشرية.

عرف قطاع الوظيفة العمومية في الجزائر منذ الاستقلال ثلاثة تحولات كبرى

التحول الأول : كان سنة 1966 والمتمثل في القانون الأساسي العام للوظيفة العمومية الصادر بموجب الأمر 66-133 المؤرخ في 2 جوان 1966.

والذي وضع إطارا وطنيا لموظفي الدولة الجزائرية

التحول الثاني : كان بموجب القانون الأساسي العام للعامل قانون رقم 78-12 المؤرخ في 05 أوت 1978 والذي جاء لتوحيد الإطار القانوني للعامل الجزائري مهما كان قطاع نشاطه.

التحول الثالث : من خلال القانون رقم 90-11 المؤرخ في 21 أفريل 1990 المتعلق بعلاقات العمل تطبيقا للمبادئ التي جاء بها دستور 1989

وللتذكير فإن هذا القانون ألغى المرسوم رقم 88-59 والمتضمن القانون الأساسي النموذجي لعمال المؤسسات والإدارات العمومية الذي ولد ارتباكا كبيرا في هذا القطاع نظرا لخصوصياته التي لم يكن من السهل التكفل بها.

توسيع وتعزيز الرقابة على موارد المحـــــــــــروقات

صادق أعضاء مجلس الأمة يوم الأحد 29 أكتوبر 2006 على الأمر رقم 06-01 المعدل والمتمم للقانون رقم 05-07 المتعلق بالمحروقات في جلسة عامة ترأسها السيد عبد القادر بن صالح، رئيس مجلس الأمة وبحضور وزير الطاقة والمناجم، السيد شكيب خليل .

وزير الطاقة والمناجم

خلال تدخله أمام أعضاء مجلس الأمة ، أكد وزير الطاقة و المناجم السيد شكيب خليل أن الإجراءات المقترحة في نص التعديل ستسمح بتوسيع وتعزيز الرقابة التي تمارسها الدولة على موارد المحروقات ، واستغلالها استغلالاً رشيدا ومراقبتها على كل المتعاملين بما فيهم سوناطراك عن طريق الوكالة الوطنية لتثمين موارد المحروقات (ANAFT) ووكالة ضبط المحروقات (ARH)، كما يهدف إلى المحافظة على هذه الثروة لفائدة الأجيال القادمة.

أشار إلى التعديلات التي تضمنها النص ويتعلق الأمر بنشاطات البحث أو استغلال المحروقات (المواد 05/32/48) وبنشاط النقل بواسطة الأنابيب (المواد 68/69/70) ونشاط التكرير (المادة 77 إلى جانب المادة 58 التي تم تعديلها من أجل استثناء شركة سوناطراك من إجراءات التحكيم في حالة حدوث نزاع بين وكالة النفط والمتعاقد) .كما يمنح هذا الأمر إمتياز نقل المحروقات بواسطة الأنابيب بصفة حصرية لشركة سوناطراك مع تمكينها من المشاركة بالأغلبية (51 % كحد أدنى) في جميع العقود التي ستبرم عن طريق المناقصات من طرف وكالة الضبط.

هذا ويتضمن الأمر مادة جديدة تنص على تأسيس رسم على الأرباح الإستثنائية غير القابلة للخصم المطبقة على عقود الشراكة المبرمة في إطار قانون 86-14 إذا كان سعر البترول متجاوزا الـ30 دولارا للبرميل.كما يقضي الأمر أن تقوم سلطة الضبط بمراقبة ومتابعة إنجاز المنشآت الأساسية لاسيما في مجال النقل وتخزين المحروقات بعد منح الرخصة أو الإمتياز.

منهجية تعدد الشركات

خلال رده على أسئلة وإنشغالات أعضاء لجنة الشؤون الإقتصادية والمالية يوم الاثنين 16 أكتوبر 2006، أوضح وزير الطاقة والمناجم السيد شكيب خليل أن مصير الإلتزامات التي تمت مع الأجانب بموجب القانون رقم 05-07 هي عقود سارية المفعول أبرمت في ظل القانون رقم 84-14، ولم تبرم عقود بعد ذلك في إطار القانون 05-07. وتخضع بموجب هذا التعديل إلى دفع رسم جديد للدولة على الأرباح الإستثنائية عند تجاوز سعر البرميل 30 دولار أمريكيا.

وحول مدى اللجوء إلى تعديل آخر للقانون في حالة ما إذا عرفت السوق الدولية إضطرابات أخرى في سعر البرميل، أكد وزير الطاقة والمناجم أن سعر البرميل قد يعرف إنخفاظا غير انه على المدى الطويل يبقى السعر مرتفعا، وفي هذا الإطار تم تعديل نسبة مساهمة سوناطراك.

وبشأن إمكانية التحكم في تكاليف تمويل السوق الداخلية، أوضح أن السياسة الجديدة في مجال الطاقة هي تشجيع المشتقات البترولية النظيفة والموجودة بوفرة وفي مقدمتها الغاز المميع وأن دعم الدولة لتسعيرة الوقود يجب أن يذهب مباشرة للفئات الفقيرة

أما عن إمكانية قطاع المحروقات ضمان الحفاظ على الحقول وأمنها، أوضح أن هذا الأمر تتولاه وكالة ضبط المحروقات المعنية بالرقابة وغيرها وهي تتوفر على الإمكانيات اللازمة لذلك.

وعن كيفية ضمان مشاركة الشركات البترولية في المناقصات، أكد أنه لايوجد مشكل يطرح في هذا المجال وأن هناك شركات كثيرة ومتنوعة من كل البلدان والمناقصة مفتوحة لهم جميعا، وليس هناك تخوف من أية سيطرة أجنبية سواء على الإحتياطي أو الإنتاج.

...ما بعد البترول

بعد دراستها وتحليلها لنص القانون رأت لجنة الشؤون الاقتصادية والمالية في تقريرها حول الأمر رقم 06-10 المعدل والمتمم للقانون رقم 05-07 أنه جاء إستجابة للظروف الحالية للسوق البترولية العالمية من جهة، ولتطوير النشاط البترولي في البلاد من جهة أخرى، وأن التعديلات التي أدخلت على نص القانون تهدف إلى تطوير الصناعة البترولية وإعادة تأهيل سوناطراك، ومواصلة منح فرص الإستثمار للشركات البترولية الأجنبية، مع احترام الشروط اللازمة لضمان التوازن في توزيع أرباح العائدات البترولية.

كما تضمن تقرير اللجنة جملة من التوصيات رأتها ضرورية عند وضع النصوص التطبيقية وهي :

– إذا كان صحيحا أن التدابير الواردة في هذا الأمر قد تسمح بتوسيع وتدعيم رقابة الدولة على موارد المحروقات واستغلالها العقلاني، نظرا لضرورة الحفاظ عليها لصالح الأجيال القادمة، فإنها لن تكون فعالة تماما إلا إذا كانت متبوعة بفعل تطبيقي. وهنا تكمن ضرورة الرقابة الصارمة التي يفرضها التعديل، وأن لا تصطدم أحكام القانون الجديد بسوء الفهم، بل بالعكس يتعين أن تفسح المجال لتنفيذ جيد وكامل لأحكام هذا النص، وهذا ما يجب أن تهدف إليه النصوص التطبيقية التي يستحسن الإسراع في إصدارها.

– نظرا لوضع السوق العالمية للبترول المتميز بالتذبذب وعدم الاستقرار، والتي عرف برميل النفط فيها انخفاضا محسوسا قارب 18 دولارا أمريكيا في ظرف شهرين، فإنه يجب التفكير جديا من الآن في مرحلة " ما بعد البترول" .

– أن الظروف المالية الحسنة التي تتمتع بها بلادنا حاليا تسمح بخلق جو ملائم وديناميكية مناسبة وتطوير إقتصاد وطني متنوع.

بعد معالجة مشكلة "العقار"

كيف سيكون حال الاستثمار؟

في جلسة علنية ترأسها السيد عبد القادر بن صالح، رئيس مجلس الأمة، يوم الأحد 29 أكتوبر 2006 صادق أعضاء مجلس الأمة على نص القانون المتضمن الموافقة على الأمر رقم 06-11 الذي يحدد شروط وكيفيات منح الإمتياز والتنازل عن الأراضي التابعة للأملاك الخاصة للدولة والموجهة لإنجاز مشاريع إستثمارية.

عرض السيد عبد العزيز زياري وزير العلاقات مع البرلمان الذي ناب عن السيد عبد الحميد تمار، وزير المساهمات وترقية الاستثمارات، نص الأمر، حيث كشف أن الدراسات المنجزة عن محيط الإستثمار كشفت أن العراقيل تكمن خاصة في إشكالية العقار وإصلاح النظام البنكي وتعزيز الشفافية والمنافسة في مجال الإستثمار. فالنظام الذي يسير الإستثمار – حسب الوزير– غير قادر على التنافس الجهوي والدولي وجلب الإستثمارات الأجنبية، مشيرا إلى أن التعديلات التي أدخلت على قانون الاستثمار ترمي إلى سد الثغرات الموجودة والنقائص المسجلة ميدانيا و التي تعيق عمليا الإستثمار خاصة في المشاريع المبرمجة أو المختلطة التي تتضمن جزئيا إنجاز عمليات ترقية عقارية كالفنادق والمجمعات البحرية والمراكز التجارية والشقق .. كما أنه يهدف إلى فتح المجال واسعا أمام المستثمرين وتحفيزهم على الإقبال اكثر على الإستثمار من خلال وضع تسهيلات أكبر.

مضيفا أنه يهدف إلى التنسيق والانسجام بين المؤسسات ذات الصلة مع مجال الإستثمار وهذا من خلال تحديد دور وزارة الاستثمار المكلفة بإعداد سياسة استثمارية ومتابعة إنجازها وتعزيز صلاحيات المجلس الوطني للإستثمار إلى جانب دعم الوكالة الوطنية للإستثمار التي أصبحت تحت وصاية وزارة ترقية الاستثمارات والتي من مهامها مساعدة المستثمرين وترقية الاستثمار ومتابعته ميدانيا.

نص القانون

احتوى نص القانون على 14 مادة تتضمن قواعد وإجراءات مهمة في مجال منح الإمتياز والتنازل عن الأراضي التابعة للأملاك الخاصة للدولة والموجهة لإنجاز مشاريع إستثمارية، كما نص القانون على تدابير تحفيزية في حالة إنجاز المشاريع في وقتها المحدد وطبقا لما نص عليه دفتر الشروط. وتتمثل المحاور الرئيسية لنص القانون فيما يلي :

1– تحديد الأراضي التي لايمكن منح الإمتياز أم التنازل عنها،

2– كيفية ومدة منح الإمتياز والتنازل عن الأراضي التابعة للأملاك، الخاصة للدولة الموجهة لإنجاز مشاريع إستثمارية،

3– الآثار القانونية لمنح الإمتياز،

4– شروط تحويل منح الإمتياز إلى تنازل،

5– تخويل المجلس الوطني للإستثمار صلاحية منح أراض بالتراضي، لإنجاز مشاريع الإستثمار التي تعود بالفائدة على الإقتصاد الوطني.

في حين استثنى النص من مجال تطبيق أحكامه الأراضي التي تخضع لأحكام خاصة لاسيما منها:

– القطع الأرضية الموجودة داخل مساحات مناطق التوسع والمواقع السياحية الضرورية لإنجاز برامج إستثمارية تدخل ضمن مخطط التهيئة السياحية.

– القطع الأرضية الموجودة داخل المساحات المنجمية،

– القطع الأرضية الموجودة داخل مساحات التنقيب عن المحروقات وإستغلالها،

– القطع الأرضية الموجهة للترقية العقارية.

توجيه الاستثمارات نحو البلديات المحرومة

وزير المالية السيد مراد مدلسي كان قد أجاب على أسئلة وإنشغالات أعضاء لجنة الشؤون القانونية والمالية خلال جلسة استماع عقدت يوم الخميس 19 أكتوبر 2006، تطرق خلالها لأسباب تقديم نص القانون والأحكام التي تضمنها، وعلى ضوء ذلك أعدت اللجنة تقريرا صادقت عليه، سجلت فيه جملة من التوصيات تراها ضرورية لتحقيق أهدافه وهي:

– إدراج شروط في النص للإستفادة من منافع صيغة الإمتياز أو التنازل وذلك لتفادي أي تجاوز كان، لذا على النصوص التطبيقية تأكيد هذا الانشغال ووضع القواعد الضرورية للتقيد بها.

– توجيه الإستثمارات نحو البلديات المحرومة بهدف خلق نشاطات إقتصادية فيها، وهذا المسعى يفرض نفسه من خلال:

- إلحاح السيد رئيس الجمهورية وإهتمامه بصفة خاصة ببعث تنمية ريفية،
- تعتبر 979 بلدية من أصل 1541 بلدية عبر الوطن بلديات ريفية كليا، مما يتطلب ترقيتها،
- يشكل سكان البلديات مخزونا حقيقيا لليد العاملة وللقدرات المبدعة.

– النص على عضوية منتخبي المجلس الشعبي الولائي في تشكيلة لجنة الولاية المنصوص عليها في المادة 5 وإشراك ممثلي المجالس الشعبية البلدية المعنية بإقامة مشاريع إستثمارية في أشغال اللجنة.

– إن المادة 54 من قانون المالية لسنة 2006 أصبحت غير سارية، وعليه يفضل إلغاؤها.

– من غير الممكن تطوير الإستثمار عبر النصوص القانونية فقط، لذا يتعين وضع شروط تطبيقية وعملية، فعالة وعقلانية.

– تحديد مجال تدخل الوالي والمجلس الوطني للإستثمار، وتقنين وبوضوح تبادل المعلومات بينهما وبين المصالح المعنية.

وزير العلاقات مع البلمان يعرض النص

الأمر المتعلق بتطوير الاستثمار

لا بديل عن المحيط الاستثماري الملائم

في جلسة علنية عقدها مجلس الأمة يوم الأحد 29 أكتوبر 2006 صادق أعضاء المجلس على الأمر رقم 06-08 المعدل والمتمم للأمر 01-03 المتعلق بتطوير الاستثمار.

أثناء تدخله أمام أعضاء مجلس الأمة أكد السيد عبد العزيز زياري وزير العلاقات مع البرلمان الذي ناب عن السيد عبد الحميد تمار وزير المساهمات وترقية الاستثمارات.

حيث أوضح ممثل الحكومة أن هذا التعديل يرمي أساسا إلى تحسين محيط الاستثمار في الجزائر من أجل تسريع وتيرته وتحقيق نمو أكبر للاقتصاد الوطني ويقترح هذا القانون إدخال التعديلات الضرورية ضمن الجهاز الحالي لترقية الاستثمارات قصد تسهيله وجعله أكثر فعالية.

كما يقترح أيضا إعادة تهيئة نظام المزايا حيث تدرج معايير واضحة لتحديد المشاريع التي من خلالها تحدد المزايا لمن لهم الحق فيها وكذا إعادة إدخال مزايا الاستغلال التي كان لإلغائها اثر في تدهور موقع الجزائر في المنافسة التي تلجأ إليها الدول لجلب رؤوس الأموال إلى جانب تعويض تخفيف الحقوق الجمركية بإعفاءات قصد تخفيف الإجراءات ومراعاة عملية التفكك الجاري للحقوق الجمركية لأهم التجهيزات المستوردة.

تدخل بعدها مقرر لجنة الشؤون الاقتصادية والمالية لمجلس الأمة مبرزا من خلال التقرير التي أعدته اللجنة أهم الاستفسارات والملاحظات التي طرحتها اللجنة على السيد عبد الحميد طمار، وقد تمحورت هذه الاستفسارات والملاحظات حول النقاط التالية :

1–ما هي التدابير التي تنوي الحكومة القيام بها للوصل إلى الهدف المتوخى في ظل عدم توصل القطاع إلى القفزة المرجوة بسبب عدم وجود استراتيجية استثمار محددة انطلاقا من نظرة واضحة وشاملة؟.

2–ما هو نوع الإجراءات التي ستتخذها الحكومة لتسهيل وحصر الممارسات البيراقرطية التي تبقى التشجيعات والتسهيلات المقدمة دون مفعول؟

3–إن انضمام الجزائر إلى المنظمة العالمية للتجارة يفرض عليها احترام بعض شروط التجارة الخارجية على غرار البلدان الأخرى العضوة في المنظمة وهناك بعض الدول وضعت ضوابط لمنع الاستيراد كي لا تؤثر على المنتجات المصنعة محليا فما هي الإجراءات التي ستتخذ في هذا الاتجاه؟

4–ألا يتعين إشراك المتعاملين الاقتصاديين وأرباب العمل في المجلس الوطني للاستثمار؟

5–لوحظ أن دور الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار يقتصر على منح الاعتماد للمشاريع بينما يتطلب الاستثمار مراقبة المستثمر إلى غاية إنجاز مشروعه فكيف يكون هذا ممكنا في حين أن الخبراء في هذا المجال أكدوا أن تحقيق هذه السياسية يحتاج إلى إنشاء 130 ألف مؤسسة صغيرة ومتوسطة أليس من الأفضل تحديد أهداف المشاريع الاستثمارية قبل منح المزايا؟

إصلاح النظام المالي وتأهيل البنوك...

ومن خلال رده على أسئلة اللجنة أوضح ممثل الحكومة أن مشكل الاستثمار يكمن بصفة عامة في المناخ الاستثماري وهو ما يجعل ترقية الاستثمار مرهونا بمناخ هذا الأخير ومن ثم فإن استراتيجية الحكومة هي تعديل جهاز ترقية الاستثمار وهذا يستدعي إصلاح النظام الاقتصادي لاسيما إصلاح النظام المالي وتأهيل البنوك وتكييف المناخ ومنها الإدارة، النظام العقاري، النظام الجبائي والهياكل القاعدية.

وفيما يتعلق بإشراك المتعاملين الاقتصاديين وأرباب العمل في المجلس الوطني للاستثمار أوضح السيد الوزير أن مشاركتهم واردة في كل عمليات الاستثمار وتوسيع إشراكهم سيكون محل تفكير مستقبلا.

أما بخصوص قائمة الاستثمارات المستفيدة من المزايا فإن النصوص التنظيمية المتعلقة بضبطها تبقى في طور الإعداد.

لجان محلية..
للحد من إنتشار ظاهـــــرة التهريب

صادق أعضاء مجلس الأمة على الأمر رقم 06-09 المتعلق بمكافحة التهريب في جلسة عامة يوم الثلاثاء 21 نوفمبر 2006، ترأسها السيد عبد القادر بن صالح، رئيس مجلس الأمة بحضور وزيرا العدل حافظ الأختام والعلاقات مع البرلمان.

وزير العدل حافظ الأختام يعرض النص

أوضح وزير العدل حافظ الأختام الطيب بلعيز خلال عرضه للأمر رقم 06–09، أن التجسيد الميداني للأمر رقم 05 –06 المتعلق بمكافحة التهريب لمدة سنة(1)، أوجب إدخال بعض التعديلات عليه. والتي تضمنها الأمر 06–09 في شكل 4 مواد وهي :

– إحالة تحديد سلطة الوصاية على الديوان الوطني لمكافحة التهريب إلى التنظيم: وذلك من خلال تعديل المادتين 6 و8 بتحويل وصاية رئاسة الحكومة على دواوين و وكالات عديدة إلى دوائر الوزارات المعنية بمجال تدخلها، فتم بذلك تحويل وصاية الديوان الوطني لمكافحة التهريب من رئاسة الحكومة إلى وزارة العدل.

– إنشاء لجنة محلية لمكافحة التهريب على مستوى كل ولاية تكون تحت إشراف الوالي: حيث عدل وتمم الأمر الجديد المادة 9 بإلزامية إنشاء على مستوى كل ولاية لجنة محلية لمكافحة التهريب تحت سلطة الوالي، بعدما كان إنشاؤها لايتم إلا عند الإقتضاء، كما منح هذا التعديل اللجان المحلية صلاحية تخصيص البضائع المحجوزة أو المصادرة في إطار مكافحة التهريب وأوجب عليها رفع تقارير فصلية عن نشاطها إلى الديوان الوطني لمكافحة التهريب.

– منح رئيس الجهة القضائية الإدارية إختصاص الفصل في الإشكالات التي قد تنتج عن تخصيص البضائع المحجوزة أو المصادر في إطار مكافحة التهريب: فالمادة 9 مكرر الجديدة حددت الإختصاص المحلي للفصل في الإشكالات التي تنتج عن البضائع المحجوزة أو المصادرة، وأعطت لرئيس الغرفة الإدارية للجهة القضائية التي يقع مقر اللجنة المحلية لمكافحة التهريب في دائرة إختصاصها، صلاحية الفصل في هذه الإشكالات بموجب أمر إستعجالي غير قابل لأي طعن.

– النص على إستفادة الشخص الذي تقرر الإسترداد لصالحه، من تعويض تمنحه الدولة يساوي قيمة البضاعة التي لم ترد عينا: فالمادة 9 مكرر1 كرست مبدأ تعويض الشخص الذي تقرر نهائيا إسترداده لبضاعته المحجوزة إذا لم يكن ردها عينا ممكنا، ويكون هذا التعويض مساويا لقيمة البضاعة وتتحمله الخزينة العمومية .

أحكام خاصة وإستثنائية . . لمكافحة جرائم التهريب

خلال رده على إنشغالات أعضاء اللجنة أكد وزير العدل حافظ الأختام أن الأحكام الواردة في الأمر رقم 06–09 المعدل والمتمم للأمر رقم 05–06 المتعلق بمكافحة التهريب، جاءت أساسا لتحويل الوصاية على الديوان الوطني لمكافحة التهريب من رئاسة الحكومة إلى وزارة العدل، مع إلزامية إنشاء لجان محلية لمكافحة التهريب، وتحديد الإختصاص المحلي للفصل في الإشكالات الناتجة عن تخصيص البضائع المحجوزة أو المصادرة في إطار مكافحة التهريب.

وحول سؤال أحد أعضاء اللجنة عن مدى ملاءمة أحكام هذا القانون مع أحكام قانون الجمارك ومع الأحكام المتعلق بإجراءات التقاضي، أكد وزير العدل حافظ الأختام أن قانون مكافحة التهريب هو قانون خاص وإستثنائي، جاء بإجراءات مشددة من أجل مكافحة جرائم التهريب التي تستنزف القدرات الإقتصادية للبلاد، موضحا أن قانون الجمارك أصبح غير كاف للتصدي لهذه الجرائم، وعلى هذا الأساس فقد أورد هذا القانون أحكام خاصة وإستثنائية فيما يتعلق بإجراءات المتابعة وإجراءات المصادرة والتقاضي وأحكام تتعلق بمجال العقوبات البدنية والغرامات الجمركية وذلك بقصد التصدي الناجح والفعال لمكافحة جرائم التهريب.

أما عن مدى أحقية المحكوم له بإرجاع البضاعة المحجوزة نقدا أو عينا في تعويض منصف عن الخسائر المحتملة والناتجة عن حجز أو مصادرة البضاعة، أكد الوزير أن مسألة طلب التعويض في مثل هذه الحالات تخضع للقواعد العامة المنصوص عليها في التشريع الساري.

تعديلات . . لسد الثغرات والإختلالات الميدانية

إعتبرت لجنة الشؤون القانونية والإدارية وحقوق الإنسان بعد دراستها ومناقشتها للأحكام الواردة في الأمر رقم 06–09 المتعلق بمكافحة التهريب، أن التعديلات والتتميمات التي أدخلت على الأمر رقم 05–06 من شأنها سد الثغرات والإختلالات المسجلة في الميدان، نظرا لصعوبة وضع آليات قانونية مرة واحدة تحصر جميع الحالات المتوقعة والناتجة عن إنتشار ظاهرة التهريب، فكل تشريع قابل لأي تعديل أو تتميم بعد تطبيقه .

(1) صادق أعضاء مجلس الأمة على الأمر رقم 05–06 يوم الأربعاء 24 نوفمبر 2005

الأمر المتعلق بحماية الصحة وترقيتها

فتح مجالات جديدة للاستثمار في القطاع

قضية إصلاح قطاع الصحة كانت هي محور الأمر رقم 06-07 المتعلق بحماية الصحة وترقيتها الذي صادق عليه أعضاء مجلس الأمة في الجلسة العلنية التي عقدها يوم الأحد 29 أكتوبر 2006.

وزير الصحة وإصلاح المستشفيات يعرض النص

وخلال تدخله أمام أعضاء المجلس قدم السيد عمار تو الخطوط العريضة لنص هذا القانون، الذي يهدف إلى تجاوز الثنائية القانونية، التي ميزت قانون الصحة العمومية لسنة 1988 وذلك من اجل فتح المجال أمام جميع الجزائريين للاستثمار في هذا القطاع.

وزير الصحة أضاف أن مشروع القانون يشجع على إنشاء هياكل لدعم إيواء المرضى الذين يتابعون العلاج دوريا وأقاربهم من أجل التخفيف من معاناة التنقل.

كما يحدد القانون نشاط الصيدليات التي أصبحت تميل إلى تسويق ما هو شبه صيدلاني أكثر مما هو صيدلاني.

ويشجع أيضا على تعميم استعمال الأدوية الجنيسة لما فيه من فائدة تعود على الفرد والاقتصاد الوطني.

كما يحدد النص صلاحيات مدير الصحة الولائي من أجل تمكينه من ممارسة الرقابة بشكل أنجع على كل ما يتعلق بالصحة العمومية في حدود ولايته.

بعد هذا العرض تلا مقرر لجنة الصحة مضمون التقرير الذي أعدته بعد استماعها إلى السيد الوزير خلال اجتماعها به يوم الثلاثاء17 أكتوبر 2006 برئاسة السيد محمد فغول رئيس اللجنة.

والذي أبرز أهم التعديلات التي عرفها القانون والمتمثلة فيما يلي :

1–تعديل المادة 186 من القانون رقم 85–05 بمنح حق استيراد المنتجات الصيدلانية وتوزيعها بالجملة إلى المتعاملين العموميين والخواص بعدما كانت حكرا على الدولة فقط

2–تعديل المادة 201 بتقليص المدة الدنيا للخدمة المدنية من سنتين إلى سنة واحدة.

وكان أعضاء اللجنة قد اغتنموا فرصة لقائهم بالسيد الوزير لطرح عدد من الانشغالات المتعلقة عموما بالمشاكل التي يعترضها القطاع خاصة فيما يخص نقص التنظيم وكذا حداثة استيراد الأدوية الجنيسة.

في انتظار إصلاحات أخرى

أوضح السيد عمار تو أن قطاع الصحة سيشهد إصلاحات كبيرة ستتكفل بكافة المشاكل التي يعاني منها القطاع.

أما بخصوص الأدوية الجنيسة فقد أوضح بأن الأمر نص على تحديد الحد الأدنى للأدوية الجنيسة رغم أن نسبة استيرادها في الحقيقة تبقى ضيئلة جدا بالمقارنة مع دول أخرى.

تشجيع استعمال الأدوية الجنيسة

ثروة...تتحدى «الانقراض»

الأمر المتعلق بحماية بعض الحيوانات المهددة بالانقراض

وزير الفلاحة يعرض النص

السيد سعيد بركات وزير الفلاحة والتنمية الريفية أوضح في عرضه أمام أعضاء مجلس الأمة أسباب ودوافع وأهداف صدور هذا الأمر الذي يرمي أساسا إلى الحفاظ على بعض الأنواع الحيوانية التي لم تستطع النصوص القانونية الشاملة غير المفصلة حمايتها.

ومن جهتها ومن خلال تقريرها الذي أعدته اللجنة المختصة حول نص القانون بعد استماعها للسيد وزير الفلاحة خلال جلسة العمل به يوم الخميس 19 أكتوبر 2006 برئاسة السيد بلقاسم عطية رئيس اللجنة، سجلت من خلال دراستها حقيقة عجز القوانين السارية المفعول في حماية بعض الأنواع الحيوانية ولهذا جاء نص الأمر 06-05 لسد الثغرات والنقائص المسجلة في هذا المجال من خلال تحديد كيفيات حماية المحافظة على هاته الحيوانات :

لجنة وطنية مكلفة بحماية بعض الأنواع الحيوانية

أ- تصنيف الحيوانات ضمن قائمة (الثدييات الطيور والزواحف) مع ضرورة التعديل حين الاقتضاء.

ب-إنشاء لجنة وطنية مكلفة بحماية الأنواع الحيوانية المهددة بالانقراض تتكون من خبراء في المجال يترأسها وزير الصيد البحري والموارد الصيدية.

ج-فرض عقوبات رادعة تتراوح من سنة إلى ثلاث سنوات وغرامة مالية تصل إلى 500,00 دج على مرتكبي المخالفات التي تمس بحياة الحيوانات.

التنويه بجهود الحكومة في إطار التنمية المستدامة

ولهذا فإن اللجنة ومن خلال دراستها للنص واستماعها لتوضيحات ممثل الحكومة ترى أن هذا النص بما يتضمنه من إجراءات وتدابير، كفيل بسد الثغرات وتجاوز النقائص المسجلة في ميدان حماية الحيوانات

1- مرسوم رقم 82-498 ممضي في 25 ديسمبر 1982يتضمن انضمام الجزائر إلى الاتفاقية الخاصة بالتجارة الدولية في أنواع الحيوانات والنباتات البرية المهددة بالانقراض الموقعة بواشنطن في 3 مارس 1973

2- مرسوم رقم 64-162 ممضي 08 يونيو 1964
يتعلق بذبح الحيوانات من جنس الخيل وجنس الحمير

3-مرسوم رقم 63-259 ممضي في22 يوليو 1963يتعلق بمنع قتل الحيوانات من أصل خيلي وحماري التي يقل عمرها عن 12 سنة

4-مرسوم رقم 83-509 ممضي في20 أوت 1983
يتعلق بأصناف الحيوانات غير الأليفة المحمية

5-مرسوم تنفيذي رقم 91-514 ممضي في 22 ديسمبر 1991
يتعلق بالحيوانات التي يمنع القانون ذبحها.

6-مرسوم تنفيذي رقم 95-363 ممضي في 18 أكتوبر 1995
حدد شروط قبض الحيوانات غير الأليفة وكيفياته واستعمالها في أغراض البحث العلمي.

7-مرسوم رئاسي رقم 05-108 ممضي في 31 مارس 2005 يتضمن التصديق على معاهدة المحافظة على الأنواع المهاجرة من الحيوانات الفطرية المحررة ببون 23 جويلية 1979.

من بين أهدافه التصدي بفعالية لتنامي الجريمة

رئيس لجنة الشؤون القانونية يتحدث عن : قانون العقوبات

لقد أخذت مسألة مراجعة التشريع وترقيته حيزا هاما من البرنامج الشامل لإصلاح العدالة، الذي يرمي على وجه الخصوص إلى تكييف قوانيننا الوطنية مع مقتضيات المرحلة .
وقانون العقوبات باعتباره أهم القوانين الأساسية في الموسوعة التشريعية، قد تعرض إلى عدة تعديلات تصب كلها في إرساء سياسة جنائية هادفة وكفيلة بمحاربة الجريمة والوقاية منها وتحرص باستمرار على تعزيز ضمانات حماية الحريات العامة وحقوق الدفاع، كما تحرص أيضا على أن تكون تشريعاتنا منسجمة معها ومع المواثيق والإتفاقيات الدولية التي صادقت عليها الجزائر،خاصة في مجال مكافحة الجرائم المصنفة دوليا بالجرائم الخطيرة والوقاية منها، مثل جرائم الإرهاب، جرائم المخدرات، جرائم تبييض الأموال . .إلخ .

وعلى هذا الأساس جاءت التعديلات الواردة على قانون العقوبات ضمن المسعى الشامل لإصلاح العدالة، الذي أخذ مبدأ المرحلية في التعديل قصد بناء صرح تشريع متكامل ومنسجم، فقانون العقوبات الذي تمت دراسته تم تعديله للمرة الثالثة، وهو التعديل الذي استحدث عدة أحكام أهمها:

– إدماج العقوبات التبعية بالعقوبات التكميلية وإضافة عقوبات تكميلية جديدة تتمثل في سحب جواز السفر وتوقيف أو إلغاء رخصة القيادة.

– توسيع الإختصاص المحلي في جرائم الإهمال العائلي وجرائم الشيكات إلى محكمة موطن الضحايا.

– تجنيح بعض جرائم السرقة التي كانت تكيف كجناية مع تشديد العقوبة وذلك بغرض السرعة في إصدار أحكام صارمة.

– منح محكمة الجنايات إمكانية الحكم بحبس بدل السجن عندما تفيد المحكوم عليه بظروف التخفيف، وذلك عندا تكون هذه الجناية معاقب عليها بالسجن المؤقت مما يسمح به لمحكمة الجنايات من إمكانية جعل عقوبة الحبس المحكوم به موقوفة التنفيذ.

– أقر هذا التعديل أيضا ولأول مرة أحقية محكمة الجنايات في إصدار عقوبة الغرامة بالإضافة طبعا إلى العقوبة الأصلية .

– إقرار مبدأ إنهاء الدعوى العمومية بصفح الضحية في بعض الجرائم منها خطف القصر أو عدم تسليمهم، الإهمال العائلي، القذف والسب الموجه إلى الأفراد، مخالفة الجروح العمدية وكذلك مخالفة الجروح غير العمدية ...إلخ.

– إفادة الشخص الذي قضي بإدانته بالظروف المخففة حسب الجرم المرتكب وتشديد العقوبة في حالة العود وذلك تطبيقا لمبدأ تشخيص العقوبة.

– تكريس مبدأ المسؤولية الجزائية للشخص المعنوي ووضع معيار لتقدير عقوبة الغرامة المحكوم بها عليه.

– تحيين ورفع مقدار عقوبة الغرامة.

خلاصة لأهم العناصر المميزة لنص قانون الإجراءات الجزائية

إن عالم الجريمة عرف تطورا مذهلا، إذ برزت جرائم جديدة تتسم بالخطورة الكبيرة، كجرائم الإرهاب والجرائم المنظمة العابرة للحدود وجرائم المخدرات وجرائم تبييض الأموال وجرائم مخالفة التشريع الخاص بالصرف والجرائم الماسة بأنظمة المعالجة الآلية للمعطيات ... ألخ، بحيث أصبحت معظم هذه الجرائم ترتكب باستخدام آخر ما توصلت إليه التكنولوجيا الحديثة، مما يجعل اكتشافها وتوقيف فاعلها أمرا معقدا وصعبا، وبهدف محاربة هذه الأنواع من الجرائم ، تطلب الأمر إجراء تعديلات على تشريعنا الوطني، ترمي إلى توسيع صلاحيات ضباط الشرطة القضائية وجعلها أكثر مرونة وحداثة، قصد تمكينهم من التصدي بفعالية ونجاعة لهذه الجرائم، وتوضح وتبسط مدى ارتباط الجهة القضائية المدنية بالجهة القضائية الجزائية، وتحدد مجال اختصاص كل جهة بالفصل في الدعوى المدنية. كما أنها جاءت لتكرس المبدأ الدستوري لحماية الحريات العامة والحقوق الفردية، وذلك بمراجعة حالات تمديد الحجز تحت النظر من قبل الشرطة القضائية، تحت رقابة وكيل الجمهورية الذي أصبح ملزما بزيارة أماكن التوقيف للنظر مرة كل ثلاثة (3) أشهر على الأقل.

وتعزيزا لحقوق الدفاع فإن أطراف الدعوى الجزائية، أصبح لهم الحق في المساهمة في سير التحقيق، وذلك بتقديمهم طلب إجراء تحقيق معين يرونه ضروريا لإظهار الحقيقة أو خبرة تكميلية أو خبرة مضادة، وإذا لم يستجب قاضي التحقيق لهذا الطلب في المهلة التي حددها القانون، فإن طلبهم يرفع إلى غرفة الاتهام.

وقد وضع هذا القانون المعدل والمتمم، إطارا خاصا لمكافحة الجرائم المصنفة بالخطيرة وهي : جرائم المخدرات، الجرائم المنظمة العابرة للحدود الوطنية، الجرائم الماسة بأنظمة المعالجة الآلية للمعطيات، جرائم تبييض الأموال والإرهاب، والجرائم المتعلقة بالتشريع الخاص بالصرف، وتعلق هذا الإطار بـ :

– توسيع الاختصاص المحلي : يسمح التعديل الجديد لضباط الشرطة القضائية وفي حالة الاستعجال فقط، مباشرة مهمتهم في كافة دائرة اختصاص المجلس القضائي الملحقين به، أما بخصوص الجرائم المصنفة بالخطيرة، فإن اختصاصهم يمارس على كافة التراب الوطني، تحت إشراف النائب العام لدى المجلس القضائي المختص.

– تمكين ضباط الشرطة القضائية من القيام

بمراقبة المشتبه فيهم : إن التدابير الجديدة تمكن ضباط وأعوان الشرطة القضائية بعد إخطار وكيل الجمهورية وعدم اعتراضه، من القيام بمراقبة الأشخاص المشتبه فيهم بارتكاب إحدى الجرائم المصنفة بالخطيرة، ومراقبة أيضا وجهة نقل الأشياء أو الأموال أو محصلات من ارتكاب هذه الجرائم او تستعمل في ارتكابها.

– تفتيش الأماكن بمناسبة التحري في الجرائم الخطيرة : لقد استثنى هذا التعديل الجرائم المصنفة بالخطيرة من الأحكام المنصوص عليها في هذا القانون والخاصة بتفتيش الأماكن ومعاينتها، حيث بموجبه أصبح يحق لضباط الشرطة القضائية مباشرة عملية التفتيش بإذن مسبق من وكيل الجمهورية المختص، بدون حضور المشتبه فيه ولا رضاه، ويتم هذا التفتيش أو المعاينة والحجز في أي ساعة من ساعات النهار أو الليل وفي كل محل سكني أو غير سكني.

– اعتراض المراسلات وتسجيل الأصوات والتقاط الصور : بموجب هذا التعديل يجوز لوكيل الجمهورية أو لقاضي التحقيق حسب الحالة، وتحت رقابته، وعند ضرورات التحري في الجرائم المتلبس بها أو التحقيق الابتدائي في الجرائم المصنفة بالخطيرة، أن يأذن باعتراض المراسلات وتسجيل المكالمات والتقاط الصور، وحدد هذا التعديل الشكليات التي يجب أن يتضمنها الإذن بالاعتراض ومدة صلاحيته.

– التسرب داخل الجماعة الإجرامية : سمح هذا التعديل عندما تقتضي ضرورات التحري أو التحقيق في إحدى الجرائم المصنفة بالخطيرة، لوكيل الجمهورية أو لقاضي التحقيق، حسب الحالة، أن يأذن تحت رقابته بمباشرة عملية التسرب ضمن شروط محددة ومبينة في هذا القانون. ويتمثل هذا التسرب في قيام ضابط أو عون الشرطة القضائية بمراقبة الأشخاص المشتبه في ارتكابهم إحدى الجرائم المصنفة بالخطيرة ، بإيهامهم بأنه فاعل معهم أو شريك لهم أو خاف، بهوية مستعارة، وأن يقوم عند الضرورة بالمساهمة مع المشتبه فيهم بالقيام بأعمال وأفعال مساعدة على ارتكاب الجريمة دون أن تكون له مسؤولية جزائية في ذلك.

– منح ممثل النيابة صلاحية إطلاع الرأي العام : قصد وضع حد للإخلال بالنظام العام ونشر الإشاعات، فقد مكن هذا التعديل ممثل النيابة العامة من إطلاع الجمهور بالعناصر الموضوعية المستخلصة من الإجراءات، دون تقييم للاتهامات المتمسك بها ضد الأشخاص المتورطين.

مركزا على التحضيرات الموجهة للمؤسسات العمومية والخاصة

رئيس لجنة الشؤون الإجتماعية والعمل والضمان الإجتماعي يتحدث عن :

قانون ترقية وتشغيل الشباب

نظرا لأهمية قضية محاربة البطالة فإنه من الضروري البحث عن كل السبل لتطويقها وذلك عن طريق ترقية وتشجيع عملية التشغيل .

ولهذا فإن الدولة الجزائرية على استعداد للتكفل بجميع المقاربات الاقتصادية التي تسمح بمحاربة هذه الآفة عن طريق :

1–المساهمة في تخفيض تكاليف ترقية التشغيل لدى المؤسسات.

2–التقليص من ظاهرة عدم التصريح بالعمال لدى الضمان الاجتماعي.

حيث يظهر جليا أن القطاع العام ليس بمقدوره خلق عدد كبير من مناصب الشغل في حين يعول على القطاع الخاص في هذا المجال من خلال المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والصناعة الصغيرة والمتوسطة

وحسب برنامج رئيس الجمهورية فإنه يتوقع خلق مليوني منصب عمل خلال السنوات الثلاث القادمة ويتعلق هذا المخطط بجميع مناطق الجزائر خاصة منها تلك التي تعرف ارتفاعا محسوسا في نسبة البطالة مع التركيز على مناطق الجنوب والهضاب العليا مع تفضيل تشغيل الشباب في المناطق التي يقطنون بها لتفادي نزوحهم نحو الشمال.

وينص هذا القانون على إجراءات وتحفيزات تستفيد منها المؤسسات العمومية والخاصة عند التشغيل سواء حين يتعلق الأمر بطالبي العمل المبتدئين أو الذين اشتغلو من قبل

وتتمثل هذه الإجراءات فيما يلي:

1– تخفيض يصل إلى 3 سنوات من مساهمة أرباب المهن لدى صناديق الضمان الاجتماعي

2– في حالة التشغيل بعقد عمل غير محدود المدة بالاضافة الى التخفيض المنصوص عليه تقوم الدولة بتمويل المساهمة الشهرية لأرباب العمل لدى صناديق الضمان الاجتماعي لمدة سنة واحدة.

3– تتكفل الدولة بدفع الإشتراك الكلي لدى الضمان الاجتماعي لمدة ثلاثة أشهر للمؤسسات التي تقوم بتكوين موظفيها .في إطار تثمين الموارد البشرية.

4– في حالة التشغيل في القطاع الفلاحي أو في قطاعات أخرى مثل السياحة ،الحرف التقليدية، الثقافة أو على مستوى ورشات عمل البناء أو الأشغال العمومية أو مؤسسات الخدمات؛ ينص القانون على مساهمة أكبر للدولة في الاشتراك الذي تدفعه المؤسسات المشغلة لصندوق الضمان الاجتماعي.

5– في حالة خلق مناصب شغل في مناطق الهضاب العليا والجنوب ينص القانون على تخفيض آخر أكبر في المساهمة التي تدفعها المؤسسات لكل بطال يشغل

6– في حالة مضاعفة عدد العمال الذي انطلقت به المؤسسات .التي تشغل 9 عمال فأكثر فإنها تسفيد هي الأخرى من تخفيض في حصتها التي تدفعا لصناديق الضمان الاجتماعي لمدة سنة واحدة ابتداء من تاريخ مضاعفة عدد العمال.

وبصفة عامة فإن هذه الإجراءات ترمي في مجملها ، بالتحفيزات التي تقترحها إلى الحد من ظاهرة البطالة وترقية التشغيل.

عقد مجلس الأمة يوم الخميس 19 أكتوبر 2006 جلسة علنية عامة برئاسة السيد عبد القادر بن صالح، رئيس مجلس الأمة، خصصت لطرح عدد من الأسئلة الشفوية على أعضاء الحكومة، وقد حضر الجلسة السادة وزراء المالية، الصحة والسكان وإصلاح المستشفيات، الفلاحة، التربية الوطنية، الأشغال العمومية، التشغيل والتضامن الوطني، و وزير العلاقات مع البرلمان.

أعضاء المجلس يطرحون أسئلتهم الشفوية

بوجمعة صويلح
(قطاع المالية)

بوزيد لزهاري
(قطاع الصحة)

عبد الله بوسنان
(قطاع الأشغال العمومية)

قدور دواجي ، محمد دراوي
(قطاع التربية الوطنية)

الحاج العايب
(قطاع التشغيل والتضامن الوطني)

قداري حرزالله
(قطاع الفلاحة والتنمية المحلية)

تدابير تشريعية لتشجيع التجار والحرفيين

في رده على سؤال السيد بوجمعة صويلح والذي ألقاه نيابة عنه السيد إبراهيم بولحية، حول وضعية التجار الصغار والحرفيين وأصحاب المهن الحرة، خاصة المتضررين من الإرهاب وزلزال ماي 2003.

أكد وزير المالية مراد مدلسي أن تدابير تشريعية وتنظيمية عامة وخاصة تم اتخاذها في صالح هؤلاء المتضررين، وتتمثل في إعفاء المقتنيات الداخلة في إنجاز الاستثمار من الرسم على القيمة المضافة التي تنص عليها نصوص الوكالة الوطنية لتطوير الإستثمار، كما منحت مجموعة النصوص المتعلقة بالوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب إعفاء من الرسم على النشاط المهني والدفع الجزافي والضريبة على الدخل الإجمالي أو الضريبة على أرباح الشركات لمدة (03) سنوات وترتفع مدة الإعفاء إلى (06) سنوات عندما تتم ممارسة هذه الأنشطة في منطقة يجب ترقيتها.

كما أكد أن هناك تدابير أخرى منها :

- دعم فئة البطالين في إطار الصندوق الوطني للتأمين على البطالة،
- الإعفاء من الرسم على القيمة المضافة الذي تستفيد منه المقتنيات الموجهة للإستثمار،
- الإعفاء لمدة (03) سنوات من الضريبة على الدخل الإجمالي أو الضريبة على أرباح الشركات والرسم على النشاط المهني،
- إعفاء من الرسم العقاري المطبق على الملكيات المبنية للبطالين.

مضيفا أن هذا التشريع قد منح تخفيضا من الضريبة على أرباح الشركات أو الضريبة على الدخل الإجمالي لصالح المؤسسات المتواجدة في ولايات الجنوب والهضاب العليا، وإعفاء من الضريبة على الدخل الإجمالي لمدة 10 سنوات على المداخيل الناتجة عن الأنشطة الفلاحية وتربية المواشي الممارسة في الأراضي المستصلحة حديثا والمناطق الجبلية .

كما تم إلغاء ومنح تخفيضات جبائية لصالح المكلفين بالضريبة الذين مارسوا أنشطة في مناطق منكوبة إثر زلزال 23 ماي 2003 (ولايتي الجزائر وبومرداس) وكذا إلغاء كل المتابعات المتعلقة بتحصيل الضرائب والرسوم تجاه المكلفين بالضريبة الذين تضرروا بصفة مباشرة أو غير مباشرة إلى جانب إلغاء العقود الجزافية وتجميد الديون الجبائية السابقة.

وتم إلغاء الإجراء الجزافي لصالح المكلفين بالضريبة الخاضعين للنظام الجزافي الذين يزاولون نشاطهم إلى يومنا هذا . كما تقرر منح تسهيلات للمكلفين بالضريبة الخاضعين لنظام رقم الأعمال الحقيقي وذلك بتوقيف تطبيق العقوبات المالية ومنح تخفيضات جزئية أو كلية على ديونهم الجبائية، وتجميد الديون التي أصبح أصحابها في حالة عوز فجائي وظاهر، وكذا منح تخفيضات جبائية لصالح المكلفين بالضريبة الذين مارسوا أنشطة في الولايات المعنية (تيزي وزو – بجاية– البويرة– سطيف– بومرداس– برج بوعريريج)، وذلك بإلغاء العقود الجزافية لسنوات 2001 و2002 و2003 .كما إستفاد أصحاب المهن الحرة من نفس الإجراء لكن بالنسبة لسنتي 2001 و2002 .

أما عن النص التشريعي الجبائي الساري المفعول على مبدأ تخفيض عقوبات التأخير، فبإمكان الإدارة الجبائية القيام بإلغاء كلي أو جزئي من مبلغ العقوبات المدين بها في حالة عجز المكلف بالضريبة ماليا.

الإلتزام بمبادئ المهنة .. قبل الربح السريع

وجه السيد بوزيد لزهاري، عضو مجلس الأمة سؤالا للسيد وزير الصحة والسكان وإصلاح المستشفيات حول تقييمه لأداء القطاع الخاص في الميدان الصحي، من حيث حجم الاستثمارات وتغطية حاجيات المواطنين الصحية؟

وفي هذا الصدد أكد عمار تو، وزير الصحة خلال رده على السؤال أهمية فتح الإستثمار في المجال الصحي ودعمه في القطاعين العام والخاص، تماشيا مع التحولات الإقتصادية الجارية على المستويين الوطني والدولي مشيرا في الوقت نفسه إلى وجود تنافر بين القطاعين في مجال أداء الخدمات الطبية.

وقد قدر الوزير عدد العيادات الطبية الخاصة التي انشئت منذ فتح الإستثمارات إلى غاية2005 بـ221 عيادة، يشتغل فيها ما يقارب 480 أخصائي و200 طبيب إلى جانب 1200 عون شبه طبي. وأن 30 بالمائة من العيادات الطبية الخاصة تم إنشاؤها لحد الآن إختصت في جراحة أمراض القلب والشرايين بينما إختصت العيادات الأخرى في أمراض النساء والتوليد والتكفل بتصفية الكلى.

الوزير إنتهى إلى التأكيد على وجوب التزام القطاعين الخاص والعمومي، إحترام قانون الإستثمار، مؤكدا في الوقت ذاته أنه لا يمكن للدولة أن تتدخل لتحديد أسعار التكفل العلاجي في القطاع الخاص الذي يُعد قطاعا تنافسيا إستثماريا.و أبرز في نفس السياق أهمية دعم المراقبة في القطاعين، مشيرا إلى المهام المنوطة بالمفتشين المختصين الذين يقومون بتحضير تقارير شهرية حول أوضاع وكيفية سير العمل الطبي في كل المراكز الصحية دون إستثناء.والتي بفضلها تم غلق عدة عيادات طبية خلال السنة الماضية نظرا لعدم التزامها بمبادئ المهنة واللجوء إلى الربح السريع.

مليار دينار من أجل صيانة الطريق الوطني رقم 77

أعلن السيد عمار غول، وزير الأشغال العمومية خلال رده على سؤال السيد عبد الله بوسنان، أن الطريق الوطني رقم 77 قد كلف خزينة الدولة أزيد من مليار دينار موضحاً أن ملف هذا الطريق لم يكن بسيطا لأن مسار الطريق معروف بكثافة حركة المرور، إلى جانب رداءة وهشاشة التربة وعدم استقرار المنحدرات في فصل الشتاء، وأن الصيانة والتصليح الجزئي لبعض أجزاء الطريق كانت حلولا مؤقتة لم تنفع. خاصة وأن الدراسات المخبراتية التي أنجزت سنة 2005 لهذا الطريق حددت العامل الطبيعي الجيولوجي سببا لتلك الإنزلاقات.

ليكشف الوزير أن هذه النقطة من الولاية ستعرف شق طريق جديد في إطار البرنامج التكميلي لدعم النمو 2005–2009. لكنه سيتخذ مسارا جديدا غير المسار القديم وسيربط ولايات جيجل وميلة وسطيف، أما الطريق رقم 77 سيحتفظ به للتبادل الداخلي بين سكان المنطقة.

إجبارية امتحان مادة التربية الإسلامية في بكالوريا 2008

في رده على سؤال السيد علي قدور دواجي حول قرار إلغاء شعبة الآداب والعلوم الشرعية من التعليم الثانوي، أكد السيد بوبكر بن بوزيد، وزير التربية الوطنية أن القرار جاء حرصا على عدم فرض تخصص مبكر للتلاميذ، وأن مادة التربية الإسلامية تدرس لتلاميذ الأطوار الثلاثة أي من السنة الأولى إبتدائي إلى السنة الثالثة ثانوي، مشيرا إلى أن مادة التربية الإسلامية ستكون إجبارية في إمتحان البكالوريا إبتداءا من سنة 2008. وعن إلغاء آيات قرآنية وأحاديث نبوية من الكتب المدرسية ، فقد أكد الوزير انه قرار تم إتخاذه من قبل لجنة تتشكل من حوالي 300 خبير وبيداغوجي والهدف منه هو عدم الخلط بين النصوص الأدبية والنصوص السماوية .

وعن سؤال السيد محمد دراوي والمتعلق ببرامج التعليم والوسائل البشرية والمادية الموجه لإنجاح الإصلاحات في قطاع التربية ، فقد أكد الوزير أن المدرسة الجزائرية عرفت تحسنا ملحوظا وذلك بسبب الإصلاحات التي تمت في المنظومة التربوية.فنسبة التمدرس ارتفعت من 82 بالمائة سنة 1999 إلى 92 بالمائة سنة 2006. و أن 90 بالمائة من معلمي الطور الإبتدائي والمتوسط سيكون لهم مستوى معادل لليسانس في آفاق 2009 .

أما عن المنشآت التربوية التي تم إنشاؤها من سنة 1999 إلى 2006 فهي تمثل 27 بالمائة من المنشآت التي تم إنجازها منذ سنة 1962. وفي تطرقه لسنة الدراسية 2007/2008 أكد أن الوزارة قد التزمت بوضع الكتب المدرسية تحت تصرف المؤسسات التربوية قبل خروج التلاميذ العطلة الصيفية 2006/2007.

خريجو الجامعـــــات وشبح البطالة

وحول سؤال السيد الحاج العايب عن مدى توفير مناصب العمل لخريجي الجامعات الجزائرية،ذكر وزير التشغيل والتضامن الوطني جمال ولد عباس، أن 142541 جامعي تم توظيفهم على حساب الدولة خلال الفترة الممتدة من (1999/2005) وذلك في إطار قروض ما قبل التشغيل، 20 بالمئة منهم تم توظيفهم بصفة دائمة.

وأن عدد الجامعيين الذين تم توظيفهم في القطاع العام والخاص قد بلغ سنة 2005 بـ 48716 جامعي بينما قدر عددهم سنة 2004 بحوالي 52171 جامعي ، أما سنة 1999 فقد كان عددهم لا يتجاوز 14000جامعي مبرزا أن الراتب كان يقدر بـ 6000 دينار.

مذكرا في سياق كلامه بالآليات التي وضعتها الدولة لتمكن هؤلاء الشباب من خوض عالم الشغل، منها 10 أجهزة خاصة بدعم وترقية التشغيل التي تشرف عليها الوزارة كالوكالة الوطنية لتسيير القروض المصغرة والوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب.

طـــرق جديدة .. لتمـــويل نشـــاط الموالين والفلاحـــــين

البنك الفلاحي فرض شروطاً إضافية على الموالين نظراً لطبيعة هذا النشاط.

طمأن وزير الفلاحة والتنمية المحلية السيد السعيد بركات خلال رده على سؤال السيد قداري حرزالله عن مدى دعم الموالين ومربى الماشية في ولاية الأغواط، أن الدراسات التي قدموها للمصالح الفلاحية للولاية المتعلقة بتقديم قروض إستثمارية لن تذهب سدى وهي لازالت سارية المفعول. وأن اللجنة التقنية الولائية لم توافق إلا على 998 ملفا إستثماريا مدعما بالدراسات التقنية من بين 7293 ملفا للموالين الذين أودعوا طلبات لدى المصالح الفلاحية للولاية.

وإعتبر الوزير أن الدراسات التقنية التي أعدها هؤلاء الموالون تعتبر مكسبا لهم وهم بذلك بادروا بانضمامهم إلى المخطط الوطني للتنمية الفلاحية والريفية مضيفا أن هذه الدراسات مقبولة إلى حين إيجاد إطار جديد لإعادة بعث كل هذه المشاريع ولو بتحيينها عند الإقتضاء.

مذكرا أن عملية دعم نشاط الموالين قد تم تكريسه في إطار تنظيمي محكم من خلال المقرر الوزاري رقم 305 ولكن عملية دعم الموالين بصفة فردية لم يتم تجسيدها في الميدان وذلك نظرا لعدة عوامل موضوعية خارجة عن صلاحيات المصالح الفلاحية.

ولأن النظام المصرفي العادي لا ينسجم مع طبيعة نشاط الموالين الذي يعتمد مثلا على العزابة والترحال المستمر للبحث على العلف والماء وسياقة القطعان فقد فرض البنك الفلاحي على الموالين المعنيين شروطا إضافية لم يأت بها المقرر الوزاري رقم 305 المؤرخ في 2005 من بينها تقديم دراسة تقنية وإقتصادية موافقة للإطار المعمول به في البنك للإستفادة من أي قرض.

ليضيف الوزير إلى أنه لتفرد النشاط الفلاحي عن باقي الأنشطة الإقتصادية الأخرى تتجلى أهمية تخصيص البنك الفلاحي للتنمية الريفية في تمويل القطاع الفلاحي والريفي وذلك بوضع أطر وتدابير ملائمة من شأنها أن تضبط عملية الدعم وذلك بإنشاء طرق جديدة لتمويل نشاط الموالين والفلاحين.

الملف

الدورة الـ49 للجنة التنفيذية للاتحاد البرلماني الإفريقي

السلم والتماسك الاجتماعي في مقدمة الأجندة إفريقيا

المؤتمر الـ 29 للاتحاد البرلماني الإفريقي

تنويه برئاسة الجزائر

الدورة الـ49 للجنة التنفيذية للاتحاد البرلماني الإفريقي

السلم والتماسك الاجتماعي في مقدمة الأجندة إفريقيا

عرفت الدورة الـ 49 للجنة التنفيذية والمؤتمر الـ29 للاتحاد البرلماني الإفريقي المنعقدين ببوجمبورة (البورندي) فيما بين 24 و28 نوفمبر 2006 مشاركة ما يقارب من 150 مندوب لبرلمانات القارة السمراء من 23 شعبة برلمانية وطنية عضوة وثلاث (03) شعب ملاحظة، من بينهم 07 رؤساء برلمانات وطنية.

أشغال الدورة الـ49 للجنة التنفيذية افتتحت صبيحة يوم 24 نوفمبر 2006 بمقر الجمعية الوطنية البورندية من طرف السيدة Immaculée Nahayo, رئيسة الجمعية الوطنية بالبورندي ، والسيد عبد القادر بن صالح رئيس مجلس الأمة ورئيس اللجنة التنفيذية للاتحاد البرلماني الإفريقي.

وقد تمحورت مداخلاتهما في كلمات افتتاح الدورة الـ49 للجنة التنفيذية للاتحاد البرلماني الافريقي حول الموضوعين الهامين اللذين ناقشتهما الدورة الـ49 وهما :

– دور البرلمانات في مسار المصالحة الوطنية، المحافظة على السلم وتدعيم التماسك الاجتماعي.
– دور البرلمانات في ترقية التربية والثقافة في إفريقيا.

السيد عبد القادر بن صالح أشار إلى ذلك في كلمته الافتتاحية مبينا العلاقة التي تربط بين فضائل المصالحة وتداعياتها على السلم في القارة والاهتمام المرجو بقطاع التربية من أجل إعداد الأجيال القادمة.

كما نبه الحضور البرلماني الإفريقي لأهمية الدورة والمؤتمر ، مبينا أنها ستكون دورة مفصلية ، خصوصا فيما تعلق بدعم تواجد المرأة البرلمانية الإفريقية في مراكز القرار.

كما عاود السيد عبد القادر بن صالح طرح تمنياته برؤية الاتحاد البرلماني الإفريقي يتحول إلى محفل برلماني إفريقي يضم جميع برلمانات القارة، في إشارة إلى الرغبة الجزائرية في ضرورة تكثيف الجهود للدفع بالبرلمانات الإفريقية الغير عضوة بالانضمام للاتحاد.

وقد واصلت اللجنة التنفيذية للاتحاد البرلماني الإفريقي أشغالها طيلة يومي 24 و25 نوفمبر 2006 تحت رئاسة السيد عبد القادر بن صالح ، حيث تدارس أعضاء اللجنة التنفيذية البنود التسعة لجدول الأعمال الآتية:

1) العضوية وإعادة العضوية.
2) بحث تنفيذ قرارات وتوصيات المؤتمر.
3) دراسة وإقرار برنامج العمل السنوي.
4) دراسة وإقرار مشروع برنامج الموازنة لعام 2007.
5) دراسة وإقرار مشروع جدول أعمال المؤتمر التاسع والعشرين (29).
6) دراسة وإقرار مشروع التعديلات على النظامين الأساسي والداخلي.
7) مشروع جدول أعمال الدورة الخمسين للجنة التنفيذية.
8 تاريخ ومكان انعقاد الدورة الخمسين للجنة التنفيذية.
9) اقتراح اللجنة التنفيذية حول تعيين الأمين العام.

والذي يبقى أهمها التعديلات المقترحة من طرف الشعبة البرلمانية الجزائرية من اجل رفع عدد أعضاء اللجنة التنفيذية من عضوين (02) إلى ثلاثة (03) أعضاء مع وجوب وجود امرأة على الأقل.

وهي التعديلات التي لقيت قبولا وتجاوبا واسعا من طرف برلماني القارة.

جدير بالتذكير أيضا أن اللجنة التنفيذية قد أقرت أيضا اقتراح تعيين السيد عبد القدير عبد الله كأمين عام للاتحاد البرلماني الإفريقي للفترة (2006–2010)، إضافة إلى جدول أعمال المؤتمر الـ 29 للاتحاد.

باقتراح منه :

السيد عبد القادر بن صالح
رئيس مجلس الأمة

يشرف على تأسيس "لجنة المرأة"

أشرف السيد عبد القادر بن صالح رئيس مجلس الأمة ورئيس اللجنة التنفيذية للاتحاد البرلماني الإفريقي بمعية السيدة ناهايو إيماكولي، رئيسة الجمعية الوطنية بالبورندي، والسيد عبد القدير عبد الله ، الأمين العام للاتحاد البرلماني الإفريقي، على التنصيب الرسمي للجنة النساء البرلمانيات بالاتحاد البرلماني الإفريقي، وذلك صبيحة يوم 25 نوفمبر 2006 بمقر الجمعية الوطنية البورندية.

وقد انتخبت النساء البرلمانيات الإفريقيات المكتب التالي :

1) السيدة Diallo Seynabou ، رئيسة (السينغال) ،
2) السيدة عفاف كوثر ، نائبة الرئيسة (السودان) ،
3) السيدة Ednza Madzongue ، مقررة.

السيد عبد القادر بن صالح ، رئيس مجلس الأمة ورئيس اللجنة التنفيذية للاتحاد البرلماني الإفريقي ألقى كلمة بالمناسبة، عبر في مستهلها عن سعادته وسروره بالعدد المتزايد للنساء البرلمانيات الإفريقيات في اجتماعات الاتحاد، مشيرا للتعديلات الجديدة التي ستمكن مستقبلا من حضور عددي أكبر.

وأشار السيد رئيس اللجنة التنفيذية إلى أهمية المؤتمر الـ 29 للاتحاد الذي تزامن مع الذكرى الثلاثين ، وهو المؤتمر الذي يعرف لأول مرة اجتماعا رسميا للجنة ، مشيرا أن ثلاثين سنة هي فترة طويلة ولكن تصحيح الأمور قد وقع متمنيا المزيد من النجاحات للمرأة الإفريقية مستقبلا.

وقد أشار السيد رئيس اللجنة التنفيذية للصدفة الجميلة بانعقاد أول اجتماع رسمي للجنة النساء البرلمانيات ببوجمبورة ، وهي عاصمة بلد تتولى فيه المرأة 30 ٪ من مراكز القرار الوطنية.

وقد ختم السيد رئيس اللجنة التنفيذية حديثه للبرلمانيات الإفريقيات قائلا : "أمامكم مهام صعبة، اجعلوا من هاته اللجنة جهازا ديناميكيا ومنتدى لتبادل الأفكار والتجارب، ومكانا مفضلا لبناء الأفكار والتوصيات الواقعية والطموحة".

المؤتمر الـ 29 للاتحاد البرلماني الإفريقي

تنويه برئاسة الجـــــزائر

رفع البرلمانيون الأفارقة في الاتحاد البرلماني الإفريقي لائحة تهنئة لسيادة السيد عبد القادر بن صالح، رئيس اللجنة التنفيذية للاتحاد البرلماني الإفريقي ورئيس مجلس الأمة على إثر انتهاء مهامه على رأس اللجنة بمناسبة انعقاد الدورة الـ 49 للجنة التنفيذية والمؤتمر الـ 29 للاتحاد البرلماني الإفريقي، حيث عبر البرلمانيون المجتمعون بالبورندي فيما بين 24 و28 نوفمبر 2006 عن بالغ تقديرهم للرئاسة الجزائرية للاتحاد البرلماني الإفريقي خلال الفترة الممتدة من نوفمبر 2004 إلى نوفمبر 2006.

للعلم فقد مثلت الجزائر ببوجمبورة (البورندي) بوفد برلماني من مجلس الأمة والمجلس الشعبي الوطني برئاسة السيد عبد القادر بن صالح، رئيس مجلس الأمة ورئيس اللجنة التنفيذية للاتحاد البرلماني الإفريقي.

وقد شكل التقرير الأدبي لنشاطات السيد عبد القادر بن صالح، رئيس اللجنة التنفيذية للاتحاد البرلماني الإفريقي فرصة للبرلمانيين الأفارقة للتنويه بما بذلته الرئاسة الجزائرية خلال سنتين من أجل الحفاظ على الاتحاد كمحفل ومنبر للديمقراطية البرلمانية التشاركية في القارة.

ونتيجة لحجم النجاحات المحققة طيلة الرئاسة الجزائرية للاتحاد البرلماني الإفريقي، فقد ألح البرلمانيون الأفارقة على السيد عبد القادر بن صالح للبقاء رئيسا للاتحاد لعهدة ثانية ، غير أن الجزائر الممتنة لهاته الرغبة، لم تذعن لها وذلك حفاظا وتكريسا لمفهوم التداول وكذلك احتراما للبلد المنظم "البورندي" الذي عبر عن رغبته في رئاسة الاتحاد.

وقد حيا البرلمانيون الأفارقة حجم التقدم الحاصل في عمل الاتحاد الذي اتجه أكثر إلى عقلنة أكبر لموارده وتسيير أحسن لنشاطاته مواكبا المستجدات ومعبرا أكثر عن انشغالات شعوب القارة.

فطيلة عهدة الرئاسة الجزائرية تحسنت موارد الاتحاد وتدعمت أجندة نشاطاته واتخذت اجتماعاته التشاورية خلال الاجتماعات

البرلمانية الدولية بعدا أكثر ديناميكية وفعالية.

كما أن تقليد الاجتماعات التشاورية لمكتب اللجنة التنفيذية أضحى أحد أهم سمات اجتماعات الاتحاد البرلماني الافريقي.

وتبقى أهم إنجازات الرئاسة الجزائرية ترسيم اجتماعات لجنة النساء البرلمانيات بالاتحاد البرلماني الأفريقي وذلك تجسيدا لتوصيات المؤتمر الـ 27 بالجزائر وقرارات المؤتمر الـ 28 بالكونغو (برازافيل).

وهي القرارات التي تدعمت بإقرار المؤتمر الـ 29 ببوجمبورة للمقترحات الجزائرية الخاصة بتعديل القانون الأساسي والنظام الداخلي للاتحاد ، بحيث أصبح عدد ممثلي الشعب الوطنية (03) بدل (02) مع وجوب وجود امرأة على الأقل.

وقد أشرف السيد عبد القادر بن صالح ، رئيس اللجنة التنفيذية للاتحاد البرلماني الإفريقي، على التنصيب الرسمي للجنة النساء البرلمانيات صبيحة يوم 25 نوفمبر 2006. وقد عبّر في كلمته الافتتاحية صراحة عن سعادته الكبيرة لتزامن انتهاء عهدته مع تنصيب لجنة النساء البرلمانيات مما يشكل إنجازا مهما للمرأة البرلمانية الإفريقية خاصة، وللنساء الإفريقيات عامة، باعتبارهن يشكلن نصف المجتمع.

وبانتهاء عهدة الرئاسة الجزائرية (2004–2006)، يكون الاتحاد البرلماني الإفريقي الذي احتفل بمرور ثلاثون سنة على تأسيسه قد أصبح منتدى للحوار والتشاور ومحفلا للديمقراطية التشاركية في القارة، كما تتقاطع وتلتقي أهداف الاتحاد البرلماني الإفريقي مع أهداف وأجندة عمل الاتحاد الإفريقي.

البرلمان العربي الإنتقالي **عضو مراقب**

وافق الإتحاد البرلماني الإفريقي خلال الدورة 49 للجنة التنفيذية والمؤتمر 29 تحت رئاسة السيد عبد القادر بن صالح رئيس مجلس الأمة ،على قبول البرلمان العربي الإنتقالي كعضو مراقب في الإتحاد البرلمان الإفريقي .

وكان السيد جاسم الصقر رئيس البرلمان العربي الإنتقالي قد أعرب في رسالة وجهها إلى السيد عبد القادر بن صالح رئيس للجنة التنفيذية للإتحاد البرلماني الإفريقي عن هذه الرغبة التي لاقت ترحيبا إفريقياً .

شكر وتقدير

كلمة تهنئة لفخامة السيد عبد القادر بن صالح ، رئيس مجلس الأمة في الجزائر ، الرئيس السابق للجنة التنفيذية للاتحاد البرلماني الأفريقي.

إن الوفود المشاركة في الدورة 49 للجنة التنفيذية والمؤتمر 29 للاتحاد البرلماني الأفريقي المنعقد في بوجمبورة في الفترة من 24 إلى 28 نوفمبر .

–إذ يقدرون الجهود التي بذلها سيادة السيد عبد القادر بن صالح، لرئيس اللجنة التنفيذية للاتحاد البرلماني الأفريقي و رئيس مجلس الأمة في الجزائر، من أجل تعزيز الاتحاد البرلماني الأفريقي؛

–وإذ يقرون بأن سيادته ، في أثناء عهدته ، قد هيأ الأجواء لالتقاء البرلمانيين الأفارقة ، وإذ ساهم في زيادة الاجتماعات الدولية للاتحاد البرلماني الأفريقي،

وإذ يشيرون بكل ارتياح للأنشطة المختلفة التي قام بها ، والتي ستترك أثرا دائما في مسيرة الاتحاد البرلماني الأفريقي؛

وإذ يشكرون أنشطته التي أتاحت دورا أكثر أهمية للنساء البرلمانيات الأفريقيات من خلال تواجدهن في اللجنة التنفيذية ، وتجميعهن داخل لجنة دائمة؛

فإنهم :

1– يوجهون تهانيهم الخالصة لفخامة السيد عبد القادر بن صالح ، رئيس مجلس الأمة في الجزائر ، لما بذله من جهود تهدف إلى تعزيز وتوهج الاتحاد البرلماني الأفريقي.

2– ويعربون لسيادته عن امتنانهم إزاء إسهامه الكبير في تعزيز دور الاتحاد البرلماني الأفريقي كمنظمة للبرلمانات الوطنية الأفريقية.

3– ويشكرونه على مبادراته التي تهدف إلى ترقية دور النساء البرلمانيات الأفريقيات وكذلك على توجيهاته التي أعطاها خلال عهدته كرئيس للجنة التنفيذية من أجل تدعيم الاتحاد البرلماني الأفريقي كجهاز اتصال بين البرلمانيين الأفارقة.

4– ويهنئونه مجددا ويشكرونه على إسهاماته القيمة التي أدت إلى ازدهار الاتحاد البرلماني الأفريقي ويتمنون له المزيد من النجاحات في أعماله من أجل تقدم وازدهار القارة.

إلغاء كافـــــة أشكال التميـــيز ضد النساء

شاركت السيدة ليلى الطيب في ملتقى لبرلمانيات شمال إفريقيا والشرق الأوسط حول اتفاقية الأمم المتحدة لإلغاء كافة أشكال التمييز ضد النساء خلال الفترة الممتدة من 30إلى 31 أكتوبر 2006 . الملتقى منظم من طرف الجمعية البرلمانية للفرانكفونية .

الدورة 52 السنوية للجمعية البرلمانية للحلف الأطلسي

شارك عضوا مجلس الأمة مصطفى شلوفي ورابح كراوي في فعاليات الدورة 52 السنوية للجمعية البرلمانية للحلف الأطلسي (OSCE)، خلال الفترة الممتدة من 13 إلى 17 نوفمبر 2006 بالكيبيك(كندا).

مؤتمر برلماني جهوي خاص بأعضاء البرلمانات والأطر البرلمانية الإدارية العاملة في الحقل البرلماني التشريعي

شارك السادة أعضاء مجلس الأمة عمر محداد، مومن عمر سعيد، بوخلخل محمد في مؤتمر برلماني جهوي خاص بأعضاء البرلمانات والأطر البرلمانية الإدارية العاملة في الحقل البرلماني التشريعي المنعقد بالعاصمة المغربية الرباط خلال الفترة الممتدة من 14 إلى 17 نوفمبر2005.

الحوار والتسامح وحرية التعبير كأساس للديمقـــراطية

شارك وفد من مجلس الأمة يتكون من السادة عزالدين بوستة، نائب رئيس مجلس الأمة وأعضاء المجلس أحمد بن موسة، بن سي حمو مبارك والطيب إبراهيم حسان، في المؤتمر الدولي السادس للديمقراطيات الجديدة أو المستعادة خلال الفترة الممتدة من 29 أكتوبر إلى 01 نوفمبر 2006 بالعاصمة القطرية الدوحة.

ناقش المشاركون خلالها موضوع الحوار والتسامح وحرية التعبير كأساس للديمقراطية.

المؤتمر الأوروبي الـ 32 للتنســـــيق من أجل دعم الشـــــعب الصحراوي

شارك السادة أعضاء مجلس الأمة كورتال باهي، عبيد محمد، الواد محمد، في أشغال المؤتمر 32 للتنسيق من أجل دعم الشعب الصحراوي المنظم من طرف أصدقاء الجمهورية العربية الديمقراطية الصحراوية (منظمة غير حكومية) بإسبانيا خلال الفترة الممتدة من 03 إلى 05 نوفمبر 2006.

وقد كان التنسيق وتقرير النشاط التضامني مع الشعب الصحراوي، وتحسيس الشعوب والمنظمات بوضعية النزاع في الصحراء الغربي من بين أهداف المؤتمر.

اللقاء البرلماني الثامن بين البرلمان الأوروبي والبرلمان الجزائري

شارك وفد من مجلس الأمة يتكون من السادة:

– عبد الرزاق بوحارة، نائب رئيس مجلس الأمة،
– عابد حاج سليمان، رئيس لجنة التجهيز والتنمية المحلية،
– عبد الحميد بن الشيخ الحسين، عضو مجلس الأمة،
– هباز فريد، عضو مجلس الأمة،
– محمد أمير، عضو مجلس الأمة ،
– برشيش علي، عضو مجلس الأمة،
– بوضياف أحمد رضا ، عضو مجلس الأمة.

في أشغال اللقاء البرلماني الثامن بين البرلمان الأوروبي والبرلمان الجزائري خلال الفترة الممتدة من 15 إلى 16 نوفمبر 2006 بمقر البرلمان الأوروبي بستراسبورغ.

ناقش المشاركون خلال هذا الإجتماع المواضيع التالية :

1– العلاقات فيما بين الجزائر والإتحاد الأوروبي.

■ إتفاق الشراكة الجزائر والإتحاد الأوروبي

2– آفاق سياسة الشراكة الأورو–متوسطية.

■ البعد الإقتصادي للشراكة الأورو–متوسطية، الإستشارات والأمن الطاقوي

■ البعد الإنساني : الهجرات

■ الحوار في الميادين الإجتماعية والثقافية

■ البعد السياسي : المسار الديمقراطي وحقوق الإنسان في الجزائر وأوروبا ، مسار المصالحة الوطنية بالجزائر

3– العلاقات فيما بين البرلمان الأوروبي والبرلمان الجزائري.

■ الإتفاق على الإطارللتعاون البرلماني فيما بين رئيس البرلمان الأوروبي والبرلمان الجزائري .

■ النشاطات المستقبلية للوفدين

■ العمل الخاص بـ APEM

■ العمل الخاص بـ APM

4 الوضع الجهوي والعام

× الصراع في الشرق الأوسط

× محاربة التطرف.

للعلم فإن الإجتماع السابع فيما بين البرلمان الأوروبي والبرلمان الجزائري جرى خلال زيارة وفد من مفوضية المغرب العربي بالبرلمان الأوروبي للجزائر سنة 2003 ، في حين جرى الإجتماع السادس خلال زيارة وفد برلماني جزائري إلى ستراسبورغ في سبتمبر 2002.

الهجرة، الإدماج والحـــــوار فيما بين الثـــــــقافات

شارك وفد من مجلس الأمة يتكون من السادة:

– عبد الرزاق بوحارة
– خالد كرزابي، عضو مجلس الأمة
– سالم بدر الدين، عضو مجلس الأمة

في فعاليات المنتدى البرلماني حول المتوسط للجمعية البرلمانية لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا خلال الفترة الممتدة من 17 إلى 20 نوفمبر 2006، بمدينة لافاليت (مالطا)، حيث ناقش المشاركون موضوع الهجرة، الإدماج والحوار فيما بين الثقافات.

الاجتماع الثالث لرؤساء برلمانات الدول الأعضاء في الحوار 5 + 5

شارك وفد عن مجلس الأمة يترأسه السيد شيهاب صديق، نائب رئيس مجلس الأمة في فعاليات الاجتماع الثالث لرؤساء برلمانات الدول الأعضاء في الحوار 5 + 5 المنعقد بالمملكة المغربية (الرباط)، خلال الفترة الممتدة من 22 إلى 24 نوفمبر 2006.

الأمن الطاقوي والتهديدات الإرهابية

شاركت السيدة زهرة ظريف بيطاط، نائب رئيس مجلس الأمة رفقة السيد بوغابة عابد، عضو مجلس الأمة في المؤتمر البرلماني الثالث حول الإرهاب، المنعقد ببروكسل يومي 27 و 28 نوفمبر 2006 ، تحت عنوان "الأمن الطاقوي والتهديدات الإرهابية".

للتذكير فإن مجلس الأمة يشارك بانتظام في هذه التظاهرة منذ انطلاقتها.

توسيع مفهوم شفافية المنظمة الدولية للتجارة

شارك وفد عن مجلس الأمة والمتكون من السادة:

– حواد مويسه محمد مدني، نائب رئيس مجلس الأمة،
– الطيب ماتلو، رئيس لجنة الشؤون الإقتصادية والمالية،
– الحاج العايب، عضو مجلس الأمة .

في الدورة السنوية للمؤتمر البرلماني حول "منظمة الدولية للتجارة " (OMC)، المنعقدة بالعاصمة السويسرية جنيف يومي 01 و02 ديسمبر 2006.

الدورة من تنظيم الإتحاد البرلماني الدولي والبرلمان الأوروبي والهدف منها توسيع مفهوم شفافية المنظمة الدولية للتجارة للبرلمانيين بإعتبارهم ممثلي الشعوب.

مجلـــس الشورى المغـــــــاربي

شارك السيد إبراهيم بولحية ، رئيس الشعبة الجزائرية لمجلس الشورى لإتحاد المغرب العربي في أشغال الدورة 21 لمكتب المجلس التي إنعقدت يوم الخميس 21 ديسمبر 2006 بالعاصمة الليبية (طرابلس) .

تناول هذا الاجتماع تقييم نشاطات المجلس خلال الدورة الحالية وتقييم اجتماعات لجانه الخمس التي إنعقدت في مختلف دول الاتحاد وتفعيل هياكله، وإيجاد صياغة فاعلة لتحريك الصرح المغاربي المنشود .

بالتعاون مع الجامعة العربية :
المؤتمر الأول للبرلمان العربي الإنتقالي

الشباب من عبء.. إلى طاقة

شارك السيد عبد الله بوسنان، عضو مجلس الأمة ورئيس لجنة الشؤون الاجتماعية والثقافية والمرأة والشباب بالبرلمان العربي الانتقالي، في فعاليات المؤتمر الأول للبرلمان العربي حول تمكين الشباب، المنظم بالتعاون بين الجامعة العربية والبرلمان العربي الانتقالي خلال الفترة الممتدة من 11 إلى 13 نوفمبر 2006 بمدينة شرم الشيخ (مصر) .وقد ناقش المشاركون خلال المؤتمر قضايا سكان العرب خاصة مشاكل الشباب والسعي من أجل تفعيل دورهم .

توفير الحماية لعنصر الشباب وصون حقوقهم المدنية

وكانت لجنة الشؤون الاجتماعية والثقافية والمرأة والشباب بالبرلمان العربي الانتقالي برئاسة السيد عبد الله بوسنان، قد قدمت تقريراً تضمن السياسة العربية تجاه قضايا الشباب أهم ما جاء فيه:

– ضرورة إيجاد إطار قانوني وتشريعي بغرض توفير الحماية لعنصر الشباب وصون حقوقهم المدنية،

– إعطاء الأولوية للمناهج التعليمية والتربوية على كافة المستويات قصد رفع كفاءة التعليم وتعميق وتطوير أساليب التربية الوطنية من جهة ودعم الإنتاج الفكري والثقافي ورفع الإبداع في شتى المجالات وذلك بدعم وإلتزام الحكومات بمجانية التعليم بشقيه العام والعالي،

– ضرورة إدماج الشباب وتسهيل إنخراطهم في الحياة السياسية وتمكينهم من التدخل والبث عند إتخاذ القرار السياسي، وفسح المجال واسعاً أمامهم في بلورة وتخطيط سياسيات الحكومات بدلا من الإكتفاء بتنفيذها،

– ضرورة الإهتمام بحقوق المرأة ودعم إنطلاقها في مختلف المجالات مع مراعاة الجانب الصحي والثقافي والتربوي، وضرورة إيجاد صيغ قانونية فعالة وهامة قصد تمكين الفتاة الريفية من تطوير ذاتها وإحراز بعض القدرات العلمية والثقافية للتقليص من معدلات الأمية والتسرب التعليمي بين الإناث وما ينجم عنه إزاء سلبيات العولمة وأثارها الوخيمة، وفي هذا الصدد فإن معظم البلدان العربية تعتزم على إثراء الجانب الإهتمامي للمرأة العربية كالزواج المبكر للفتاة وختان الإناث بطرق تخالف الحقوق الشرعية ومن ثم ضرورة تثقيف الأمهات لتجنب مثل هذه العادات،

– دراسات معمقة للدول الأعضاء لمواقع الشباب ورصد ذلك الواقع الإيجابي منه والسلبي لمحاولة طرح برامج عملية للتصدي لتلك السلبيات والتأكيد على الإيجابيات،

– العناية بذوي الإحتياجات صحيا ونفسيا وجسديا وإشراكهم في الحياة العامة.

الإجتماع الثاني للدورة العادية للبرلمان العربي الإنتقالي

شارك عضوا مجلس الأمة وعضوا البرلمان العربي الإنتقالي عبد الله بوسنان وعمر بوليفان في أشغال الإجتماع الثاني للدورة العادية للبرلمان العربي الإنتقالي خلال الفترة الممتدة من 03 إلى 05 نوفمبر 2006، بمقر مجلس الشعب السوري (سوريا) .

ناقش المشاركون في هذه الدورة عدة مواضيع أهمها الوضع في دارفور والصومال ، وصادقوا على ميزانية البرلمان العربي الإنتقالي لسنة 2007.

من تنظيم مؤتمر المجالس الوطنية التشريعية للولايات المتحدة الأمريكية

استفاد أعضاء مجلس الأمة وهم : محمد مباركي، زاهية بن عروس، محمد خوجة، عموري عاشور، قداري حرزالله، عبد الحفيظ شاوي من دورة تكوينية بالولايات المتحدة الأمريكية، من تنظيم مؤتمر المجالس الوطنية التشريعية للولايات المتحدة الأمريكية لمدة 15 يوما من 28 أكتوبر إلى 10 نوفمبر 2006.

الدورة تزامنت مع الإنتخابات التشريعية بالولايات المتحدة يوم 07 نوفمبر 2006، حيث كانت فرصة لتبادل المعومات والخبرات حول سير العملية الانتخابية في الولايات المتحدة الأمريكية.

هيئات وكيفيات إدارة الإتحاد البرلماني الدولي

شاركت الآنسة بن زيادة مونية، متصرفة إدارية بخلية العلاقات الخارجية بمجلس الأمة، في ملتقى إعلامي حول هيئات وكيفيات إدارة الإتحاد البرلماني الدولي الناطقين باللغة الفرنسية والمخصص لموظفي البرلمانات، خلال الفترة الممتدة من 06 إلى 10 نوفمبر 2006 بمقر الإتحاد البرلماني الدولي بجنييف (سويسرا). الملتقى منظم من طرف الإتحاد البرلماني الدولي.

استفاد إحدى عشرة إطار من مجلس الأمة، بمبادرة وتنظيم برنامج الأمم المتحدة للتنمية، بتربص دراسي في الغرفة الثانية للبرلمان الفرنسي، لمدة خمسة عشر يوما، ابتداء من يوم الاثنين 20 نوفمبر إلى يوم الجمعة 2 ديسمبر 2006..

وشارك فيه:
محمد إدريس دادة، المدير العام للمصالح الإدارية والمالية، رئيسا للوفد والسيدات والسادة عبد القادر فاطمة الزهراء، مسوس صليحة، وبوديسة أنيس من المصالح التشريعية ومعزوز آمال وزبيري صليحة، فسلي حياة، سلاماني سليمة، حدنو سعاد، عليوان حفيظ، بكار بنت طاعة الله ممثلين لمختلف المصالح الإدارية والتقنية.

إستقبالات الرئيس

رئيس المجلس الوطني التركي الكبير

استقبل السيد عبد القادر بن صالح رئيس مجلس الأمة يوم الثلاثاء 07 نوفمبر2006، رئيس المجلس الوطني التركي الكبير السيد Bulent Arinç

خلال المحادثات التي جرت بمناسبة هذا اللقاء تمت الإشادة بنوعية العلاقات الجزائرية التركية التقليدية والتنويه بالمستوى الذي ارتقت إليه خاصة في السنوات الأخيرة وبعد تبادل الزيارات والوفود على أعلى المستويات.
كما تمت الإشارة إلى المنحى الإيجابي للعلاقات التجارية والاقتصادية بين الجزائر وتركيا والعلاقات التي نسجت بين المؤسسات الاقتصادية ورجال الأعمال في البلدين.
وتعتبر هذه الزيارة البرلمانية خطوة جديدة لإعطاء التعاون بين البلدين دفعا جديدا حتى يكون في مستوى طموحات الشعبين التركي والجزائري كما تم التأكيد خلال هذه المحادثات على ضرورة تكثيف التعاون والتشاور البرلماني بين البلدين في المحافل والهيئات الدولية والجهوية والإقليمية خاصة وأن الجزائر وتركيا يلتقيان في المواقف تجاه الكثير من القضايا الدولية والإقليمية.

وزير السياحة التونسي ورئيس المجلس التنفيذي لمنظمة السياحة العالمية

واستقبل يوم الأحد 19 نوفمبر 2006، السيد تيجاني حداد، وزير السياحة التونسي ورئيس المجلس التنفيذي لمنظمة السياحة العالمية.

المحادثات تناولت العلاقات الثنائية المتميزة بين البلدين واستعرضت على الخصوص مستوى التعاون القائم في قطاع السياحة والامكانيات المتوفرة في كل من الجزائر وتونس في هذا المجال، كما تناولت آفاق تطوير وتنويع مجالات هذا التعاون وأهمية تسخيره للمساهمة في مسار التنمية المستدامة للبلدين.

ماري انجليك سافاني

استقبل السيد عبد القادر بن صالح، رئيس مجلس الأمة يوم 04 ديسمبر 2006 السيدة ماري أنجليك سافاني الشخصية البارزة في الآلية الأفريقية للتقييم من قبل النظراء.

المحادثات تناولت دور المؤسسة التشريعية ومساهمة مجلس الأمة على الخصوص في ترقية مبادئ الحكم الراشد ، عبر التشريعات المرافقة لمسار الإصلاحات التي تشهدها الجزائر وكذلك من خلال آلية الرقابة التي يضطلع بها البرلمان ومهام الاستطلاع الميدانية والأيام الدراسية التي تخصص لمناقشة قضايا المجتمع في بلادنا.

وفد برلماني صيني
ارتياح لمستوى العلاقات

استقبل السيد عبد القادر بن صالح رئيس مجلس الأمة يوم السبت 04 نوفمبر 2006 وفدا صينيا يقوده السيد تشن هاوسو صدءبد خءب رئيس جمعية الصداقة للشعب الصيني مع العالم والوفد المرافق له. خلال هذا اللقاء تم استعراض العلاقات الجزائرية الصينية حيث تم التعبير على الارتياح لنوعية ومستوى هذه العلاقات التي وصفت بالمتميزة. كما تم التأكيد على ضرورة العمل على دفع هذه العلاقات إلى مستويات أفضل من خلال تكثيف وتعميق التعاون بين البلدين في شتى المجالات.

وكان السيد صويلح بوجمعة رئيس لجنة الشؤون الخارجية والتعاون الدولي والجالية الجزائرية بالخارج قد استقبل الوفد الصيني في نفس اليوم ؛ حيث تناول الطرفان العلاقات بين البلدين بالإشارة إلى أن الجزائر تحوز حاليا على القوانين الخاصة بدعم وترقية الاستثمار ، والجهود المبذولة من طرف القيادة الجزائرية التي تسعى إلى إيجاد المناخ الملائم لجلب الاستثمارات الأجنبية ، وبعد عشرية دامية تنعم حاليا بفضل السياسة الحكيمة للسيد رئيس الجمهورية بفضائل الأمن والاستقرار ، لذلك فالجزائر تعمل على تنمية وتطوير جميع أشكال التعاون الجزائري –الصيني وتعميقه.

نائب رئيس مجلس الشيوخ ورئيس بلدية مارسيليا

كما استقبل السيد عبد القادر بن صالح ، رئيس مجلس الأمة يوم 05 ديسمبر 2006 بمقر المجلس السيد Jean Claude Gaudin، نائب رئيس مجلس الشيوخ ورئيس بلدية مارسيليا.

خلال هذا اللقاء استعرض الجانبان أهمية مثل هذه الزيارات التي تفتح آفاق التواصل والتعاون على مستوى الجماعات المحلية ، كما تم التطرق إلى مساهمة ودور ممثلي الشعب محلياً و وطنياً في الدفع بالعلاقات الثنائية إلى ما يخدم مصلحة الشعبين والبلدين.

السفراء

سفير الدانمارك

استقبل السيد عبد القادر بن صالح، رئيس مجلس الأمة يوم الأحد 05 نوفمبر 2006، السيد OLE WOEHLERS OLSEN سفير الدانمارك بالجزائر الذي أدى له زيارة مجاملة بعد اعتماده ببلادنا. وكان اللقاء فرصة للتطرق إلى العلاقات الثنائية بين الجزائر والدانمارك والمجالات المتوفرة لتوسيع التعاون لاسيما على المستوى الاقتصادي بتنشيط فرص الاستثمار المتاحة .. كما تم خلال اللقاء استعراض إمكانيات الحوار والتشاور البرلماني في المحافل الدولية وعلى الصعيد الثنائي.

سفيرة النمسا

واستقبل يوم الاثنين 20 نوفمبر 2006، السيدة Sylvia Meier-Kajbic سفيرة النمسا بالجزائر التي أدت له زيارة مجاملة، تناول فيها الطرفان أهمية تطوير العلاقات في المجال الاقتصادي عبر تشجيع المتعاملين الاقتصاديين والمستثمرين لفتح أفق التواصل، واستعرضت دور البرلمانيين في تعزيز التعاون بين البلدين.

سفير ايرلندا

واستقبل يوم 05 ديسمبر 2006 بمقر المجلس السيد Joseph Lynch, سفير ايرلندا بالجزائر الذي أدّى له زيارة مجاملة استعرض فيها الطرفان المجالات المتوفرة لتطوير العلاقات بين البلدين خاصة في الميدان الاقتصادي.

سفير الشيلي

واستقبل يوم 13 الأربعاء ديسمبر 2006 السيد Pablo Remoro سفير الشيلي ببلادنا.
المحادثات تناولت العلاقات الثنائية الجيدة وضرورة تعزيز نتائج اللقاءات البرلمانية التي جرت في مناسبات سابقة بين برلمانيي البلدين. كما تم التطرق إلى بعض جوانب التعاون الاقتصادي التي يمكن أن تحقق مصالح مشتركة ومتبادلة.

سفيرة الأرجنتين

واستقبل يوم الإثنين 18 ديسمبر 2006, السيدة Bibiana Lucia Jones سفيرة الأرجنتين بالجزائر التي أدت له زيارة مجاملة بعد إعتمادها في بلادنا، وكان هذا اللقاء مناسبة لتبادل وجهات النظر حول عدد من القضايا التي تهم العلاقات بين الجزائر والأرجنتين، ومنها على الخصوص أولوية تعزيز التعاون الإقتصادي وترقية التشاور البرلماني ثنائيا وفي إطار المحافل والمنتديات البرلمانية الدولية .

سفير فرنسا

واستقبل يوم الأربعاء 20 ديسمبر 2006 سفير فرنسا بالجزائر السيد Bernard Bajolet
خلال هذا اللقاء تم التطرق بالخصوص إلى العلاقات الجزائرية الفرنسية والتي تعرف تطورات إيجابية ووصفت بأنها تعرف كثافة أكثر في ميادين التعاون وانفتاح أكبر على المجالات الاقتصادية والتجارية. وتم التأكيد على ضرورة دعم هذا المنحى والدفع به إلى الأمام. كما تم استعراض العلاقات البرلمانية الجزائرية الفرنسية وهي علاقات جيدة تساهم في فتح آفاق التواصل والتعاون على مستوى الجماعات المحلية وتكريس التعاون اللامركزي بما يخدم مصلحة الشعبين والبلدين.

سفير إيران

واستقبل يوم الأحد 24 ديسمبر 2006, السيد حسين عبدي ابيانة سفير إيران بالجزائر.
خلال هذا اللقاء تطرق الجانبان إلى العلاقات الثنائية والتطورات المستجدة في الشرق الأوسط لاسيما الخلاف الغربي الإيراني حول "الملف النووي" واستعرضا التعاون القائم بين البلدين ودور البرلمانيين في تعزيز وترقية العلاقات بين البلدين والشعبين.

إستقبالات رؤساء اللجان

الشخصية البارزة في الآلية الإفريقية للتقييم من قبل النظراء

إلتقى يوم السبت 25 نوفمبر 2006 أعضاء لجنة الشؤون الخارجية والتعاون الدولي والجالية الجزائرية في الخارج برئاسة السيد صويلح بوجمعة، رئيس اللجنة وبحضور عدد من أعضاء المجموعات البرلمانية الممثلة بالمجلس مع السيدة ماري أنجليك سافاني، الشخصية البارزة في الآلية الإفريقية للتقييم من قبل النظراء.

تناول اللقاء دور الآلية الافريقية للتقييم من قبل النظراء في إرساء الديمقراطية والحكم الراشد في القارة والدور المنوط بالبرلمانات وممثلي الشعوب في هذا المسار.

رئيس لجنة دفاع برلمان جنوب إفريقيا

إلتقى يوم الإثنين 27 نوفمبر 2006 أعضاء لجنة الدفاع الوطني لمجلس الأمة بوفد من برلمان جنوب إفريقيا يقوده السيد S.D. Montsitsi رئيس لجنة الدفاع.

خلال هذا اللقاء تم تبادل المعلومات بين وفدي البلدين حول تجربة كل دولة وطرق التنظيم والعمل البرلماني والمساهمة في البناء المؤسساتي في كل من الجزائر بعد الاستقلال وفي جنوب إفريقيا بعد قهر نظام الميز العنصري. كما تم التعبير خلال هذا اللقاء على الارتياح لمستوى العلاقات بين الجزائر وجنوب إفريقيا.

مجلس الأمة يختتم السنة بورشتي «تفكير» حول

بالاشتراك مع PNUD

- البرلمان والمجتمع المدني
- البرلمان ووسائط الإتصال

البرلمان

مجلس الأمة : الأبواب المفتوحة .....والحوار الثقافي الاجتماعي

تعد سلسلة الأبواب المفتوحة التي ينظمها مجلس الأمة باستمرار مظهرا من مظاهر علاقة البرلمان بالمجتمع المدني ...فالجمعيات والهيئات النظامية ..والمؤسسات المحلية والوطنية تلاميذ المدارس وطلاب الجامعات يقومون بزيارات إلى المجلس. هذا ميدانيا فكيف يرى البرلمانيون والجامعيون هذه العلاقة؟

احتضن مجلس الأمة في الـ 06 والـ 07 نوفمبر 2006 ندوة حول العلاقة بين البرلمان والمجتمع المدني وذلك بالتعاون مع برنامج الأمم المتحدة للتنمية، في إطار الندوات واللقاءات الفكرية التي تهدف إلى ترسيخ الثقافة البرلمانية لدى المواطن وتقوية علاقته للبرلمان.

افتتحت الأشغال بكلمة ألقاها السيد عبد القادر بن صالح رئيس مجلس الأمة معتبرا اللقاء حلقة في سلسلة تطوير وتحديث الثقافة السياسية في مجتمعنا وتدخل قي إطار السعي الحثيث لتحقيق فعالية أكبر لتجربة التحول نحو الديمقراطية والطموح المتزايد للرفع من مستوى أداء الرأسمال الاجتماعي الذي أصبح اليوم كما قال مقياس الأمم في رقيها وازدهارها كما سجل رئيس المجلس تصميم الجزائر على بناء نظام سياسي متماشي مع متطلبات القرن الواحد والعشرين قدرتها كما أضاف على التكيف مع تفاعلات العولمة .

دعا السيد عبد القادر بن صالح المشاركين إلى التشريح الموضوعي للواقع السائد في الجزائر بخصوص العلاقة بين البرلمان والمجتمع المدني، متسائلا عن الخطوات العلمية التي يمكن من خلالها جعل المجتمع المدني بالفعل محور الوجود السياسي للأمة ومحركه عبر تفاعله مع المؤسسات المنتخبة لاسيما البرلمان.

ومن جهته ذكر ممثل برنامج الأمم المتحدة للتنمية في هذه الندوة السيد مارك دوستان دوبرنس أن دعم الحكم الراشد وتحسين الديمقراطية ليس بمنافسة بين البرلمان والمجتمع المدني وإنما يجب التركيز على دور البرلمان كمؤسسة جوهرية في الديمقراطية.

كان أول المتدخلين هو السيد صويلح بوجمعة رئيس لجنة الشؤون الخارجية بمجلس الأمة حول موضوع البرلمان وتطوير المجتمع منطلقا من المعطيات التاريخية ووصولا إلى النظام القائم ببلادنا كما شرح المتدخل طرق وميكانيزمات تفاعل البرلمان والمجتمع المدني في الجزائر مبرزا في ذلك الطرق المباشرة مثل تمثيل هذا المجتمع المدني من خلال نواب البرلمان وطرق أخرى غير مباشرة التي تدخل في إطار الاتصال والحوار غير الرسمي أو غير مقنن أو ما يسمى بالعلاقات العامة .

أما السيد عبد الناصر جابي أستاذ وباحث جامعي فقد أكد أنه لا يمكن تصور علاقة بين البرلمان والمجتمع المدني تكون مفيدة للعمل التشريعي في الجزائر وتكون مفيدة للمواطن دون تقوية قدرات مؤسسات المجتمع المدني نفسها لتتحول إلى قوة اقتراح.

كما عرف اليوم الأول مداخلات أخرى مثل تلك التي تقدم بها السيد نبيل مصطفاوي ممثل وزارة الداخلية والجماعات المحلية حول موضوع "الحركة الجمعوية" في الجزائر الواقع والإطار القانوني". الذي تحدث في هذا السياق عن مشروع القانون الذي تعكف الوزارة على إعداده والمتعلق بتعديل القانون الخاص بالجمعيات موضحا أن هذا المشروع يهدف إلى ترقية الحركة الجمعوية مما يسمح لها بتحقيق الغاية من وجودها مضيفا أن هذه الجمعيات تغطي مجالات النشاط في قطاعات الصحة والحماية والبيئة وترقية المرأة وحماية الطفولة والدفاع عن المعاقين.

ـــان والمجتمع المدني

واختتمت أشغال اليوم الأول بمناقشة أجمعت فيها التدخلات على أهمية إشراك المجتمع المدني في الحوار السياسي.

أما أشغال اليوم الثاني فقد ميزها تدخل السيد عبد الرزاق بارة مستشار برئاسة الجمهورية حول موضوع "دور المجتمع المدني في اتخاذ القرارات " مؤكدا على إمكانية تحقيق هذا المفهوم عن طريق إيجاد ميكانيزمات قانونية وإشراك الجمعيات واستشارتهم في القضايا الهامة التي تحدد مصير الأمة.

أما السيد محمد عبو نائب بالمجلس الشعبي الوطني ووزير الاتصال سابقا فقد دعا الدولة من خلال تدخله إلى لعب دور فعال في خلق تكامل ضروري بين البرلمان وممثلي المجتمع المدني.

كما تناول السيد مازن شعيب المدير الإداري للمجلس الوطني للعلاقات الكندية –العربية من جانبه تجربة البرلمان الكندي الذي يقيم علاقات تكاملية ومميزة مع ممثلي المجتمع المدني عن طريق عدة قنوات، حيث يقوم مثلا باستقبال ممثلي المجتمع المدني بانتظام.

مضيفا أن هذا ليس بالشيء المستحيل تحقيقه على البرلمان الجزائري خاصة وأنه يملك الإرادة السياسية لذلك.

وهكذا اختتمت أشغال اليوم الثاني والأخير حول العلاقة بين البرلمان والمجتمع المدني بمقر مجلس الأمة بإصدار المشاركين التوصيات التالية:

إن المشاركين في هذه الأيام الدراسية مقتنعون أن العلاقات بين البرلمان والمجتمع المدني تتطلب احترام أدوار ووظائف وصلاحيات كل طرف، البرلمان ومؤسسات المجتمع المدني . واعتقادا منهم أن إشراك المجتمع المدني في عمل البرلمان لا يمكنه إلا أن يكون ذو مردود إيجابي على العمل البرلماني نفسه.

– يؤكدون على مبدأ مشاركة منظمات المجتمع المدني في العمل البرلماني.

– ويعترفون بأن المجتمع المدني يمكن أن يكون قوة اقتراح لذا وجب الاعتراف له بحق التقدم بالعرائض والحق في الإعلام والاتصال.

– توسيع مجال تطبيق المواد التي تتضمنها قوانين البرلمان الجزائري والتي تسمح بالاستماع إلى الخبراء في عمل اللجان البرلمانية إلى منظمات المجتمع المدني في انتظار إصدار قوانين تسمح بمأسسة العلاقات بين منظمات المجتمع المدني.

– تنويع تنظيم الأيام الإعلامية حول العمل البرلماني لصالح المجتمع المدني.

– التوسع في تنظيم الأيام الدراسية المتخصصة المفتوحة أمام المجتمع المدني.

– تكثيف وتطوير علاقات النواب بالمواطنين ومؤسسات المجتمع المدني – لقاءات ، مكاتب مداومة.

– تشجيع مؤسسات المجتمع المدني على تطوير قدراتها وأشكال تدخلها كقوة اقتراح –بالتركيز على التكوين الدائم أطرها ومنخرطيها وتطوير خبرتها في تصور وتسيير المشاريع والحصول على التمويل.

– إعداد مقاييس موضوعية وشفافة للمصداقية والاستقلال والتمثيل والخبرة لمؤسسات المجتمع المدني تؤهلها في المساهمة بالعمل البرلماني.

البرلمان والمجتمع المدني العلاقة تفاعلية تتطـ

كلمة السيد عبد القادر بن صالح

رئيس مجلس الأمة

عند إفتتاح الأيام الدراسية البرلمانية حـــــول

"البرلمـــــان والمجتمع المدني"

الجزائر إستطاعت من خلال تجربة ديمقراطية ناشئة أن تفسح المجال واسعا لتفتق مواهب المجتمع على كافة أشكال التعبير السياسي وغير السياسي.

بودي في البداية أن أرحب بكم سيداتي سادتي جميعا في مقر مجلس الأمة، وأن أشكركم على حضوركم المناسبة.

إننا في مجلس الأمة نتشرف حقا بإستقبالكم اليوم في إطار ندوة "البرلمان والمجتمع المدني" هذه التي تنظم بالتنسيق والتعاون ما بين غرفتي البرلمان وبرنامج الأمم المتحدة للتنمية (PNUD) وبمشاركة عدد من الأساتذة المبرزين وحضور عينة من البرلمانيين ومن الجامعيين وشخصيات وطنية مرموقة ومن ممثلي المجتمع المدني...

السلك الدبلوماسي المعتمد وممثلي المنظمات الدولية لهم منا كامل الشكر والتقدير وبالطبع الترحاب الكبير...

إننا سيداتي سادتي وإياكم نلتقي اليوم لنتناول معا بالتحليل والنقاش موضوعا يعد من أكثر الموضوعات إرتباطا بالتحول السياسي وتعزيز الحكم الديمقراطي، وليس فقط في بلادنا بل في العالم اجمع.

موضوع : البرلمان والمجتمع المدني، ونحن إذ نشكر ممثلي برنامج الأمم المتحدة الإنمائي الذين شجعوا هذه المبادرة مثلما فعلوا أكثر من مرة مع هذه الهيئة وكلما تعلق الأمر بتطوير النقاش الخاص بتعميق التجربة الديمقراطية في بلادنا ... ولكننا نود اليوم أن نسجل بشكل خاص الأهمية والخصوصية التي يكتسيها موضوع ندوتنا... لما له من إمتدادات وتأثيرات واسعة على كافة مستويات التحول، ولما يحمله مضمونه من دلالات عميقة وأبعاد لها علاقة مباشرة بدور المجتمع في التغيير وبدور المواطن كعنصر فعال وديناميكي فيه أثناء عملية التطوير، وبدوره (أي المواطن) كإنسان حامل لقيم متجذرة في ثقافته وقيمه الوطنية.

... المناسبة تعطينا الإمكانية لنشكر جميع الأساتذة والخبراء وممثلي المؤسسات والجمعيات وجميع الضيوف على تلبية دعوتنا للمشاركة في هذه الندوة وإثراء النقاش فيها.

... وإن موضوعا مثل موضوعنا هذا إنما يدخل في آن واحد ضمن تطوير وتجديد الثقافة السياسية في مجتمعنا، كما هو يدخل ضمن سعينا الحثيث لتحقيق فعالية أكبر لتجربة التحول نحو الديمقراطية التي تنتهجه بلادنا... وأيضا ضمن طموحنا المتزايد للرفع من مستوى آداء الرأسمال الإجتماعي الذي أصبحت تقاس به الأمم في رقيها وإزدهارها.

ولذلك، سيداتي سادتي، نحن سعداء لوجودكم أيما سعادة لأنكم ستُثْرون – ولاشك– هذا الموضوع بنقاشاتكم الواسعة والعميقة حول مسائل أصبحت بالفعل تأخذ مكانة متزايدة في شتى أنحاء العالم...

مجتمعاتنا في حاجة إلى ترقية دور المجتمع المدني

... إن العالم اليوم يعيش بالفعل أمام تحدٍ جديد لم يعرفه من قبل هو تحد يمتحن المجتمع المدني فيه وفي مدى قدرته على تعزيز قدرات الدولة الديمقراطية على الإستمرار في مواجهة الصعوبات والتحديات الراهنة.

... وإذا كانت الدول المتقدمة تسعى عن طريق المجتمع المدني لتعزيز روابطها الداخلية، وتقوية قدارت المواطنين لديها في المشاركة ومواجهة المشاكل المطروحة وبكافة الوسائل المرنة.

فإن دولنا اليوم في حاجة أكثر إلى تحليل وإبراز أساليب ترقية هذا الدور،

... إنطلاقا من خصوصيات التحول التي نعيشها، ومن خصائص القاعدة الإجتماعية التي يرتكز عليها ومن مقومات شخصيتنا الوطنية وأيضا من مدى وعمق تجربتنا التاريخية والحضارية.

... وفي هذا المجال تحديداً فقد كانت الجزائر من حسن الحظ سباقة .. حيث أنها إستطاعت من خلال تجربة ديمقراطية ناشئة أن تفسح المجال واسعا لتفتق مواهب المجتمع على كافة أشكال التعبير السياسي وغير السياسي.

وتجلى ذلك خاصة في بروز العشرات من الأحزاب السياسية والآلاف من الجمعيات المختلفة.

وبالفعل كان لكل أشكال التعبير هذه دور

ـــلب روح المبادرة والابتكار

عبرت عنه هذه الجمعيات من خلال العلاقة التي أقامتها مع مختلف مكونات المجتمع وبالأخص مع البرلمان. ورغم المصاعب التي عرفتها التجربة أحيانا والناجمة بشكل خاص عن نقص في الخبرة، أو بفعل عوامل الضغط الموضوعية التي كان يفرزها واقعٌ غير متعوِّد على هذا الشكل من أشكال التعبير والممارسة...

إننا إنطلاقا من إدراكنا لأهمية العلاقة ما بين المجتمع المدني والبرلمان ومن كونها تعد من المؤشرات الأساسية على سير ومستقبل أي نظام سياسي بإعتبار أن العالم اليوم أصبح يعيش حياة سياسية مركبة، تزايدت مع تزايد الروابط ما بين الدول والحضارات بما وفرته وسائل التكنولوجية المتطورة من إمكانات للإتصال ... وبما أنشأته هذه الشبكات " (عبر القومية)" من علاقات.

إن الجزائر المتطلعة لبناء نظام سياسي متماشي مع متطلبات القرن الحادي والعشرين لقادرة على التكيف مع تفاعلات العولمة وإن ما يهمها اليوم هو أن ترسم من الآن معالم هذا التطور المستقبلي الخاص بتنظيم مثل هذه العلاقة.

ولعل هذا ما يجعلنا نقول (من الآن) أننا عندما نتناول مثل هذا الموضوع فإنما نتناوله في آن واحد ضمن نظرة علمية تحليلية موضوعية، وأخرى ذات أبعاد مستقبلية تسعى للخروج بخلاصات وإستنتاجات القصد منها تحقيق فعالية ونجاعة أكبر في أداء المجتمع والمؤسسات والدولة في آن واحد ...

فبالإضافة إلى تحديد المفاهيم المتعلقة بموضوع ندوتنا وإستعراض التجارب الكثيرة والمتنوعة والمرتبطة به عبر العالم، فإنه ينتظر منا في هذه الندوة تشريحاً موضوعياً للواقع السائد في بلادنا من خلال الإجابة عن جملة تساؤلات ، لعل أبرزها هي:

هل يعكس المجتمع المدني الجزائري نظام القيم السائد اليوم؟

... وهل هو مفهوم شعبي متجذر أم مطلوب من المجتمع إبتكار قيم جديدة له؟

هل هو مطلوب منه (المجتمع) أن يتغير من تلقاء نفسه أم على النخبة أن تقوم بتغييره وكيف؟

وما هي الخطوات العملية التي من خلالها نجعل المجتمع المدني يصبح بالفعل محور الوجود السياسي للأمة ومحركه عبر تفاعله مع المؤسسات المنتخبة وخاصة البرلمان؟

تلك هي بعض الأسئلة التي تتبادر إلى ذهننا ... ونحن نسرد عناوين المواضيع المقررة لهذه الندوة .. إنها حقاً أسئلة جوهرية ننتظر منكم السعي إلى الرد عليها وقبل ذلك تشريحها بإعتبار أن غايتنا ليست وصفية فقط لواقع نعيشه... أو تقريرية لما هو كائن فعلا ... وإن ما هو مطلوب منكم هو أن تسعوا إلى إقتراح بدائل من شانها أن تمكن كلا من البرلمان والمجتمع المدني من التكامل وتمكن تجربتنا الديمقراطية من النجاح والانتقال من مرحلة الترقب والانتظار إلى مرحلة الفاعلية والابتكار.

لقد سبق لمجلس الأمة أن ساهم في ندوات سابقة وأعطى إجابات عن بعض هذه الأسئلة.

ومن خلال خبرته كمؤسسة تشريعية ساهم أيضا في تطوير علاقاته بالمجتمع المدني، والبرلمان الجزائري ككل سواء عن طريق منتخبيه أو بواسطة ما أنتجه من عمل، أو ما سنه من قوانين، سعى فيها في كل مرة إلى تطوير العلاقة مع المجتمع المدني، وهو اليوم يعمل من خلال هذه اللقاء بين مختصين وخبراء إلى استخلاص الدروس والعبر من التجربة الماضية والمساهمة في رسم الخطوط العريضة لمستقبل علاقته مع المجتمع.

أتمنى أن يكون هذا اللقاء وهذه الندوة مساهمة أخرى وإضافة جديدة تضاف إلى ما سبق من أعمال قامت بها مؤسساتنا.

وأتمنى لكم التوفيق والنجاح في أشغالكم.

هل يعكس المجتمع المدني الجزائري نظام القيم السائد اليوم؟

... وهل هو مفهوم شعبي متجذر أم مطلوب من المجتمع إبتكار قيم جديدة له؟

رئيس المجلس: الاتصال في البرلمان وعلاقة البرلمان بوسائل الإعلام

في إطار الأيام الدراسية التي ينظمها مجلس الأمة بالتنسيق مع برنامج الأمم المتحدة للتنمية، شكل "الاتصال في البرلمان وعلاقة البرلمان بوسائل الإعلام" فعاليات اليوم الدراسي الذي ترأسه السيد صديق شيهاب، نائب رئيس المجلس الأمة، يوم الاثنين 11 ديسمبر 2006.
وقد شارك في إثراء فعاليات اليوم الدراسي مختصون من الجزائر ودول أجنبية، وبحضور برلمانيين وجامعيين وباحثين.

..لابد من التواصل مع المجتمع عبر وسائل الإعلام

في كلمته الافتتاحية، أكد السيد عبد القادر بن صالح، حرص البرلمان منذ نشأته على تمكين وسائل الإعلام من الاطلاع على كل ما يجري بداخله في الوقت المناسب.

وأوضح رئيس المجلس، أن البرلمان هو آلية ضرورية لتنظيم وترشيد شؤون الدولة، وهو من أنجع آليات ترسيخ الديمقراطية، الأمر، الذي يستوجب بذل الجهد الكبير من أجل إعلام وتبليغ المواطن بأهمية العمل الذي يقوم به وتغيير نظرته إيجابيا في الموضوع.

وأعرب في هذا الصدد، عن أسفه لكون المواطن العادي لا يزال يرى الهيئة التشريعية وكأنها حيز مكاني، يجري الحديث فيه بلغة غالبا ما لا تكون في متناوله وكأن هذا الحديث والنقاش يجري في ميدان للعراك الكلامي، الذي يبدأ ساخنا لينتهي في غالب الأحيان بالموافقة والتصفيق، الأمر، الذي يؤدي إلى ترسيخ القناعة بقلة أهمية العمل الذي يجري داخل البرلمان.

ومن أجل تغيير هذا الواقع الغير المريح، دعا رئيس مجلس الأمة إلى الاستعانة بالخبرات والكفاءات للبحث عن كيفية تغيير الصورة والمشهد الذي يجب أن يظهر به البرلمان.

من جانب آخر، ورغم أن رئيس مجلس الأمة وصف العلاقة الإعلامية بين البرلمان وكل من هيئات الدولة ووسائل الاتصال والمجتمع بالمرضية إلا أنه أكد على ضرورة تحسين وتطوير وتكثيف هذه العلاقة.

"العجز" في الاتصال من أسباب الأزمات

من جهته، صرح السيد هاشمي جيار، وزير الاتصال، أن الأزمات التي عرفتها الجزائر المستقلة ناجمة عن نقص في الاتصال وأن بالرغم من المجهودات التي بذلت والكفاءات المعتبرة في هذا المجال لا يزال هناك غياب نظام وطني للإعلام.

وفي هذا الصدد، يرى السيد الوزير أن تأهيل وسائل الإعلام الوطنية يفرض نفسه مشيرا إلى ضرورة بعث القطاع العام في العالم تماشيا ومتطلبات اليوم.

وفي سياق آخر، أوضح المسؤول الأول في قطاع الاتصال، أن كل التجارب التي نجحت في العالم حققت ذلك بفضل تطوير إعلام واتصال يقومان على الحوار والتربية والتحسين حتى لا تؤول الديمقراطية إلى شعار فارغ يمكن التلاعب به.

في رأيه تبقى سياسة واستراتيجية ومكانة ووظيفة الاتصال بالجزائر غير دقيقة. معتبرا أن مثل هذا اليوم الدراسي حافزا بالنسبة لكل مؤسسات الدولة على الإسهام في وضع نظام وطني ناجع للاتصال.

ترقية الاتصال الداخلي مدخل أساسي للاتصال العام

أما السيد مارك ديستان، الممثل لبرنامج الأمم المتحدة للتنمية بالجزائر، فتطرق إلى ضرورة الانفتاح على المجتمع المدني، باعتباره أهم دور يقع على عاتق وسائل الإعلام في ترقية البرلمان من خلال نشر كل المعلومات المتعلقة به.

وذهب ذات المتحدث، من خلال كلمته، إلى أبعد من ذلك، مؤكدا أن العلاقة بين البرلمان والصحافة

فليستمر التفكير والنقاش..

تندرج في إطار تأسيس الحكم الراشد. وشدد على مصداقية وموضوعية المعلومات المتداولة، مؤكدا في ذات السياق، على إلزامية تكوين مستمر ودائم للصحافي، من جهة، وإلزام البرلمان على وضع مصادر المعلومات في متناوله، من جهة أخرى.

وأوضح عميد كلية العلوم السياسية والإعلام بجامعة الجزائر، السيد أحمد حمدي، في مداخلة تحت عنوان: البرلمان، وسائل الإعلام والمجتمع، أن البرلمان بحاجة إلى وسائل الإعلام للتعبير عن انشغالات المجتمع الذي يمثله وقضاياه.

وكشف العميد أن دور وسائل الإعلام يكمن في تسويق وترويج منتجات البرلمان بهدف إحداث وعي اجتماعي وتبليغ القيم الجديدة التي تضبط سلوك المجتمع.

أما الأستاذ الجامعي محمد سليم قلالة، فقد تطرق إلى الاتصال الداخلي في البرلمان مؤكدا على ضرورة تحديد المنهج الذي يمكن من خلاله التعرض للموضوع مقسما ذلك المنهج إلى أربع: تنظيمي وقانوني وتكنولوجي وخارجي بحسب طبيعته والوسائل المستخدمة فيه وطرفيه المرسل والمستقبل.

واعتبر المتحدث أنه لا غنى للبرلمان من أن يسير وفق منطق العملية الاتصالية ويكون مرسلا ومستقبلا في نفس الوقت، مع التركيز على ضرورة أن يحمل اتصاله رسائل واضحة.

أما عن النموذج البريطاني، فقد كان للسيد جامس كامبال، جامعي ومستشار في الاتصال، تدخل قيم عن التجربة البريطانية داخل مؤسسات الدولة والمبادئ الأساسية التي على القائمين على الاتصال في البرلمان تبنيها.

حيث أوضح الخبير أن الاتصال الناجح بين البرلمان ووسائل الإعلام لا يمكن أن يكون إلا بوضوح الرسالة المراد تبليغها، من جهة، والمعرفة الجيدة للجانب الذي نود تبلغه.

كما أكد المتدخل على ضرورة التزام القائمين على الاتصال على مجموعة من المبادئ أولها إرساء اتصال داخلي سليم داخل المؤسسة قبل البحث عن إرسائه خارجيا.

كما ركز المتدخل على ضرورة ترقية نشر الخبر على المستوى الداخلي والخارجي باستعمال تكنولوجيات الإعلام والاتصال الجديد الأمر الذي سيسمح للبرلمان بتحسين علاقته مع وسائل الإعلام وبالتالي مع المجتمع.

أما السيد السعيد شيباني، مكلف بالدراسات والتلخيص بوزارة الاتصال، فقد فضل تقديم عرض جامعي عن مفهوم الاتصال والأساليب الأساسية في رسم استراتيجيته.

فقد حدد ذات الخبير، المفاهيم الأساسية للاتصال، وحلل بعدها خصوصيات الاتصال البرلماني وتعرض بأكثر من التفصيل لعناصر استراتيجية التحسين على مستواه.

ومن جهة أخرى طالب المتدخل بتحديد مفهوم الاتصال حسب خصوصية كل غرفة من غرفتي البرلمان وإقامة شراكة حقيقة مع مراكز البحث والهيئات والخبراء والمؤسسات المختصة في مجال الاتصال

وعقب هذه المحاضرات، فتح باب النقاش العام، حيث تطرق العديد من البرلمانيين ولمختصين في الميدان، إلى ضرورة تعزيز الآليات التي تمكن البرلماني من بناء جسور التواصل بينه وبين المجتمع الذي يسعى إلى تمثيله سواء من خلال فتح فضاء الحوار عبر وسائل الإعلام أو تمكينه من آليات داخل المجلس وخارجه للقيام بالدور المنوط به على أكمل وجه.

كما تناول المناقشون ضرورة رسم استراتيجية اتصال كاملة من شأنها ضمان صورة أفضل للبرلمان مع احترام كل نشاطاته. وتشكيل مجموعة تفكير مكلفة بإعداد تقرير للممارسات الجارية في مجال الاتصال وإعطاء دفع جديد في هذا المجال.

بينما تعرض آخرون إلى ضرورة تعزيز التعاون بين غرفتي البرلمان بهدف إنجاز مشاريع ذات الاهتمام المشترك سيما قناة تلفزيونية ومحطة إذاعة تسعى لضمان بث موسع للعمل التشريعي.

وتوج هذا اليوم الدراسي بإصدار مجموعة من التوصيات منها ضرورة المبادرة بنشطات في مجال الاتصال لفائدة وسائل الإعلام من خلال تنظيم ورشات إعلامية ودورات تكوينية في تقنيات الاتصال لفائدة البرلمانيين وموظفي غرفتي البرلمان.

السيد أحمد حمدي

السيد محمد سليم قلالة

السيد جامس كامبال

البيكاميرالية ..
تجربة ومقـــارنة

أكد وزير العلاقات مع البرلمان السيد عبد العزيز زياري خلال إفتتاحه لليوم الدراسي الذي نظمته وزارته يوم الثلاثاء 14 نوفمبر 2006 بإقامة الميثاق حول "البيكاميرالية، التجربة الجزائرية والأنظمة المقارنة" أن نظام إزدواجية التمثيل البرلماني بموجب دستور 1996 أحرز تطورا كبيرا وكرس - بالتأكيد - المسار الديمقراطي والتوازن المؤسساتي، كما ساهم في تعميق التعددية السياسية، وأنه -أي البرلمان- شارك ويشارك في تجسيد وترقية آليات التعاون والتشاور والتكامل بين السلطتين التنفيذية والتشريعية وفي دعم آليات العمل البرلماني سواء تعلق الأمر بإثراء العمل التشريعي أو تفعيل العمل الرقابي والبرلماني بصورة عامة.

نظام إزدواجية السلطة التشريعية بالرغم من حداثته استطاع توسيع التمثيل للمجتمع وتعميق الديمقراطية، وكذا تحقيق التوازن والاستقرار المؤسساتي والسياسي في إطار توجهات تكريس مبدأ الحكم الراشد.

وزير العلاقات مع البرلمان أشار إلى أن هذا الملتقى هو إحدى المحطات التقييمية لتجربة 8 سنوات من نظام الغرفتين، قصد الإرتقاء بنظامنا البيكاميرالي وتفعيل آليات عمله سواء على المستوى التشريعي أو الرقابي على حد سواء ضمانا لتحقيق وتكريس دولة الحق والقانون.

رأي في التجربة الجزائرية

في حين ركز السيد وليد العقون، أستاذ بكلية الحقوق بجامعة الجزائر في محاضرته "النظام البيكاميرالي في الجزائر" عن دور وصلاحيات مجلس الأمة الذي ظهر إلى الوجود بموجب دستور 1998، موضحا أن نظام ثنائية الغرفة في الجزائر يتشابه مع تجارب كثيرة في العالم، ومعتبراً أن إنشاء مجلس الأمة جاء لإيجاد إجابات مؤسساتية للمرحلة التاريخية التي جاء في سياقها خلال فترة التسعينات. أما بشأن صلاحيات مجلس الأمة، فقد أشار المحاضر إلى مساهمة هذه الهيئة في المجال التشريعي بمناقشة النصوص القانونية، موضحا أنه بالرغم من الصعوبات إستطاعت هذه الهيئة أن تقدم إسهامات ببصمات واضحة في تطور المؤسسة الجزائرية كالنصوص الخاصة بالاستثمار والعقار والوئام المدني.وأن الغرفة الثانية في البرلمان الجزائري ليست جهازا استشاريا فحسب وإنما تعتبر ذات كفاءة كبيرة، حيث أنها إستطاعت طرح بعض الأفكار وفتح نقاشات حول قضايا المجتمع كالعدالة والدفاع الوطني.

.. لمحة عن تجربتي فرنسا وإسبانيا

أما مداخلة السيد فليب جابو، مدير الشؤون القانونية بالجمعية الوطنية الفرنسية، فقد إنصبت حول موضوع "البيكاميرالية في النظام البرلماني الفرنسي"، وأوضح فيها أن نظام ثنائية الغرفة في فرنسا قديم بإعتبار أن الدستور الفرنسي أقره مع نهاية القرن 18، لكن دستور الجمهورية الخامسة سنة 1958 هو الذي أقر برلمان بغرفتين وهما الجمعية الوطنية ومجلس الشيوخ، وكان للجنرال ديغول الفضل في الفصل بين مهامهما وصلاحيتهما فلكل غرفة إستقلاليتها المالية والعضوية.

أما موضوع "البيكاميرالية في النظام البرلماني الإسباني" فكان عنوان المحاضرة التي ألقاها السيد ميقال أزبيتارت سانشز، مستشار لدى كتابة الدولة الإسبانية المكلفة بالعلاقات مع البرلمان وأستاذ مختص في القانون، حيث إستعرض التجربة الديمقراطية البرلمانية والتمثيل السياسي في إسبانيا، مشيرا إلى أن لمجلس المنتخبين (الغرفة السفلى) صلاحيات أكبر في النظام البرلماني الإسباني مقارنة بمجلس المقاطعات (الغرفة الثانية)، ليؤكد المحاضر أنه يمكن أن يكون للغرفة الثانية دورا فعالاً إذا كونت تمثيلية خاصة لمقاطعات الحكم الذاتي.

ورشة تكوينية حول:

تقنيات إعداد وصياغة النصوص التشريعية

شاركت إطارات من مجلس الأمة، يومي 12 و13 ديسمبر 2006، في ورشة تكوينية حول تقنيات إعداد وصياغة النصوص التشريعية، بتنظيم من وزارة العلاقات مع البرلمان.

أشرف على الورشة كل من السيد مارك أودسانت، المستشار البرلماني بمجلس الشيوخ الكندي، والسيد ريتشارد دونيس، مساعد قانوني ومستشار برلماني بغرفة العموم الكندية.

لدى افتتاحه لفعاليات اليومين الدراسيين، أوضح السيد عبد العزيز زياري، وزير العلاقات مع البرلمان، أن الهدف من الدورات التكوينية المختلفة يتمثل في خلق شبكة معلومات لمختلف القوانين والتشريعات الأجنبية كي تستفيد منها الهيئة التشريعية، مشيرا في هذا السياق، إلى أن المرحلة الحالية هي مرحلة إصلاحات تتطلب أيضا تطوير طرق إعداد النصوص التشريعية والتنظيمية.

وأضاف الوزير أن الورشة المنظمة في إطار التعاون بين الحكومتين الجزائرية والكندية تعد فرصة للاطلاع على الخبرة الكندية في مجال الصياغة القانونية ومناسبة للموظفين والإطارات المهتمين بالشؤون القانونية لتدعيم مكاسبهم ومعارفهم من أجل أداء تشريعي وقانوني جيد خدمة للصالح العام حيث صارت مسألة التحكم في نصوص الصياغة القانونية مسألة حتمية والاتجاه الدولي الحالي في توحيد القوانين إذ أصبحت كل دولة لا تستطيع سن قوانينها بمعزل عن القوانين والاتفاقيات الدولية

وأوضح الوزير المكلف بالعلاقات مع البرلمان أن الاهتمام بمسألة الصياغة القانونية ليس مجرد اعتناء بالجانب الشكلي والإجرائي إنما الهدف منه هو الوصول إلى تطبيق دولة القانون والحكم الراشد من خلال سن تشريع جيد ومتطور، معتبرا أن نوعية التشريع مكونا هاما من مكونات الإدارة الرشيدة لما لها من أثر على المستوى الاجتماعي والاقتصادي والسياسي للبلاد.

من جهته، أبرز السفير الكندي رغبة حكومة بلاده في تعميق العلاقات المؤسساتية مع الجزائر، مشيرا إلى أن مساهمة الخبراء الكنديين في الندوة دليل آخر على الرغبة التي أبداها كل من رئيس الجمهورية السيد عبد العزيز بوتفليقة والحاكم العام لكندا ميشال جان في تعميق المبادلات وتنويعها، ليؤكد أن البلدان يتقسمان العديد من الأفكار التي لها علاقة بتجسيد الأسس الديمقراطية وإقامة دولة القانون.

تجدر الإشارة إلى أن الخبيران الكنديان كانت لهم مداخلات عديدة حول تقنيات إعداد النصوص التشريعية والتنظيمية بكل فروعها إلى التحرير التشريعي وقواعد وأعراف الصياغة أو ترتيب النصوص التشريعية بالإضافة إلى إبراز ودراسة بروتوكول التحرير التشريعي بكندا.

عناوين جديدة في سلسلة منشورات مجلس الأمة

"التنمية الزراعية والأسمدة الكيماوية" ، " اليوم البرلماني الثاني حول قانون البنوك" و"الصحة والبيئة" هي عناوين لمطبوعات جديدة تضاف لقائمة منشورات مجلس الأمة.

فقد دائب المجلس على جمع الندوات الفكرية والعلمية التي ينظمها بصفة دورية بمقره، في شكل مطبوعات لتسهيل تداولها بين المختصين والمهتمين للاستفادة منها .

عضو مجلس الأمة محمود شايد

و.. مجـ شهادات ـاهد

ما يفتأ تاريخ كفاح الشعب الجزائري من أجل استعادة كرامته وانتزاعه استقلاله الوطني ، ذلك التاريخ الغني بالأحداث ، المفعم بالأمجاد والبطولات ... ما يفتأ يشدنا إلى تلك الشهادات الحية التي تصدر عن مجاهدين كانوا في صلب تلك الأحداث ، ومنها شهادات "Sans haine ni Passion" عنوان الكتاب الذي كتبه محمود شايد عضو مجلس الأمة المدعو "سي عبد الرحمان" إبان ثورة التحرير.

إنها مساهمة يدعونا من خلالها "سي عبد الرحمان" لأن نتقاسم معه ذكريات المجاهد التي تعود إلى أيام شبابه التي ميّزها نضج مبكر وتشبّعت بالروح الوطنية ...منذ انخراطه في صفوف الكشافة الإسلامية وبداية مسار نشاطه النضالي في هذه المدرسة التي نهل منها القيم الإنسانية ثم انتمائه إلى حزب الشعب (1955–1957) بالجزائر العاصمة أين يكتشف قارئ كتاب "Sans haine ni Passion" فصلا من "معركة الجزائر" التي استقطبت الرأي العام الدولي .. وكذلك أهم الفاعلين في تلك الأحداث الذي التقى بهم "سي عبد الرحمان" في سياق نشاطاته النضالية آنذاك.. والذين كانت لهم البصمات الواضحة في تلك الفترة من الكفاح الوطني.

الكاتب يدعونا في صفحات أخرى إلى فصول من الكفاح المسلح الذي التحق به سنة 1957، يروي تجربته بأسلوب يعيدنا إلى ماضينا القريب المجيد لنعيش وقائعه وكأنها حيّة أمامنا وبموضوعية لا يطغى عليها "لا ضغينة ولا تعصّب" عنوان يستحقه هذا الكتاب فعلا، فنحن نستشعر من خلاله رغبة صادقة في إعطاء شهادات حية تفيد في كتابة التاريخ.

مصر

البرلمان العربي يدعو العرب إلى الوفاء بالتزاماتهم المالية الخاصة بدعم القوات الإفريقية في دارفور

دعا البرلمان العربي الانتقالي على لسان رئيسه السيد محمد جاسم الصقر الدول العربية إلى الوفاء بالتزاماتها المالية التي أقرتها قمة الخرطوم في مارس 2006 لتمكين قوات الاتحاد الافريقي من الاستمرار في تأدية مهامها في إقليم دارفور السوداني و ذلك قبل 31 ديسمبر 2006.

وحذّر رئيس البرلمان العربي الانتقالي في بيان أصدره يوم 28 نوفمبر بالقاهرة من خطورة الموقف في إقليم دارفور السوداني إذا لم تف الدول العربية بالتزاماتها المالية التي أقرتها قمة الخرطوم الأخيرة مطالبا في نفس الوقت البرلمانات العربية بالعمل على تبني دعوة لإطلاق حملة تبرعات عربية عاجلة توجه لصالح سكان الإقليم وناشد البيان الدول ومظمات المجتمع المدني العربية بتأكيد وجودها في الإقليم ومعسكرات اللاجئين والمشاركة بقوة في عمليات الإغاثة العاجلة إلى المتضررين وتقديم مختلف أشكال الدعم إلى الحكومة السودانية لمعالجة الأزمة الإنسانية واستعادة الأمن والاستقرار.

وكان السيد محمد جاسم الصقر قد تلقى تقريرا أوليا من بعثة البرلمان العربي الانتقالي التي زارت إقليم دارفور من 21 إلى 27 من شهر نوفمبر الماضي تضمن نتائج الزيارة التي قامت بها للإقليم وبعض الولايات والاتصالات التي أجرتها مع مختلف الأطراف السودانية وذلك قصد التعرف عن كثب على حقيقة الأوضاع هناك.

يذكر أن قمة الخرطوم الأخيرة قد قررت تقديم دعم مالي قدره 150 مليون دولار لدعم مهمة القوات الافريقية في إقليم دارفو لمدة ستة أشهر تبدأ من شهر أكتوبر الماضي.

المغرب

مظاهرات احتجاجية ضد مشروع إصلاح قانون الانتخابات

نددت أحزاب وممثلون عن المجتمع المدني يوم 17 نوفمبر 2006 بالرباط خلال مظاهرة بالأحكام "غير الديمقراطية" لمشروع إصلاح قانون الانتخابات يقصى حسب المتظاهرين التشكيلات السياسية الصغيرة من الانتخابات التشريعية التي ستنظم في 2007.

وخرج مئات المناضلين من أحزاب اليسار المغربية مدعومة بمنظمات غير حكومية في مظاهرة أمام البرلمان للتعبير عن غضبهم ومعارضتهم لمشروع القانون هذا الذي هو قيد الدراسة من قبل لجنة برلمانية قبل عرضه على البرلمان في جلسة علنية للمصادقة عليه.

وندد ما لا يقل عن 17 حزب من اليسار الراديكالي المغربي المجتمعين ضمن تنسيقية وطنية ضد "الأحكام

الانتخابية الاقصائية" التي أشاروا إلى أنها " تمييزية " . وحسب مسؤولو هذه الأحزاب فأن "الإرادة المقصودة لإقصائهم من الانتخابات المقبلة جلية لأن بعض أحكام مشروع قانون الانتخابات تمنعهم من المشاركة في هذه الانتخابات".

وأكد السيد محمد ساسي الأمين العام المساعد للحزب الاشتراكي الموحد أن هذا المشروع سيقصي ثلاثة أرباع الأحزاب السياسية المغربية مشيرا خلال ندوة صحفية على أن أحكام مشروع القانون تستهدف الأحزاب الصغيرة.

وتجدر الإشارة إلى أن الإجراء الذي خلق معارضة بين احزاب اليسار والائتلاف الحكومي المكون من احزاب الكتلة (الاشتراكيين) والحركات الشعبية هو ذلك الذي يرغم مرشح أي حزب لم يحقق نسبة 3 بالمائة في تشريعيات 2002 على جمع حوالي 1000 توقيع في 8 مناطق من البلد.

وأشار السيد اسماعيل علوي رئيس الحزب الشعبي الاشتراكي (الشيوعي) إلى أن هذا الاجراء يقصي 70 بالمائة من الأحزاب المغربية من المشاركة في الانتخابات التشريعية لعام 2007 مضيفا أن هذا الإجراء يتنافى مع الدستور.

إيران

برلمانات آسيا تدعو إلى تطوير اتحادها التعاوني وتساند الشعبين الفلسطيني واللبناني

بعد ثلاثة أيام من المداولات التي بدأت في 12 نوفمبر 2006 ، اتفقت برلمانات الدول المشاركة في المؤتمر السابع لاتحاد البرلمانات الآسوية للسلام الذي انعقد في طهران ، على ما سمّي بإعلان طهران وهو البيان الختامي الذي تضمن أربعة محاور هي: السياسية، والسلم والأمن، والاقتصاد، والمرأة والطفل.

ومن أبرز ما جاء في الشق السياسي لفت الانتباه إلى سوء استغلال حق الفيتو في مجلس الأمن من قبل بعض الأعضاء الدائمين والذي يؤدي إلى الإضرار بدور المجلس في حفظ الأمن والسلام في العالم، ورفض ازدواجية المعايير وتسييس قضية حقوق الإنسان لممارسة الضغوط على الدول. كما تطرق الإعلان إلى الوضع في الأراضي الفلسطينية ولبنان معبّرا عن رفض العدوان الإسرائيلي المستمر على الشعبين الفلسطيني واللبناني، وأدان اختطاف إسرائيل لأعضاء البرلمان الفلسطيني وطالب بإطلاق سراحهم دون شروط.

وفيما يتعلق بالسلم والأمن فقد دعا الإعلان إلى تسليط الضوء على أسباب الإرهاب العالمي وأيّد فكرة الدعوة لعقد مؤتمر دولي لتحديد معنى الإرهاب وتمييزه عن المقاومة المشروعة للشعوب ضد الاحتلال.

وبالنسبة للمحور الاقتصادي، ركّز المؤتمرون على أهمية التكامل بين دول آسيا وتحريك الرساميل واستثمارها في التنمية بالقارة إضافة للتعاون في مواجهة الكوارث الطبيعية التي نالت القارة في الأعوام الماضية النصيب الأوفر منها.

وفي قضايا الطفل والمرأة دعا البيان الختامي للتعاون بين بلدان القارة في ملاحقة قضايا الاتجار بالبشر وسوء استغلال المرأة والطفل ومكافحة المخدرات والايدز والارتقاء بمستوى التعليم . واعتبر المجتمعون عام 2007 عام المرأة وتكليف إيران بمتابعة هذه القضية.

موريتانيا

ائتلاف المعارضة الموريتانية السابقة والمستقلون يتقاسمان الفوز في الانتخابات التشريعية

حصل ائتلاف المعارضة الموريتانية السابقة على العدد الأكبر من المقاعد في الانتخابات التشريعية التي جرت في 19 نوفمبر والثالث من ديسمبر 2006 يليه بفارق ضئيل المرشحون المستقلون الذين كانوا أعضاء في الحزب الحاكم السابق، بحسب نتائج كاملة أوردتها وسائل الإعلام الرسمية.

وجاء في النتائج أن ائتلاف المعارضة السابقة حصل على 41 مقعدا في الجمعية الجديدة (البرلمان) التي ستبدأ العمل اثر مسيرة ديموقراطية تنتهي بعد الانتخابات الرئاسية في مارس 2007.

وبموجب هذه النتائج، اصبح أحد أحزاب الائتلاف، وهو تجمع القوى من اجل الديموقراطية، الحزب الأول في البلاد بحصوله على 15 مقعدا في الجمعية الجديدة. وتأتي بعد الائتلاف مجموعة المرشحين المستقلين الذين كانوا ينتمون بمعظمهم إلى الحزب الحاكم سابقا، وقد فازوا بـ29 مقعدا جديدا ليصبح العدد الإجمالي لمقاعدهم 39.

وحصل الحزب الجمهوري من اجل الديموقراطية والتجديد (الحزب الحاكم سابقا) من جهته على سبعة مقاعد فقط، إلا أن أحزابا موالية له تقليديا حصلت على ثمانية مقاعد أخرى.

وبهذه النتائج ، لا يكون أي من الأطراف حصل وحده على الغالبية. وتعتبر هذه الانتخابات التشريعية التى بدأت في 19 نوفمبر بالتوازي مع انتخابات بلدية، الأولى في سلسلة عمليات انتخابية تهدف إلى إعادة السلطة إلى المدنيين.

وبدأ المجلس العسكري الحاكم حاليا هذه العملية الانتقالية اثر انقلاب نفذه في 2005 ضد الرئيس الموريتاني السابق معاوية ولد طايع الموجود في المنفى في قطر منذ ذلك الحين.

كما حصلت النساء على 18 مقعدًا من ضمن مقاعد البرلمان الـ95, أي ما يُقرب من نسبة الـ20٪ التي سعت السلطات لحفظها كـ"كوتة" ثابتة للنساء في أول برلمان موريتاني يُنتخَب بشكلٍ شفاف وديمقراطي، حسب ما أجمعت عليه الأطراف السياسيَّة داخل وخارج البلاد.

وفي السياق أكدت ستُّ منظماتٍ أفريقيَّة راقبت الانتخابات أنّ الاقتراعَ جرى "في أجواءٍ من الحرية والشفافيَّة والديمقراطيَّة"، وأضافت في بيانٍ لها أصدرتْه بعد انتهاء الجولة الثانية: "إنّ الشفافية التي تميَّزَ بها شوطا الاستحقاقات التشريعيَّة والمهنيَّة العالية التي سادت فيهما تستحق الإشادة والتَّهنئة".

الاتحاد الأفريقي بدوره تابَعَ المرحلةَ الثانية من الانتخابات التشريعيَّة، ووصفَها بأنّها جرَت في أجواءٍ من الشفافية وحياد السلطات، تمامًا كما وصف المرحلة الأولى.

كما أكَّدت منظمة المؤتمر الإسلامي في بيانٍ لها أنّ الجولةَ الأخيرة من الانتخابات التشريعية تمّت بذاتِ درجة النزاهة والشفافية والحياد التي تمّت بها الجولة الأولى من الانتخابات البلدية والنيابية.

الولايات المتحدة الأمريكية

فوز الديمقراطيون بأغلبية المقاعد في الكونغرس بمجلسيه

أعرب الرئيس جورج بوش في سياق إقراره بخسائر الحزب الجمهوري في الانتخابات النصفية للتجديد للكونغرس التي تمت يوم 07 نوفمبر 2006 ، عن ثقته بأنه سيتمكن من العثور على "أرضية مشتركة" مع الأغلبية الديمقراطية الجديدة الممثلة في الكونغرس بشأن قضايا العراق والهجرة والاقتصاد.

وقد فاز 227 مرشحا ديمقراطيا بمقاعد في مجلس النواب المؤلف من 435 مقعدا والذي ظل الحزب الجمهوري يسيطر عليه منذ عام 1994. كما أحرز 51 مرشحا ديمقراطيا بمقاعد في مجلس الشيوخ من بين 100 مقعد والذي كان يسيطر عليه الجمهوريون منذ 12 سنة ماعدا فترة قصيرة بين سنة 2001 و 2003.

هذا وبعد تحقيق هذا الفوز الذي يخوّل لهم الحق في رئاسة كل اللجان بما فيه مجلس النواب ، انتخب الديمقراطيون بمجلس النواب الأمريكي نانسي بيلوسي النائبة عن ولاية كاليفورنيا رئيسة لمجلس النواب الأمريكي لتخلف رئيس مجلس النواب الجمهوري دنيس هاسترت وبهذا ستتولى رئاسة مجلس النواب لدى انعقاد الكونغرس الـ 110 وقيامه بانتخابها رسميا للمنصب فاتح جانفي 2007. وستصبح بيلوسي أول امرأة تترأس مجلس النواب في تاريخ الولايات المتحدة.

فوز أول مسلم بعضوية الكونغرس الأمريكي

فاز كيث ايلسون المرشح عن الحزب الديمقراطي في معركة منيسوتا الانتخابية التي كان الكثيرون يتابعونا باهتمام شديد ، وأصبح اليسون بفوزه أول عضو مسلم ينتخب إلى الكونغرس الأمريكي. واليسون أيضا هو أول رجل أسود ينتخب من ولاية منيسوتا لعضوية المجلس التشريعي. وكان إليسون قبل خوضه الانتخابات لعضوية الكونغرس قد خدم فترتين كعضو منتخب في المجلس التشريعي لولاية منيسوتا وهو من المعارضين لحرب العراق . وكان قد صرح أخيرا بقوله : "أعتقد أن الوقت قد حان لكي تسمع الولايات المتحدة صوتا إسلاميا معتدلا وترى وجها للاسلام ككل الوجوه". ومع أن اليسون مسلم ملتزم ممارس لواجباته الدينية ، فإنه لم يقحم مسألة الدين كموضوع أو قضية في حملته الانتخابية.

ولد اليسون في مدينة ديترويت بولاية مشيغان وحصل على شهادة جامعية في الحقوق من جامعة منيسوتا في منيابوليس حيث يمارس المحاماة وعاش هناك طيلة 17 سنة حتى الآن. وقد اعتنق الاسلام عندما كان عمره 19 سنة ، وقال إنه كان يشعر بالغضب في أول شبابه من العنصرية والإجحاف.

هولندا

الحزب الحاكم يفوز بالانتخابات التشريعية دون أغلبية مطلقة

أشارت نتائج الانتخابات التشريعية التي جرت يوم 22 نوفمبر 2006 في هولندا إلى فوز الحزب الديمقراطي المسيحي الحاكم دون أغلبية في البرلمان مما يجعل من الضروري تشكيل حكومة إئتلافية. وقالت وكالة الأنباء الهولندية "ايه.ان.بي" أن النتائج الرسمية أفادت إلى حصول الديمقراطيين المسيحيين بزعامة جان بيتر بالكنند على 41 مقعدا في البرلمان البالغ عدد مقاعده 15. فيما فاز حزب العمل المعارض بزعامة ووتر بوس بـ 32 مقعدا وجاء الحزب الاشتراكي في المرتبة الثالثة حيث حصل على 26 مقعدا وأضافت الوكالة أن نسبة الناخبين المسجلين الذين أدلوا بأصواتهم في الانتخابات بلغت 80,1 في المائة (أي 12 مليون ناخب هولندي) مقارنة بالانتخابات السابقة التي جرت في 2003 وهي 79,9 في المائة.

كندا

كندا تعترف بكيبيك كأمة داخل كندا الموحّدة

صادق مجلس العموم الكندي (الغرفة الأولى للبرلمان) يوم 28 نوفمبر 2006 على قرار يعترف بموجبه بأن الكيبيكيين يشكلون أمة داخل كندا الموحدة. وقالت مصادر إعلامية أن النواب أقروا القرار الذي قدّمه رئيس الوزراء المحافظ ستيفان هاربر بأغلبية كبيرة مع 266 صوتا مقابل 16 صوتا مضيفة أن القرار حظي بدعم أربعة احزاب ممثلة في المجلس ، فيما تجسد معارضة النواب الـ 16 للقرار المخاوف من أن يشكل تهديدا على المدى الطويل للوحدة الكندية. وأشارت المصادر إلى أن النص أدى إلى استقالة وزير من الحكومة الحالية وهو وزير شؤون الحكومات المحلية مايكل تشونغ الذي أعلن استقالته خلال مؤتمر صحفي قبل ساعات على التصويت ليعلن أنه لا يستطيع أن يصوّت على القرار وبالتالي فهو يستقيل من الحكومة.

اليوم البرلماني الثاني حول قانون البنوك

اليوم البرلماني الإفريقي حول السياسة الطاقوية للجزائر تجاه الدول الإفريقية

الدكتور كلوفيس مقصود يحاضر في مجلس الأمة (صناعة القرار الأمريكي والدور العربي الممكن ؟)

يوم الطفل البرلماني الثاني بمجلس الأمة

الدورة الـ 48 للجنة التنفيذية للإتحاد البرلماني الإفريقي بالجزائر

معرض للفنان ’’ كريمش ’’ بمقر المجلس تحت عنوان (صور ومناظر من الجنوب الجزائري)

وفد برلماني بريطاني برئاسة السيد ستيوارت بال، رئيس المجموعة البرلمانية للصداقة الجزائرية البريطانية في قاعة الجلسات

من وحي التجربـــــــــــــة

بداية أتقدم بجزيل الشكر إلى السيد رئيس مجلس الأمة على جهده المبذول والمتنوع وعلى رعايته وإهتمامه بالمجلة والشكر موصول إلى القائمين عليها متمنيا لهم مزيدا من النجاح والتوفيق إنشاء الله .. ونشكرهم أيضا على إتاحتهم لنا فرصة تسجيل وإبداء رأينا فيها حول مجلس الأمة بعد مشاركتنا فيه لمدة ثلاث سنوات كعضو فيه وفي لجانه وكرئيس للمجموعة البرلمانية لحركة مجتمع السلم.

لا نختلف مع كثيرين في أهمية مجلس الأمة خصوصا أنه هيئة دستورية رسمية وجدت لتعميق الجانب القانوني والتشريعي والرقابي في البلاد، ولا نختلف أيضا في أن الذي ينظر إلى واقع وآفاق مجلس الأمة وهو منتمي إليه ومشارك في أعماله وأشغاله ليس كالذي ينظر إليه وهو لا يعرف عنه إلا القليل فيكون حكمه عليه على حسب قدر معرفته له، أما الذي يجهله تماما فلا شك أنه يعاديه ويراه هيكلا بلا روح وعبئا إضافيا على الدولة (إن الشيء إذا جهلته عاديته).

أحسب أن دور ومصداقية مجلس الأمة يتعزز أكثر مادام الأساس موجود، فهو قائم بلجانه وقائم بأعماله المتنوعة وأشغاله المختلفة وقائم بتمثيله الحسن للدولة في الداخل والخارج، ولاينقصه إلا البناء الذي بإرتفاعه عاليا يكسب مصداقية أكثر فلا قيمة لأساس بلا بناء ولا بناء بلا أساس، وفي إعتقادنا أن الشيء الذي يمثل البناء يكون في إعطائه صلاحيات أكثر في سن القوانين ومتابعة تطبيقها والرقابة الصارمة والميدانية أثناء التطبيق (الأكثرية أصبحت ترى أن مشكلتنا ليست في سن القوانين بل في تطبيقها ومتابعتها ميدانيا) كل هذا يتطلب توفير الإمكانيات اللازمة له ليتمكن من القيام بعمله على أحسن وجه.

أحسب أن آفاق مجلس الأمة تكون مشرقة خصوصا عندما أصبحنا نلمس من أصحاب القرار إعطاء أهمية أكثر وجدية في تحديد صلاحيات المجلس ووضع الإمكانيات التي تؤدي إلى نجاح مهمته، زد على ذلك التحسن الواضح لأداء أكثرية أعضائه من خلال مناقشاتهم الجادة ومرافعاتهم القوية عن قضايا وإهتمامات الشعب وحرصهم على بناء وطنهم ودولتهم وإحساسهم بأن هذا من مسؤولياتهم أمام الله وأمام من انتخبوهم.

أحسب أن القاعدة الصحيحة لكسب العزة والكرامة لوطننا وشعبنا تكمن في قيام كل بدوره (أفراد ومؤسسات ..إلخ).

على أن يجمع الجميع مبدأ التنسيق والتعاون على خير البلاد والعباد قال تعالى " وتعاونوا على البر والتقوى ولا تعاونوا على الإثم والعدوان"

سعداوي علي
رئيس المجموعة البرلمانية
لحركة مجتمع السلم

بمناسبة عيد الأضحى المبارك وحلول رأس السنة الميلادية 2007 .. تلقى يوم الثلاثاء 02 جانفي 2007 رئيس المجلس السيد عبد القادر بن صالح وأعضاء المكتب التهاني من السيدات والسادة الأعضاء وإطارات وموظفي المجلس .. وكانت هذه المناسبة فرصة لتبادل التهاني بالعيدين بين الحاضرين .. وفرصة أيضاً لأحاديث وتعاليق حول قضايا عديدة في مقدمتها إغتيال الرئيس العراقي صدام حسين والتجديد النصفي لأعضاء مجلس الأمة.

2006

الحصيلة التشريعية لسنة 2006، النشاطات البرلمانية لرئيس وأعضاء المجلس .. الفعاليات الفكرية والثقافية وغيرها .. كل ذلك موثق بالتواريخ والصور في مجلة مجلس الأمة.

تهنئة

بمناسبة عيد الأضحى المبارك الذي يتزامن هذه السنة مع مطلع السنة الميلادية الجديدة 2007 يتقدم السيد عبد القادر بن صالح، رئيس مجلس الأمة باسمه ونيابة عن أعضاء المكتب إلى السيدات والسادة أعضاء المجلس، ومن خلالهم إلى الشعب الجزائري وإلى الأمة الإسلامية جمعاء بأحر التهاني وأصدق الأماني داعيا المولى عز وجل أن يعيد على الشعب الجزائري وكافة الأمة الإسلامية هاتين المناسبتين بالخير واليمن والبركات.

وكل عام وأنتم بخير